

تَخْيِيرُ التَّخْيِيرِ فِي تَيْسِيرِ مَبَادِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ (بِحسبِ مَحْكَمِ)

كَتَبَهُ

الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ الْبَارِي

عَرَفْتُكَ بِطَبَاوِي

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

وَعَفَّرَ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِذُرِّيَّتِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

عَمِيدُ كَلِيَّةِ أُصُولِ الدِّينِ وَالدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ

بِجَامِعَةِ خَاتَمِ الْمُرْسَلِينَ الْعَالَمِيَّةِ

وَأَسْتَاذُ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ الْقُرْآنِ لِلدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا

بِالْجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَالْمَعْهَدِ الْعَالِيِّ لِلْأَلَمَّةِ وَالْخَطْبَاءِ بِمِينِيْسُوتَا

وَالرَّئِيسُ الْعَامُّ لِمَرْكَزِ تَأْصِيلِ عُلُومِ التَّنْزِيلِ لِلْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ وَالدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ

من إصدارات



مركز تاصيل علوم التنزيل
للبحوث العلمية والدراسات القرآنية



<https://taaselcenter.com>



arafatantawy1440@gmail.com



+966503722153



مجلة البحوث الإسلامية

Journal of Islamic Research

إصدار علمي متخصص جامعي محكم

Scholarly Academic Refereed Bulletin

Concerned With Scholarly Research

الرقم: ٨/٤٩٨٧
التاريخ: ١/٢٨/١٤٤٤هـ
المرفقات: --

إلى من يهمه الأمر

يرجى التكرم بالعلم بأن البحث المقدم من:

الدكتور / عرفة بن طنطاوي.

عميد كلية أصول الدين والدراسات الإسلامية بجامعة خاتم المرسلين العالمية، وأستاذ التفسير وعلوم القرآن للدراسات العليا، والرئيس العام لمركز تأصيل علوم التنزيل للبحوث العلمية والدراسات القرآنية. وعنوانه: (تحرير التحرير في تيسير مبادئ علم التفسير).

قد ورد إلى هيئة الإصدار، وخضع للتحكيم العلمي المتخصص، وأجيز للنشر في ١/٢٨/١٤٤٤هـ،

هذا وبالله التوفيق، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مؤسس الإصدار ورئيس تحريره

أ.د. عبد الفتاح محمود إدريس



رقم إيداع المجلة بدار الكتب المصرية (٢٠١٥/٢٤٢٦٠) - الترقيم الدولي الموحد لها، (ISSN. ٢٥٣٦ - ٩٣١٨)

رابط موقع المجلة على الانترنت، journalofislamicresearch.com

رقم المجلة ضمن قائمة الدوريات المفهرسة في قائمة، Islamic Info (٤١٦)

رابط معامل التأثير العربي للمجلة، <https://www.arabimpactfactor.com/pages/tafaseljournal.php?id=٨٤٨٧>

جمهورية مصر العربية، القاهرة، مساكن مدينة نصر، رمز بريدي، ١١٣٧١، ص. ب. ٨١٣١

Arab Republic of Egypt- Cairo, Housing of Nasr City, Post code: ١١٣٧١- P.O.Box, ٨١٣١

Tel: ٠٠٢٠٢ / ٢٣٢٧٤٠٢٠ - Mob: ٠٠٢ / ٠١٠٠٣٨٥٠٢٤٧ :Fax: ٠٠٢٠٢ / ٢٣٢٧٤٠٢٠

E-mail :dr.edris@hotmail.com



موسوعة تأصيل علوم التنزيل
للبحوث العلمية والدراسات القرآنية

تَخْيِيرُ التَّخْيِيرِ فِي تَيْسِيرِ مَبَادِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ (بِحسبِ مَحْكَمِ)

كَتَبَهُ

الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ الْبَارِي

عَرَفْتُمْ مِنْ طَنْطَاوِي

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

وَعَفَرَ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَائِخِهِ وَلِذُرِّيَّتِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

عَمِيدُ كَلِيَّةِ أُصُولِ الدِّينِ وَالدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ

بِجَامِعَةِ خَاتَمِ الْمُرْسَلِينَ الْعَالَمِيَّةِ

وَأَسْتَاذُ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ الْقُرْآنِ لِلدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا

بِالْجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَالْمَعْهَدِ الْعَالِيِّ لِلأُمَّةِ وَالْخُطْبَاءِ بِمِينِيْسُوتَا

وَالرَّئِيسُ الْعَامُّ لِمَرْكَزِ تَأْصِيلِ عُلُومِ التَّنْزِيلِ لِلْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ وَالدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ

دِيَاجَةُ الْبَحْثِ

الحمد لله ذي العزة والجلال والكبرياء، له العظمة والرفعة والعلو المطلق وهو مستو على عرشه فوق السماء، له المجد والثناء، تعالى سبحانه عن الأشباه وتزه عن النظراء، وتقدس عن الأنداد والأمثال والشركاء.

أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، سبحانه مالك الملوك والأملاك، ورب الأرباب، ومسبب الأسباب، وخالق آدم من تراب، أنزل على عبده الكتاب، هدى وذكرى لأولي الألباب، أودعه علوماً نافعة، وبراهين ساطعة، وحجج دامغة قاطعة، وجعله غاية في الحكمة وفصل الخطاب، خصه بخصائص جليلة عليية، ولطائف عظيمة ربانية، حتى وصفته الجن لما سمعته بأنه عجب عجاب. جعله غاية في البيان حتى أعجز الإنس والجان، وخضع لفصاحته أرباب اللسان، بما تضمنه من فصاحة، وبراعة استهلال، وحسن نظم، وروعة بلاغة وبيان، وقوة وسلامة إعراب، وصحة إغراب، ويسر حفظه في الصدور، وتولى حفظه في السطور، فسلم من التحريف والتغيير والتبديل مع تعاقب السنين والدهور، وتوالي الأحقاب، جعله معجزة باقية لمن عاين التزليل، ولكل من ووجه إليه الخطاب، وجهله شافعاً مشفعاً لكل مؤمن منيب أواب، وحجة على كل شاك جاحد كافر مرتاب. وجعل أهل القرآن خيرته من خلقه وصفوته من عباده الذين هم أهل الله وخاصته، وجعل لهم حسن العاقبة والمنقلب وطيب المرجع والمآب. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى جميع الآل والأصحاب، صلاة تامة كاملة لا شك فيها ولا ارتياب.

فحمد الله تعالى على أن شرع لنا ديناً قويمًا، وهدانا صراطاً مستقيماً، وأنزل علينا كتاباً مبيناً، تكلم به تكليماً، وأنزله على عبد تزيلاً، وأرسله به ليكون للعالمين نذيراً، تحدى به فصحاء العرب العرباء، فلم يجد منهم به خبيراً ولا بصيراً، وتحدى به الإنس والجن وأخبر أنهم لن يأتوا بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً، ثم بين فيه لعباده ما فيه صلاح معاشهم ومعادهم، وأولاهم وأخراهم ليدبروا آياته وليتذكروا بما تذكيراً، وسهل لأولى الألباب فهم آياته المحكمات وأمرهم أن يتفكروا فيها تفكيراً، وخص أولى العلم منهم بفهم المتشابهات فيسرهما لهم تيسيراً، وبين لهم فيه معالم التوحيد، كما حذرهم من الشرك والتنديد، وضع لهم فيه شعائر الإسلام العظام وأسس قواعد الأحكام وبين لهم فيه حدود الحلال والحرام وقررها لهم تقريراً، ليأتمروا بأمره وينتهوا عن نواهيه، وذكر لهم فيه مواعظ وقصص وأخبار وزواجر للاتعاظ والاعتبار وخوفهم

بها وحذرهم تحذيراً، وزهدهم في هذه الدار وورغبهم في العمل للآخرة دار القرار وورغبهم فيها وقرر لهم ذلك تقريراً، كل ذلك ليذهب عنهم رجس الذنوب والآثام ويطهرهم به تطهيراً، وجعله ذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ليرفعه به ويكسوه سندساً وحريراً، ومن أعرض عنه وأغلق دونه مسامع قلبه أصابته حسرة في الدنيا ويعيش بين الخلق ذليلاً كسيراً، مع ما أعده له في الآخرة من العذاب والنكال وسيصلي سعيراً.

فسبحانه من إله عظيم حلیم، ورب رحيم كريم، خصنا بإنزال كتابه، وشرفنا بجميل خطابه، فيا لها من نعمة سابغة عليّة، وحجة بالغة وقيّة، امتن بما علينا رب الخليفة والبرية، نسأله سبحانه الإعانة على القيام بواجب شكرها، ومعرفة حقها وتوفية مستحقها، ومعرفة فضلها وتقديرها قدرها، وما توفيقى إلا بالله هو ربي لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه متاب، وإليه المرجع والمآب.

ونختم بحمد الله الذي افتتح به الخطاب، ونصلي ونسلم على سيد ولد آدم المصطفى المختار من أشرف الأحساب وأطهر وأعلى الأنساب الذي وصفه الله بقوله فيما أنزل قبله من كتاب (١): "يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً وحرزاً للأميين، أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب بالأسواق، ولا يدفع السيئة بالسيئة، ولكن يعفو ويصفح، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا لا إله إلا الله، فيفتح بها أعيناً عمياً وآذاناً صماً وقلوباً غلفاً". (٢)

أيده ربّه بخوارق المعجزات المخالفات والمغايرات والخارقات للعادات الظاهرة، وجمع له بين شرف الدنيا وعز الآخرة، وجعله قائداً للغر المحجلين والوجوه الناضرة، وأيده بخير أصحاب وجعلهم نجومًا زاهرة، وسيوفًا باترة للحق ناصرة، ولأعداء الملة قاهرة، وخصه بالمقام المحمود يوم المآب، فهو أول يقرع الباب، ويدخل الجنة بغير حساب، فصلوات الله وسلامه عليه، وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين، وأصحابه الغر الميامين، وأزواجه الطاهرات المطهّرات، الطيبات المطيبات، البريات المبرّات أمّهات المؤمنين، صلاة زاكية نامية إلى يوم الدين، لا يحصرها عد، ولا يبلغها مد، ولا يحدها حد ولا حساب، ولا يبلغ عددها العادون والحساب، ولا تحصرها

١- الكتاب هو: التوراة

٢- يُنظر: صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة الفتح، باب إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً، برقم: (٤٥٨٨).

أقلام أسرع الكُتّاب، ولا أبلغ البلغاء من أولي الألباب. وسلم اللهم تسليمًا كثيرًا كثيرًا إلى يوم
المرجع والمآب.

أما بعد

مُلخَصُ البَحْثِ

فهذا كتاب "تَحْبِيرُ التَّحْبِيرِ فِي تَيْسِيرِ مَبَادِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ" جمع فيه مؤلفه أحسنَ طرقِ
التفسيرِ وتناولها بالشرح والإيضاح والبيان بأسلوب سهل التناول، وبعبارة جزلة واضحة، قريبة
المأخذ، وجعله مرتبًا في ضوء وحدود ومبادئ كل علم وفن، وحدود كل فن عشرة كما
ضبطها ابن الصبان في قوله: "إِنَّ مَبَادِي كُلِّ فَنٍّ عَشْرَةٌ..... الخ".
وذلك أعون وأسهل للمعلم في شرح مادته، وأعون لطالب العلم على فهم هذا العلم الشريف
بسهولة ويسر.

Research Summary

This is a book "Tahbeer al-Tahbir in Facilitating the Principles of Tafsir" in which its author collected the best methods of interpretation and dealt with them with explanation, clarification and statement in an easy-to-understand manner, and in the terms of the ten terms and the order and the principles of each of them are clear, and he made them clear. In his saying: "The principles of every art are ten.....etc".

This helps and makes it easier for the teacher to explain his subject, and it helps the student of knowledge to understand this honorable science with ease and facility .

خطة البحث

وقد ضمّن الباحث بحثه خطة بحث مكونة من ستة فصول، وكل فصل مكون من عدة مباحث، ودرّجَ تحت كل مبحث عدداً من المطالب، وقد بيّن فيه ما يلي:

أولاً: أهمية موضوع البحث

ثانياً: أهم الدراسات السابقة وأبرزها

ثالثاً: أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث

رابعاً: أهداف البحث

خامساً: منهجية البحث

سادساً: خاتمة البحث، وبيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة.

سابعاً: مجموع الفهارس:

وخطة البحث تشتمل على ستة فصول على النحو التالي:

الفصل الأول

مفهوم التفسير

معناه، ومفهومه، ومفهوم التأويل، وبيان الفرق بينهما

وفيه: ثلاثة مباحث

المبحث الأول: مفهوم التفسير

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان معنى التفسير لغة

المطلب الثاني: بيان معنى التفسير اصطلاحاً

المبحث الثاني: مفهوم التأويل

وفيه: سبعة مطالب

المطلب الأول: مفهوم التأويل في اللغة والاصطلاح

أ- بيان معنى التأويل لغة

ب- بيان معنى التأويل اصطلاحاً عند السلف

المطلب الثاني: بيان معاني التأويل في القرآن إجمالاً

المطلب الثالث: بيان معنى التأويل عند شيخ الإسلام ابن تيمية

المطلب الرابع: بيان معنى التأويل عند المفسرين

المطلب الخامس: بيان معنى التأويل عند المتأخرين

المطلب السادس: بيان معنى التأويل عند الأصوليين وأنه لا بد أن يقترن بالدليل

المطلب السابع: بيان شروط التأويل الصحيح عند المتأخرين ومن نحى نحوهم وبيان حكمه

المبحث الثالث: بيان الفرق بين التفسير والتأويل.

وفيه: ثلاثة مطالب

المطلب الأول: بيان اختلاف العلماء في بيان الفرق بين التفسير والتأويل، وفي تحديد النسبة

بينهما

المطلب الثاني: بيان القول الراجح من أقوال العلماء في بيان معنى التفسير والتأويل

المطلب الثالث: بيان الخلاصة التي توصلت لها الدراسة في مبحث الفرق بين التفسير

والتأويل

الفصل الثاني

مبادئ علم التفسير

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: بيان: (حدّه، موضوعه، ثمرته)

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: بيان حدّه وتعريفه

المطلب الثاني: موضوعه. ألا وهو: القرآن الكريم

المطلب الثالث: بيان ثمرته

المبحث الثاني: بيان: (نسبته، فضله، اسمه)

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: نسبته وتباينه

المطلب الثاني: بيان فضله وشرفه

المطلب الثالث: بيان واضعه

المطلب الرابع: بيان اسمه وسبب تسميته

الفصل الثالث

بيان استمداده أي: مصادر التفسير الأصلية

تنبيه:

سيتناول الباحثُ بيان مصادر التفسير الأصلية بالإيضاح والتفصيل في الفصول التالية:
من الفصل الثالث: الفصل السادس، وذلك لكونها موضوع البحث الرئيس.
وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: مصادر التفسير الأصلية
وفيه مطلبان:

أولاً: مصادر التفسير الأصلية إجمالاً

ويتبين ذلك من خلال ذكر المطلبين التاليين:

المطلب الأول: ما المقصود بالاستمداد؟

المطلب الثاني: ما هي المصادر الكلية الأساسية التي يرجع إليها المفسرُ ويستمد منها علمَ التفسير؟

المبحث الثاني: المصدر الأول من مصادر التفسير الأصلية - تفصيلاً - القرآن الكريم
وفيه أربعة مطالب:

أنواع تفسير القرآن بالقرآن:

المطلب الأول: النوع الأول: فتفسيرٌ مستندٌ: النصّ الصريح في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: النوع الثاني: التفسير الاجتهادي.

المطلب الثالث: أهم الحالات التي يندرج تحتها التفسير الاجتهادي للقرآن

المطلب الرابع: أقسام القراءات من حيث المعنى

المبحث الثالث: تفسير الآيات الناسخة للآيات المنسوخة

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النسخ

أ - النسخ لغة:

ب - النسخ في الاصطلاح:

المطلب الثاني: أنواع النسخ وأمثله

المطلب الثالث: ثبوت النسخ بالكتاب والسنة والإجماع

المطلب الرابع: طرق معرفة النسخ والمنسوخ

المطلب الخامس: أسباب الإسهاب في بحث أمر النسخ

المبحث الرابع: أهمية ومكانة مبحث العام والخاص

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تعريف العام

أ - العام لغة:

ب - العام اصطلاحاً:

المطلب الثاني: أمثلة على تخصيص العام

المطلب الثالث: أنواع العام:

المطلب الرابع: تعريف الخاص

أ - الخاص لغة:

ب - الخاص اصطلاحاً:

المطلب الخامس: موقف جمهور العلماء عند تعارض العام والخاص

المطلب السادس: بيان لبعض الأمثلة التي يُحمل فيها العام على الخاص

المبحث الخامس: تفسير المطلق من الآيات بالمقيد منها.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: دلالات النصّ الشرعي

المطلب الثاني: مفهوم المطلق

أ - المطلق لغة:

ب - المطلق اصطلاحاً:

المطلب الثالث: مفهوم المقيد

أ - المقيد لغة:

ب - المقيد اصطلاحاً:

المطلب الرابع: حمل المطلق على المقيد

المطلب الخامس: مسألة هامة: لماذا نحمل المطلق على المقيد ولا نحمل المقيد على المطلق؟

المطلب السادس: أمثلة لحمل المطلق على المقيد

المبحث السادس: الجممل والمبين

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تفسير الآية المحملة بآية أخرى مبينة.

المطلب الثاني: مفهوم الجممل

أ - الجممل لغة:

ب - الجممل اصطلاحاً:

المطلب الثالث: العمل بالجممل

المطلب الرابع: مفهوم المبين

أ - المُبَيَّن لغة:

ب - المبين اصطلاحاً:

المطلب الخامس: أمثلة حمل الجممل على المبين

الفصل الرابع

المصدر الثاني من مصادر التفسير: تفسير القرآن بالسنة.

ثانياً: المصدر الثاني من مصادر التفسير الأصلية - تفصيلاً - تفسير القرآن بالسنة.

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالسنة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم السنة وبيان أقسامها ويحتوي على ثلاثة ركائز:

الركيزة الأولى: مفهوم السنة في اللغة والاصطلاح

أ - تعريف السنة لغة:

ب - بيان معنى السنة في الاصطلاح:

الركيزة الثانية: بيان المعاني التي تطلق عليها السنة.

الركيزة الثالثة: بيان أقسام السنة إلى قولية وفعلية وتقريرية.

المطلب الثاني: بيان حجية السنة، ويحتوي على ركيزتين:

الركيزة الأولى: بيان اتفاق علماء الأمة على حجية السنة ويندرج تحتها ثلاثة دلالات.

أولاً: الدلالة الأولى: دلالة كتاب الله تعالى.

ثانياً: الدلالة الثانية: دلالة إجماع الصحابة - رضي الله عنهم -.

ثالثاً: الدلالة الثالثة: دلالة النظر من المعقول الصحيح: على حجية السنة، وبيان تَعَدُّر العملِ بالقرآنِ وحده.

الركيزة الثانية: بيان حكم من أنكر حجية السنة.

المبحث الثاني: مكانة السنة من التفسير والتشريع

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مكانة السنة المطهرة كمصدر من مصادر التفسير بالمأثور

المطلب الثاني: مكانة السنة المطهرة كمصدر ثاني من مصادر التشريع الإسلامي

المبحث الثالث: بلاغ النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ربه وأنواعه:

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: بيان معنى ومفهوم البلاغ

أ- البلاغ في اللغة:

ب- البلاغ في المفهوم الاصطلاحي:

المطلب الثاني: مهمة النبي - صلى الله عليه وسلم - البلاغ والبيان عن الله تعالى

المطلب الثالث: أنواع البلاغ

المطلب الرابع: أوجه بيان السنة للقرآن

المطلب الخامس: مسألة: هل بين النبي - صلى الله عليه وسلم - جميع معاني القرآن، أم أنه لم

يبين إلا معاني آيات معدودة منه؟. قولان.

المبحث الرابع: التفسير النبوي، والتفسير بالسنة

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: أهم مصادر التفسير بالسنة.

المطلب الثاني: الفرق بين التفسير النبوي، والتفسير بالسنة.

أولاً: بيان مفهوم التفسير بالسنة.

ثانياً: بيان معنى التفسير النبوي.

المطلب الثالث: أقسام التفسير النبوي.

المطلب الرابع: ضوابط تفسير القرآن بالسنة

الفصل الخامس

تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين

في هذا الفصل يتناول الباحث بيان المصدر الثالث والرابع من مصادر التفسير:

- تفسير القرآن بأقوال الصحابة، وأقوال التابعين -.

ثالثاً: المصدر الثالث من مصادر التفسير الأصلية - تفصيلاً - تفسير القرآن بأقوال

الصحابة - رضي الله عنهم -

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: المصدر الثالث من مصادر التفسير: التفسير بأقوال الصحابة - رضي الله

عنهم -

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الصحابي

المطلب الثاني: أهمية تفسير الصحابة - رضي الله عنهم -:

المطلب الثالث: خصائص الصحابة - رضي الله عنهم -:

المطلب الرابع: موقع تفسير الصحابة - رضي الله عنهم -:

المطلب الخامس: أسباب قلة اختلاف الصحابة في التفسير

المطلب السادس: اختلاف السلف في التفسير يرجع أنواع اختلاف التنوع

المطلب السابع: مميزات تفسير الصحابة - رضي الله عنهم -:

المطلب الثامن: حجية أقوال الصحابة - رضي الله عنهم - في التفسير

المبحث الثاني: المصدر الرابع من مصادر التفسير الأصلية - تفصيلاً - التفسير بأقوال

التابعين - رحمهم الله تعالى -

ويشتمل على تسعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التابعي

المطلب الثاني: بيان بعض ما ورد في فضل التابعين في القرآن الكريم

المطلب الثالث: بيان بعض ما ورد في فضائل التابعين في السنة المطهرة

المطلب الرابع: بيان طبقات التابعين وأفضلهم

المطلب الخامس: بيان أفضل التابعين والتابعيات
المطلب السادس: ذكر أول وآخر من مات من التابعين
المطلب السابع: المفسرون من التابعين
المطلب الثامن: مكانة التفسير في عصر التابعين
المطلب التاسع: نهج التابعين في تفسير القرآن الكريم

الفصل السادس

التفسير اللغوي للقرآن الكريم

المصدر الخامس من مصادر التفسير الأصلية - تفصيلاً - تفسير القرآن باللغة
وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: اللغة ومكانتها

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: بيان مكانة اللغة من الدين وعلومه ولا سيما علم التفسير

المطلب الثاني: بيان المعنى المقصود باللغة العربية - هنا -

المطلب الثالث: أهمية اللغة في فهم مراد كلام الله - تعالى -

المبحث الثاني: بيان مفهوم اللغة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان المفهوم اللغوي لكلمة "اللغة"

المطلب الثاني: مفهوم اللغة في الاصطلاح

المبحث الثالث: التفسير اللغوي

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التفسير اللغوي

المطلب الثاني: مكانة التفسير اللغوي

المطلب الثالث: بيان أهم القواعد المقررة في التفسير اللغوي

منهجية البحث

أولاً: أهمية موضوع البحث

قد عُلِمَ أن شرف العلم من شرف المعلوم، وأن شرف كل علم متعلق بشرف متعلقه، وإن علم أصول التفسير متعلق بكتاب الله الذي هو أشرف كتاب، لذا يُعدُّ هذا العلم من أهم العلوم وأجلها، وهذا العلم الشريف يُعدُّ وسيلة لفهم مراد الله عز وجل من كلامه - سبحانه - الذي ختم به كتبه المتزلة وجعله مهيمناً وحاكماً عليها، وهو علم يعين دارسه ومتعلمه على فهم كلام الله فهماً صحيحاً وفق ضوابطه وأصوله وقواعده ومبادئه.

ثانياً: أهم الدراسات السابقة وأبرزها

الحقيقة أن الدراسات السابقة كثيرة ومتنوعة في أسلوبها وطريقة تناولها، ومتنوعة - كذلك - كماً وكيفاً، وكل من كتب في هذا العلم فهو عيال على شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله - في رسالته الجامعة المانعة الموسومة بـ (مقدمة في أصول التفسير) وهي وإن كانت قليلة المباني فهي عظيمة المعاني، وهي مكونة من ثنتين وخمسين صفحة من الحجم الصغير، وهي كالمثنى، وجل ما كتب بعدها كان لها كالشرح، وقد تناولها الشراح بكثرة، فتنوعت أساليبهم في تناولها كلُّ بأسلوبه وفهمه وما جادت به قريحته. وتأتي هذه الدراسة المتواضعة إسهاماً في تناول هذه الأصول بأسلوب مغاير لما سبق تناولها به سابقاً وذلك في ضوء ما بينه الباحث في ملخص البحث.

ثالثاً: أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث

لاختيار موضوع البحث أسباب جمّة ولعل من أبرزها ما يلي:

- ١- إسناد تدريس هذه المادة للباحث في مرحلة الدراسات العليا في إحدى الجامعات، فجمع مادتها لنفسه أولاً ولدارسيها ثانياً
- ٢- تأتي هذه الدراسة من باب الإسهام في هذا الباب العظيم
- ٣- محاولة تقديم موضوع البحث بأسلوب علمي سهل التناول يناسب مع المختصين من طلاب مرحلة الدراسات العليا ومن في حكمهم

رابعاً: أهداف البحث

يهدف البحث لأهداف جليلة من أبينها ما يلي:

- ١- يهدف الباحث في تقديمه هذه الدراسة والتي ضمَّنها أصول وقواعد التفسير الأصلية، الإعانة على فهم القرآن عن طريق تعلم أصول تفسيره وفهم قواعده الأساسية فهماً صحيحاً
- ٢- بيان مفهوم التفسير ومبادئ علمه، ومصادر استمداده الأصلية التي يجب على المفسر لزومها وعدم الحيد عنها، وهي الأصول والقواعد التي أجمع عليها أهل السنة والجماعة
- ٣- إعانة مدرسي هذه المادة العلمية بتقديم موضوعها بأسلوب علمي سهل التناول، جزل العبارة، مرتب الفصول والمباحث والمطالب، وتناولها وفق مبادئ كل علم كما وضعها ابن الصبان، لتكون مادة علمية دراسية منظمة ومرتبة ومنمقة لا يتشتت فيها المعلم والمتعلم على حد سواء، وتقديمها بأسلوب ومستوى يتلائم مع واقع مستوى التدريس في وقتنا الحاضر
- ٤- وضع قدم الدارسين لهذه المادة على أول الطريق الصحيح في تعلمها

خامساً: منهج البحث

المنهج التحليلي الاستقرائي:

والمنهج التحليلي الاستقرائي هو المنهج الذي يقوم فيه الباحث بجمع معلومات ببحثه وحقائقها من مصادرها الأصلية، ثم يقوم بعرضها عرضاً تحليلياً استقرائياً، ثم يعقبها في خاتمة البحث باستخراج أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة من خلالها محققاً بذلك أهداف بحثه التي عرضها في منهجية البحث.

الفصل الأول التفسير معناه،

ومفهومه، ومفهوم التأويل، وبيان الفرق بينهما

وفيه: ثلاثة مباحث

المبحث الأول: مفهوم التفسير

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان معنى التفسير لغة

التفسير لغة: الشرح والبيان. وفسر الشيء: وضحه وأبانه، وآيات القرآن الكريم: شرحها ووضح ما تنطوي عليه من معان وأسرار وأحكام. (٣)

قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (الفرقان: ٣٣) أي بيانا وتفصيلا. (٤) وهو مأخوذ من الفسر وهو البيان والكشف.

قال ابن منظور(ت: ٧١١هـ) - رحمه الله - في لسان العرب:

الْفَسْرُ: البيان، فسر الشيء يفسره - بالكسر - ويفسره - بالضم - وفسره: أبانه، والتفسير مثله.... والفسر كشف المغطى، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل". (٥)

وقال أبو حيان (ت: ٧٤٥هـ) - رحمه الله - في البحر المحيط:

ويطلق التفسير أيضاً على التعرية للانطلاق، قال ثعلب: تقول: فسرتُ الفرسَ: عرّيته لينطلق في حصره، وهو راجع لمعنى الكشف، فكأنه كشف ظهره لهذا الذي يريده من الجري. (٦).

وعلى ذلك: فالمادة تدور حول معنيين: (٧)

٣- المعجم الوسيط، (٢/ ٦٨٨).

٤- وهذا المعنى بهذا اللفظ، وقريب منه أيضاً مروى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وغير واحد من السلف: منهم: مجاهد، والضحاك، وابن جريج. وللاستزادة: يُنظر: تفسير الطبري: (١٩/ ٢٦٨).

٥- لسان العرب لابن منظور الإفريقي: مادة: "فسر". لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ عدد الأجزاء: ١٥.

٦- البحر المحيط: (١/ ١٣). تفسير أبي حيان: البحر المحيط في التفسير المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ) المحقق: صدقي محمد جميل الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: ١٤٢٠ هـ .

المعنى الأول: الكشف المادي المحسوس

والمعنى الثاني: الكشف المعنوي المكشوف

المطلب الثاني: بيان معنى التفسير اصطلاحاً

وأما التفسير في الاصطلاح: فعرفه الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) - رحمه الله - بأنه:

علم يفهم به كتاب الله المتزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم. وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه هو استمداد ذلك من علم اللغة، والنحو والتصريف، وعلم البيان، وأصول الفقه، والقراءات، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ. (٨)

وعرفه الزرقاني (ت: ١٣٦٧هـ) - رحمه الله - بأنه:

علم يبحث فيه عن أحوال القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية. (٩)

ولأول وهلة في هذين التعريفين الآخرين يظن أن علم القراءات وعلم الرسم لا يدخلان في علم التفسير. والحق أنهما داخلان في علم التفسير، وذلك لأن المعنى يختلف باختلاف القراءتين أو القراءات، كقراءة ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾ (الإنسان: ٢٠) بفتح الميم وكسر اللام. (١٠) فإن معناها مغاير لقراءة من قرأ: بضم الميم وتسكين اللام.

وعرفه بعضهم بأنه: علم نزول الآيات، وشؤونها، وأقاصيصها، والأسباب النازلة فيها، ثم ترتيب مكيِّها ومدنيِّها، ومحكمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصها وعامها،

٧- التفسير: معالم حياته. منهجه اليوم، أمين الخولي: (ص: ٥)، التفسير والمفسرون للذهبي: (١٥/١)، الإتيان

للسيوطي: (٢٩٤/٢)، تفسير البغوي: (١٨/١)، واللسان: مادة: "فسر".

٨- يُنظر: المرجع السابق: (١١/١)، الإتيان في علوم القرآن للسيوطي: (٤٦٢/٤)، البرهان في علوم القرآن؛ لبدر الدين الزركشي: (١٣/١).

٩- مناع خليل القطان، مباحث في علوم القرآن، (ص: ٣٢٤)؛ الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (٢/١٤٨)

١٠- محمود سالم عبيدات، دراسات في علوم القرآن: (ص: ٢٣٨)

ومطلقها ومقيدها، ومجملها ومفسرها، وحلالها وحرامها، ووعدتها ووعيدها، وأمرها ونهيها،
وعبرها وأمثالها. (١١)

وهذه التعريفات تتفق كلها على أن علم التفسير علم يبحث عن مراد الله تعالى بقدر الطاقة
البشرية؛ فهو شامل لكل ما يتوقف عليه فهم المعنى وبيان المراد. (١٢)

وسمي علم التفسير، لما فيه من الكشف والتبيين. واختص بهذا الاسم دون بقية العلوم، مع
أنها كلها مشتملة على الكشف والتبيين، لجلالة قدره واحتياجه إلى زيادة الاستعداد وقصده
إلى تبيين مراد الله من كلامه كأنه هو التفسير وحده دون ما عداه. (١٣)

وعرفه الطاهر بن عاشور(ت: ١٣٩٣هـ) - رحمه الله - في مقدمة تفسيره بقوله:
"هو اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن وما يستفاد منها باختصار أو توسع.
وموضوع التفسير: ألفاظ القرآن من حيث البحث عن معانيه وما يستنبط منه" (١٤).
ويرى بعض العلماء:

"أن التفسير ليس من العلوم التي يتكلف لها حد، لأنه ليس قواعد أو ملكات ناشئة من
مزاولة القواعد كغيره من العلوم التي أمكن لها أن تشبه العلوم العقلية، ويكفي في إيضاح
التفسير بأنه بيان كلام الله، أو أنه المبين لألفاظ القرآن ومفهوماتها". (١٥)

١١- السيوطي، الإتيان في علوم القرآن، المصدر السابق، (٤/٤٦٢)؛ محمد حسين الذهبي، التفسير والمفسرون،
المرجع السابق، (١/١١). التفسير والمفسرون المؤلف: الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (المتوفى: ١٣٩٨هـ)
الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة عدد الأجزاء: ٣ (الجزء ٣ هو نُقول وُجدت في أوراق المؤلف بعد وفاته ونشرها د
محمد البلتاجي).

١٢- التفسير والمفسرون، المرجع السابق نفسه، (١/١١).

١٣- الزرقاني - مناهل العرفان: (٢/١٠).: مناهل العرفان في علوم القرآن المؤلف: محمد عبد العظيم الزرقاني
(المتوفى: ١٣٦٧هـ) الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه الطبعة: الطبعة الثالثة عدد الأجزاء: ٢.

١٤- يُنظر: مقدمة "تفسير التحرير والتنوير" لـ محمد الطاهر بن عاشور. تفسير الطاهر بن عاشور: التحرير والتنوير
«تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر
بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر: ١٩٨٤هـ، عدد
الأجزاء: ٣٠ (والجزء رقم ٨ في قسمين).

١٥- محمد حسين الذهبي، التفسير والمفسرون: (١/١٠).

المبحث الثاني: مفهوم التأويل

وفيه: سبعة مطالب

المطلب الأول: مفهوم التأويل في اللغة والاصطلاح

أ- بيان معنى التأويل لغة

تدور كلمة (التأويل) حول مادة (أول).

ومادة (أول) تدور حول معان: منها: الرجوع، والعاقبة، والمصير، والتفسير. ويعني هذا: أن تأويل الكلام هو الرجوع به إلى مقصود المتكلم به، وإلى حقيقة ما أخبر به. وورد في "لسان العرب" تحت مادة (أول) ما نصه:

«الأول الرجوع، آل الشيء يؤول أولاً ومالا رجع. وآل إليه الشيء رجعه. وآلت عن الشيء ارتددت ... وقوله عز وجل: ﴿وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ (يونس: ٣٩) أي لم يكن معهم علم تأويله. وسئل أبو العباس أحمد بن يحيى (ت: ٢٩١هـ) - رحمه الله - عن التأويل فقال: التأويل التغيير والمعنى واحداً (١٦).

والتأويل: من أوَّل يُؤوِّلُ تأويلاً، وثلاثيه آل يُؤول؛ أي: رجع وعاد، يقال: آل الشيء جمعه وأصلحه، فكأن التأويل جمع معانٍ مشكلة بلفظ واضح لا إشكال فيه. ويقال: تأولتُ في فلان الأجر: تحرَّيته وطلبته.

وعن الليث: التأوُّل والتأويل تفسيرُ الكلام الذي تختلف معانيه، ولا يصحُّ إلا ببيان غير لفظه. (١٧).

وأوَّل الكلام تأوَّله دبره وقدره، وأوَّله وتأوَّله: فسَّره. (١٨)

وهي في "القاموس المحيط":

«آل إليه أولاً ومالا، رجع، وعنه ارتد. ثم قال: وأول الكلام تأويلاً وتأوله دبره وقدره وفسره، والتأويل عبارة عن الرؤيا» (١٩).

١٦- لسان العرب: (٣٣ / ١٣).

١٧- العين: (٣٦٩/٨)، تهذيب اللغة (٣٢٩/١٥)، لسان العرب (٣٣/١١).

١٨- لسان العرب: (٣٣/١١).

وهي في "أساس البلاغة":

«آل الرعاية يؤولها إيالة حسنة، وهو حسن الإيالة وائتالها، وهو مؤتال لقومه قتال عليهم أي سائس محتكم...» (٢٠).

ب - بيان معنى التأويل اصطلاحًا عند السلف

أمّا التأويل اصطلاحًا عند السلف، فله معنيان:

التأويل بمعنى التفسير أما المعنى الأول:

تفسير الكلام وبيان معناه؛ سواء وافق ظاهره أو خالفه، فيكون التأويل والتفسير على هذا مترادفين.

والتأويل: يكون بمعنى التفسير؛ كما تجد في تفسير شيخ المفسرين الإمام الطبري حيث يُكثر من قوله: "القول في تأويل هذه الآية" أي: تفسيرها، وبنحو الذي قلنا: قال أهل التأويل، أي: أهل التفسير

والنصوص الواردة عن العلماء في هذا الصدد كثيرة لا تكاد تحصر، ومنها قول الشافعي في كتابه الأم في أكثر من موضع: (وذلك - والله أعلم - بين في التزويل مستغنى به عن التأويل".

(٢١)

وأما المعنى الثاني:

فإما هو نفس المراد بالكلام، فإن كان الكلام طلبًا كان تأويله نفس الفعل المطلوب، وإن كان خبرًا كان تأويله نفس الشيء المخبر به، وبين هذا المعنى والذي قبله فرق ظاهر.

١٩- القاموس المحيط: (٣/ ٣٣١). القاموس المحيط المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م - عدد الأجزاء: ١

٢٠- الزمخشري، أساس البلاغة: (١/ ١٥). أساس البلاغة المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) تحقيق: محمد باسل عيون السود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٢.

٢١- الأم للشافعي ٣١٩/٧، ويُنظر أيضًا: ٢٨/٢، و٢٤٢/٤.

المطلب الثاني: بيان معاني التأويل في القرآن إجمالاً

فالتأويل لفظ مجمل يحتاج إلى تفسير وبيان؛ وله أربعة معان في كتاب الله تعالى على التفصيل التالي:

المعنى الأول:

التفسير والمرجع وما يؤول إليه الكلام؛ يقول الجوهري (ت ٣٩٣هـ): التأويل: تفسير ما يؤول إليه الشيء... أي: تفسيره ومرجعه. " (٢٢)

المعنى الثاني:

عاقبة الشيء؛ يقال: "آل الأمر إلى كذا" إذا صار إليه ورجع (٢٣)؛
ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء: ٥٩).

يقول الطبري (ت ٣١٠هـ) - رحمه الله - يعني: وأحمد مؤثلاً ومغيباً، وأجمل عاقبة". (٢٤)
وبنحو قول الطبري يقول الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) - رحمه الله -:

أحسن تأويلاً: أي أحسن عاقبة من آل إذا رجع وعليه يكون المعنى: أحسن مرجعاً ومآلاً. (٢٥)

المعنى الثالث:

وهي: الحقيقة التي يصيرُ إليها الشيء ويرجع، حقيقة الشيء المخبر عنه؛
ومنه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ (الأعراف: ٥٣)، قال ابن زيد: يوم يأتي حقيقته؛ وقرأ قول الله تعالى:

٢٢- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (٤/ ١٦٢٧).

٢٣- يُنظر: تفسير الطبري: (٦/ ٢٠٥). تفسير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م - عدد الأجزاء: ٢٤.

٢٤- تفسير الطبري: (٨/ ٥٠٦).

٢٥- فتح القدير: (١/ ٨٢٤). تفسير الشوكاني: فتح القدير المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليميني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٤هـ.

﴿ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ ﴾ (يوسف: ١٠٠)، قال: هذا تحقيقها، "يقول: ما آلت إليه رؤيائي التي كنت رأيتها"، أي: تحقيق رؤيائي. (٢٦)

وقوله: ﴿ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ ﴾ (الأعراف: ٥٣) أي: تحقيقه ووقوعه، أي: يوم القيامة، قاله ابن عباس رضي الله عنهما. (٢٧) والمعني بذلك والذي يعود عليه الضمير: هو يوم القيامة.
المعنى الرابع:

العلة الغائية والحكمة المطلوبة بالفعل؛ ومنه قوله تعالى فيما قصه علينا من قصة الخضر مع موسى -عليهما السلام-: ﴿ سَأَبْتُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ (الكهف: ٧٨). (٢٨)

قال الطبري (ت ٣١٠هـ) - رحمه الله -:
يقول: بما يؤول إليه عاقبة أفعالي التي فعلتها، فلم تستطع على ترك المسألة عنها، وعن النكير علي فيها صبراً، والله أعلم. (٢٩) (٣٠)
وقال البغوي (ت ٥١٦هـ) - رحمه الله -:
تأويل الشيء مآله أي قال له: إني أخبرك لم فعلت ما فعلت". (٣١)
إذاً فالتأويل: "رجوع الشيء إلى مآله". (٣٢). وهي معان متقاربة في لفظها ومعناها.

٢٦- تفسير الطبري: (٢٧١/١٦).

٢٧- تفسير ابن كثير: (٤٢٦/٣). تفسير ابن كثير: تفسير القرآن العظيم (ابن كثير) المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) المحقق: محمد حسين شمس الدين الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ .

٢٨- ينظر: الصواعق المرسله: (١ / ١٧٧). الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعطله المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) المحقق: علي بن محمد الدخيل الله الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - عدد الأجزاء: ٤.

٢٩- تفسير الطبري: (٨١/١٨).

٣٠- ويُنظر كذلك: موقع- مركز سلف للبحوث والدارسات-مقال رقم: (١٧٣) بتصرف غير يسير من الباحث.

٣١- تفسير البغوي: (٤٠٦/١٠). تفسير البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ) المحقق: حقه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ٨ .

٣٢- فتح القدير للشوكاني: (٨٧١/١).

المطلب الثالث: بيان معنى التأويل عند شيخ الإسلام ابن تيمية

أما التأويل عند شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) - رحمه الله - فيأتي على معان:
المعنى الأول:

يأتي بمعنى التفسير، وهذا الغالب على اصطلاح المفسرين للقرآن كما يقول ابن جرير وأمثاله-من المصنفين في التفسير-واختلف علماء التأويل-ومجاهد إمام المفسرين- قال الثوري إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به، وعلى تفسيره يعتمد الشافعي وأحمد والبخاري وغيرهما فإذا ذكر أنه يعلم تأويل المشابه فالمراد به معرفة تفسيره.

وكلام شيخ الإسلام هنا هو معنى ما ذُكرَ آنفاً حول المعنى الأول للتأويل عند السلف وأهمها: أي التفسير والتأويل: مترادفاً للمعنى

المعنى الثاني:

يأتي بمعنى الحقيقة التي يؤول إليها الكلام كما قال الله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلًا مِنَّا بِالْحَقِّ﴾ (الأعراف: ٥٣)، فتأويل ما في القرآن من أخبار المعاد هو ما أخبر الله به فيه مما يكون: من القيامة والحساب والجزاء والجنة والنار ونحو ذلك كما قال الله تعالى في قصة يوسف لما سجد أبواه وإخوته قال: ﴿هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ﴾ (يوسف: ١٠٠) فجعل عين ما وجد في الخارج هو تأويل الرؤيا.

وهو نفس المعنى الثالث من معاني التأويل في القرآن سالفه الذكر.

المعنى الثالث:

يأتي بمعنى تفسير الكلام وهو الكلام الذي يفسر به اللفظ حتى يفهم معناه أو تعرف علته أو دليله، وهذا (التأويل الثالث) هو عين ما هو موجود في الخارج ومنه قول عائشة: (كان النبي يقول: في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي) (يتأول القرآن) (٣٣) يعني قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ﴾ (النصر: ٣) وقول سفیان بن عيينة: السنة هي

تأويل الأمر والنهي، فإن نفس الفعل المأمور به: هو تأويل الأمر به ونفس الموجود المخبر عنه هو تأويل الخبر والكلام خبر وأمر. (٣٤)

المطلب الرابع: بيان معنى التأويل عند المفسرين

أما التأويل عند المفسرين، ففيه قولان مشهوران

في قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ (آل عمران: ٧)

القول الأول: أن يراد بالتأويل هنا:

ما تؤول إليه حقائق الأخبار، ومنها العلم بالكيفيات، كتأويل ما في القرآن من أخبار المعاد مما يكون من القيامة والحساب والجزاء والجنة والنار، كما قال الإمام مالك: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة (٣٥) كقوله: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ ﴾ (الأعراف: ٥٣) أي: ما يعلم كنهه وحقيقته وما يؤول إليه إلا الله. (٣٦)

ويترتب على هذا القول:

أن يكون الوقف على قوله: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾، ويتبدأ بـ ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ (آل عمران: ٧). (٣٧)، وهو اختيار شيخ الإسلام، وكذلك جمهور السلف والخلف.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) - رحمه الله -

"وجمهور سلف الأمة وخلفها على أن الوقف على قوله: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ وهذا هو المأثور عن أبي بن كعب وابن مسعود وابن عباس وغيرهم". (٣٨)

٣٤- يُنظر: مجموعة الفتاوى لابن تيمية: (٢٩/١). مجموع الفتاوى المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ) المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م - عدد المجلدات: ٣٧.
٣٥- تذكرة الحفاظ: (١/١٥٥).

٣٦- يُنظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير: (٦/٢: ١٢)، وفتح القدير: (١/٤٧٣)، ومجموع الفتاوى: (٢٩/١).

٣٧- يُنظر: علل الوقوف لا بن طيفور السجاوندي: (٣٦٣/١). علل الوقوف المؤلف: أبي عبد الله محمد بن طيفور السجاوندي (ت: ٥٦٠هـ) - المحقق: د. محمد بن عبد الله بن محمد العيدي. الناشر: مكتبة الرشد، الرياض - المصدر: الشاملة الذهبية.

وهو كذلك اختيار الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) حيث يقول - رحمه الله - :
 "الذي عليه الأكثر أنه مقطوع عما قبله، وأن الكلام تم عند قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ هذا قول
 ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز وأبي الشعثاء وأبي هنيئ
 وغيرهم، وهو مذهب الكسائي والفراء والأخفش وأبي عبيد وحكاه ابن جرير الطبري عن
 مالك واختاره وحكاه الخطابي عن ابن مسعود وأبي بن كعب" (٣٩)
 واختاره من المعاصرين كذلك العلامة الفقيه شيخنا ابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ) حيث
 يقول - رحمه الله -:

"الوقف على ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ عليه أكثر السلف، وعلى هذا، فالمراد بالمتشابه المتشابه المطلق
 الذي لا يعلمه إلا الله، وذلك مثل كيفية وحقائق صفات الله، وحقائق ما أخبر الله به من
 نعيم الجنة وعذاب النار، قال الله تعالى في نعيم الجنة: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ
 أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (السجدة: ١٧)، أي: لا تعلم حقائق ذلك". (٤٠).
 ومما سبق بيانه يتبين أن هذا القول عليه جماهير السلف والخلف ويشهد لقولهم ويؤيده أقوال
 علماء الوقف والابتداء ومن ذلك:

قول ابن الأنباري (ت ٣٢٨هـ) - رحمه الله -:
 الوقف على ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ تام: لمن زعم أن الراسخين في العلم لم يعلموا تأويله، وهو قول
 أكثر أهل العلم".

ويقول مجاهد بن جبر المخزومي (ت ١٠٤هـ) - رحمه الله - في قوله تعالى
 ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ (آل عمران من آية: ٧): "الراسخون في العلم يعلمون تأويله
 ويقولون آمنا به...، فعلى مذهب مجاهد ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ مرفوعان على النسق على
 ﴿اللَّهُ﴾. والوقف على ﴿فِي الْعِلْمِ﴾ حسن غير تام، لأن قوله:
 ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ حال من الراسخين، كأن قال: قائلين آمنا به.

٣٨- مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية: (٢٩/١).

٣٩- فتح القدير للشوكاني: (٤٧٣/١).

٤٠- القول المفيد على كتاب التوحيد: (١٩٦/٢).

ويقول مجاهد (ت ١٠٤هـ) - رحمه الله - أيضاً: "إن الراسخين في العلم يعلمون التأويل أي التفسير". (٤١)

ومن قال: الراسخون في العلم لم يعلموا تأويله، رفع الراسخين بما عاد عليهم من ذكرهم، وذكرهم في ﴿يَقُولُونَ﴾، ولا يتم الوقف على ﴿فِي الْعِلْمِ﴾ من هذا المذهب، ولا يحسن لأن الراسخين مرفوعان بما عاد من ﴿يَقُولُونَ﴾ ولا يحسن الوقف على المرفوع دون الرفع.

وفي قراءة ابن مسعود (ت: ٣٢هـ) - رضي الله عنه - لمذهب العامة: (إن تأويله إلا عند الله والراسخون في العلم يقولون) وفي قراءة أبي بن كعب - رضي الله عنه - (ويقول الراسخون في العلم) (٤٢)

ويقول ابن طيفور السجائدي (ت: ٦٠٠هـ) - رحمه الله - في علل الوقف والابتداء: "وقف لازم في مذهب أهل السنة والجماعة، لأنه لو وصل فهم أن الراسخين يعلمون تأويل المتشابهة - كما يعلمه الله - [وهذا ليس بصحيح]، بل المذهب أن شرط الإيمان بالقرآن العمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه، ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ مبتدأ ثناء من الله عليهم بالإيمان على التسليم بأن الكل من عند الله. (٤٣)

القول الثاني: أن يراد بالتأويل هنا

التفسير والبيان والتعبير عن الشيء فالوقف على قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار، وإن لم يحيطوا علماً بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه كقوله: ﴿نَبَّأْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (سورة يوسف: ٣٦) أي: نبئنا بتفسيره، وعن ابن عباس أنه قال: أنا من الراسخين الذين يعلمون تأويله. (٤٤)

٤١ - درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية: (٥/٣٨١). درء تعارض العقل والنقل المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م - عدد الأجزاء: ١٠.

٤٢ - يُنظر: إيضاح الوقف والابتداء لأبي بكر الأنباري (ت: ٣٢٨): (ص: ٢٩٢، ٢٣٩).

٤٣ - يُنظر: علل الوقف والابتداء لابن طيفور السجائدي: (١/٣٦٣).

٤٤ - الرسالة التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية: (١/٣٩)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير: (٢/٦: ١٢).

وقد ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس (ت: ٦٨هـ) - رضي الله عنهما -:
"أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الخلاء، فوضعتُ له وضوءاً (٤٥)، قال: "من وضع
هذا؟"، فأخبر، فقال: (اللهم فقهه في الدين) (٤٦) زاد أحمد في المسند: (وعلمه التأويل)
(٤٧)

ويترتب على هذا القول:

أن يكون الوقف على قوله ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾، ويبدأ بـ ﴿ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ﴾، وإن كان القولان معتبران إلا أن القول الأول أقوى وعليه جماهير السلف
والخلف، وكذلك عليه جماهير أهل العلم من أئمة المفسرين والنحاة والقراء، وأعلام الوقف
والابتداء، وكذلك عليه رسم أكثر المصاحف المتداولة بين المسلمين إلى يومنا هذا.
والخلاصة مما سبق:

أن المراد بنفي علم الراسخين بالتأويل في قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ هو: نفي علم
الكيفية؛ ولذلك كان جمهور الأمة -سلفها وخلفها- على أن الوقف عند قوله تعالى: ﴿ إِلَّا
اللَّهُ ﴾، ثم الابتداء بقوله تعالى: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾؛ وهو الثابت عن أبي بن كعب وابن
مسعود وابن عباس وغيرهم، ولا تلازم بين نفي علم التأويل -بمعنى الكيفية - وإثبات المعنى؛
يقول ابن تيمية: نفي علم التأويل ليس نفيًا لعلم المعنى. (٤٨)

٤٥- الوضوء بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به، والوضوء بضم الواو: غسل أعضاء الوضوء. الباحث.

٤٦- صحيح البخاري: (١/ ٤١) رقم (١٤٣)، صحيح مسلم: (٤/ ١٩٢٧) رقم (٢٤٧٧).

٤٧- مسند الإمام أحمد ٤/ ٢٢٥ رقم ٢٣٩٧، ٥/ ٦٥ رقم ٢٨٧٩، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث
الصحيحة برقم ٢٥٨٩

٤٨- مجموع الفتاوى: (١٣/ ٣٠٦).

المطلب الخامس: بيان معنى التأويل عند المتأخرين

وأما التأويل عند المتأخرين فيعرفه محمد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ) - رحمه الله - بقوله:

هو: صرّف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقتّر به، وعلى هذا فالتأويل مطالب بأمرين:

أما الأمر الأول:

أن يبيّن احتمال اللفظ للمعنى الذي حمّله عليه، وادّعى أنه المراد وأما الأمر الثاني:

أن يبيّن الدليل الذي أوجب صرّف اللفظ عن معناه الراجح إلى معناه المرجوح لدليل يقتّر به، وإلا كان تأويلاً فاسداً، أو تلاعباً بالنصوص. (٤٩)

ويجلي هذا المعنى من التأويل شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) فيقول - رحمه الله -: وهذا هو التأويل المستعمل عند الأشاعرة والماتريدية، وهو معنى محدث لم يوجد الخطاب به عند السلف من الصحابة والتابعين؛ فلا يجوز أن يقال: إن هذا اللفظ متأول، بمعنى أنه مصروف عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح، فضلاً عن أن يقال: إن هذا التأويل لا يعلمه إلا الله، اللهم إلا أن يراد بالتأويل ما يخالف الظاهر المختص بالمخلوقين، فلا ريب أن من أراد بالظاهر هذا فلا بد أن يكون له تأويل يخالف ظاهره. (٥٠) ويقول في موضع آخر - رحمه الله -:

"وأما التأويل المذموم والباطل: فهو تأويل أهل التحريف والبدع الذين يتأولونه على غير تأويله ويدعون صرف اللفظ عن مدلوله إلى غير مدلوله بغير دليل يوجب ذلك، ويدعون أن في ظاهره من الخذور ما هو نظير الخذور اللازم فيما أثبتوه بالعقل ويصرفونه إلى معان هي نظير المعاني التي نفوها عنه فيكون ما نفوه من جنس ما أثبتوه، فإن كان الثابت حقاً ممكننا كان المنفي مثله، وإن كان المنفي باطلاً ممتنعاً كان الثابت مثله". (٥١)

٤٩- التفسير والمفسرون (١/ ١٩)، ط: مكتبة وهبة. بتصرف يسير.

٥٠- التدمرية (ص: ١١٥). الرسالة التدمرية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام

ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي - الناشر: مكتبة السنة الحمديّة - عدد المجلدات: ١ - عدد الصفحات: ٨١.

٥١- الرسالة التدمرية: (ص: ٧١)، مجموع الفتاوى: (٣/ ٦٧).

المطلب السادس: بيان معنى التأويل عند الأصوليين وأنه لا بد أن يقترن بالدليل

ولذا عرفوه بأنه: "صرف اللفظ عن ظاهره بدليل". (٥٢) والدليل لا بد أن يكون دليلًا صحيحًا صريحًا بيّنًا.

وفي نحو ذلك يقول السبكي (ت ٧٧١ هـ) - رحمه الله -:

" فإن حمل (٥٣) لدليل فصيح، أو لما يظنه دليلًا ففاسد، أو لا لشيء فلعب لا تأويل". (٥٤)

يقول الباحث: ومن المقرر عند الأصوليين:

عدم تأويل النص، وعدم العدول باللفظ عن ظاهره، - وأن صرفه عن ظاهره - أي تأويله- لا يكون صحيحًا أبدًا إلا إذا بني على دليل شرعي صحيح، من نص صريح، أو قياس معتبر صحيح، أو أصل عام من أصول الشريعة، فإذا بُني التأويل على انتصار لآراء وأهواء ولم يبن على دليل صحيح صريح، كان تأويلًا باطلًا وفاسدًا غير صحيح. وفي نحو ذلك قال ابن حزم الأندلسي (ت: ٤٥٦ هـ) - رحمه الله - في هذا المعنى من معاني التأويل:

"التأويل نقل اللفظ عما اقتضاه ظاهره، وعمّا وضع له في اللغة إلى معنى آخر؛ فإن كان نقله قد صح برهان، وكان ناقله واجب الطاعة فهو حق.

وإن كان نقله بخلاف ذلك أطرح، ولم يلتفت إليه، وحُكم لذلك النقل بأنه باطل". (٥٥)

ويقول ابن القيم (ت: ٧٥١ هـ) - رحمه الله -:

٥٢- يُنظر: تعريف التأويل في المستصفى (١/ ٣٨٧)، المحلى على جمع الجوامع وحاشية البناني عليه (٢/ ٥٣)، شرح الكوكب المنير (٣/ ٤٦٠)، الإحكام، الأمدي (٣/ ٥٢)، شرح العضد (٢/ ١٦٩)، كشف الأسرار (١/ ٤٤)، تيسير التحرير (١/ ١٤٤)، البرهان (١/ ٥١١)، التعريفات للجرجاني ص ٢٨، الحدود للباي ص ٤٨، إرشاد الفحول ص ١٧٦، علم أصول الفقه ص ١٦٤، تفسير النصوص (١/ ٣٥٦، ٣٦٦)، أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي

(١/ ٣١٣).

٥٣- يعني بذلك: التأويل.

٥٤- جمع الجوامع: (ص ٨٨) مع حاشية الصبان وغيره.

٥٥- يُنظر: الإحكام لابن حزم: (١/ ٤٣).

"أما لفظ التأويل إذا أريد به صرف اللفظ عن ظاهره إلى ما يخالف ذلك لدليل يقترب به، فلم يكن السلف يريدون بلفظ التأويل هذا، ولا هو معنى التأويل في كتاب الله عز وجل" (٥٦)

المطلب السابع: بيان شروط التأويل الصحيح عند المتأخرين ومن نحى نحوهم وبيان حكمه

يشترط لصحة التأويل بمعناه عندهم شروط وهي:

١- أن يكون اللفظ المراد تأويله يحتمله المعنى المؤول لغة أو شرعاً؛ فلا يصح على هذا تأويلات الباطنية التي لا مستند لها في اللغة أو الشرع، بل ولا العقل.

٢- أن يكون السياق محتملاً، مثل لفظ (النظر) فهو يحتمل معاني في اللغة، ولكنه إذا عدّي بـ: (إلى) لا يحتمل إلا الرؤية.

٣- أن يقوم الدليل على أن المراد هو المعنى المؤول

٤- أن يسلم دليل التأويل من معارض أقوى؛ فإذا احتل شرط من الشروط فهو تأويل فاسد. مثال للتأويل الصحيح:

قال تعالى: ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ (التوبة: ٦٧)

فقد ثبت عن ابن عباس (ت: ٦٨هـ) - رضي الله عنهما أن النسيان هنا هو الترك.

وقد دل على هذا التأويل تصريحاً قوله -تعالى-: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ (مريم: ٦٤)،

وقوله: ﴿ فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴾ (طه: ٥٢). (٥٧)

أي: لا يخطئ ربي ولا ينسى، وهو مروى عن ابن عباس (ت: ٦٨هـ) - رضي الله عنهما - كذلك. (٥٨)

يقول سماحة الإمام شيخنا ابن باز (ت: ١٤٢٠هـ) - رحمه الله تعالى -:

"لا يجوز نسبة تأويل الصفات إلى السلف بحال من الأحوال، ولا يجوز أن ينسب التأويل إلى أهل السنة مطلقاً بل هو خلاف مذهبهم". يعني هنا في باب تأويل صفات الرب جل في علاه.

٥٦- يُنظر: دقائق التفسير لابن القيم: (٣٣٠/١).

٥٧- يُنظر إرشاد الفحول للشوكاني ص ١٧٧، والتوضيحات الأثرية على متن الرسالة التدمرية للشيخ فخر الدين المحيسي، ص: ١٨٥.

٥٨- تفسير ابن كثير: (٣١٩/١٨).

ثم يعقب سماحته فيقول - رحمه الله -:

وإنما يُنسب التأويل إلى الأشاعرة وسائر أهل البدع الذين تأولوا النصوص على غير تأويلها" (٥٩)

وأما بيان حكم التأويل بمعناه الحادث عند المتأخرين

١- فقد يكون صحيحاً إذا اجتمعت فيه الشروط - كما مر-

٢- وقد يكون خطأ كتأويلات بعض العلماء الذين أخطأوا في تأويل بعض نصوص الصفات.

٣- وقد يكون بدعة كعموم تأويلات الأشاعرة، والمعترلة ومن نحى نحوهم (٦٠).

٤- وقد يكون كفراً كتأويلات الباطنية

إشارة وتنبية من الأهمية بمكان:

إن غالب ذكر لفظ "التأويل" يكون في باب الاعتقاد مقترناً بآيات وأحاديث الصفات، حيث خاض أهل التأويل والتعطيل والتشبيه في بعض صفات الرب جل في علاه بتأويلها عن ظاهرها وخالفوا طريقة السلف في ذلك، فأولوا يد الله تعالى إلى قدرته، ومجيبه ونزوله جل في علاه إلى مجيبى ونزول رحمته، كما أولوا الاستواء على العرش بالاستيلاء، وغير ذلك كثير ومعلوم لا يخفى.

وأن الكلام هنا عن معنى التأويل أولاً من جهة اللغة، واصطلاحاً عند المفسرين من جهة أخرى

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله - معنى التأويل في باب الاعتقاد عند تعريفه لتوحيد الأسماء والصفات بقوله:

ومن الإيمان بالله: الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه، وبما وصفه به رسوله محمد - صلى الله عليه وسلم- من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، بل يؤمنون بأن الله سبحانه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الشورى: ١١). فلا ينفون عنه ما

٥٩- مجموع فتاوى ابن باز: (٣/٧٥-٧٦). مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ) أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر- عدد الأجزاء: ٣٠ جزءاً .

٦٠- يُنظر: التأويل: مفهومه، معانيه، أمثلة عليه، محمد بن إبراهيم الحمد-عن موقع: ملتقى أهل التفسير.

وصف به نفسه، ولا يحرفون الكلم عن مواضعه، ولا يلحدون في أسماء الله وآياته، ولا يكيفون، ولا يمثلون صفاته بصفات خلقه؛ لأنه سبحانه لا سمي له، ولا كفو له، ولا ند له، ولا يقاس بخلقه - سبحانه وتعالى-؛ فإنه أعلم بنفسه وبغيره، وأصدق قبيلاً، وأحسن حديثاً من خلقه. (٦١)

ولم يتعرض الباحث هنا لمعنى التأويل في الاعتقاد بالاستدرار والإكثار، كتأويل الأسماء والصفات، لأنه ليس محل البحث، وبجته يتم في مظانه عند الكلام على مناهج المفسرين في إثبات صفات الرب جل في علاه.

المبحث الثالث: بيان الفرق بين التفسير والتأويل.

وفيه: ثلاثة مطالب

المطلب الأول: بيان اختلاف العلماء في بيان الفرق بين التفسير والتأويل، وفي تحديد النسبة بينهما:

١- قال أبو عبيدة ابن المثني النحوي وطائفة: (٦٢)

هما بمعنى واحد، وعليه فهما مترادفان، وهذا هو الشائع عند المتقدمين من علماء التفسير، كالإمام ابن جرير وغيره. (٦٣)

٢- قال الراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ):

التفسير أعم من التأويل، وأكثر استعماله في الألفاظ ومفرداتها، وأكثر استعمال التأويل في المعاني والجمل، وأكثر ما يُستعمل في الكتب الإلهية، والتفسير يُستعمل فيها وفي غيرها (٦٤)، فالتفسير إما أن يُستعمل في غريب الألفاظ كالبحيرة والسائبة والوصيلة

٦١- العقيدة الواسطية لابن تيمية: (ص: ١٥). العقيدة الواسطية المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨ هـ) الناشر: مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: بدون طبعة أو عام نشر عدد الأجزاء: ١ .

٦٢- أبو عبيدة: هو معمر بن المثني النحوي العلامة، يقال: إنّه وُلِدَ سنة ١١٠ هـ، توفي سنة ٢١٣ هـ، تاريخ بغداد: (٢٥٢/١٣).

٦٣- مجاز القرآن (١/ ٨٦)، تحقيق: سزكين، ط: الخانجي، الإتيقان في علوم القرآن: (٤/ ١٦٧).

٦٤- الإتيقان في علوم القرآن: (٤/ ١٦٧). الإتيقان في علوم القرآن المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م - عدد الأجزاء: ٤ .

والحام، أو في تبين المراد وشرحه؛ كقوله - تعالى - : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (البقرة: ٤٣)، وإمّا في كلام مضمّن بقصّة لا يمكن تصوّره إلا بمعرفتها؛ نحو قوله - تعالى : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ (التوبة: ٣٧).

وأمّا التأويل: فإنه يُستعمل مرّةً عامّاً، ومرّةً خاصّاً، نحو (الكفر) المستعمل تارةً في الجحود المطلق، وتارةً في جحود الباري خاصّةً، و(الإيمان) المستعمل في التصديق المطلق تارةً، وفي تصديق دين الحقّ تارةً، وإمّا في لفظ مُشْتَرَك بين معانٍ مختلفة، ونحو لفظ (وجد) المستعمل في الجد والوجد والوجود. (٦٥)

٣- ويقول السيوطي (ت: ٩١٠هـ) في الإتقان:

قيل إن التفسير: هو ما وقع مبيّنًا في كتاب الله تعالى، أو معيّنًا عليه في صحيح السنة لأن معناه قد ظهر واتضح.

والتأويل: هو ما استنبطه العلماء. ولذا قال بعضهم التفسير هو ما يتعلق بالرواية والتأويل هو ما يتعلق بالدراية". (٦٦)

٤- وقال قوم:

التفسير بيان وضع اللفظ؛ إما حقيقةً وإما مجازًا، كتفسير (الصراط) بالطريق و(الصيب) بالمطر، والتأويل تفسير باطن اللفظ، مأخوذٌ من الأوّل، وهو الرجوع لعاقبة الأمر، فالتأويل إخبارٌ عن حقيقة المراد، والتفسير إخبارٌ عن دليل المراد؛ لأنّ اللفظ يكشف عن المراد، والكاشف دليل، مثال ذلك: قوله - تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِا لِمُرْصَادٍ ﴾ (الفجر: ١٤)، تفسيره: أنّه من الرّصد، يقال: رصدته؛ أي: رقبته، والمرصاد: مفعال منه، وتأويله التحذير من التهاون بأمر الله والغفلة، والاستعداد للعرض عليه، وقواطع الأدلّة تقتضي بيان المراد منه على خلاف وضع اللفظ في اللغة (٦٧)، وعلى هذا فالنسبة بينهما التباين.

٥- وقال قوم:

التأويل: صرف الآية إلى معنى محتمل موافق لما قبلها وما بعدها، غير مخالف للكتاب والسنة من طريق الاستنباط، فقد رُخص فيه لأهل العلم

٦٥- البرهان (١٤٩/٢)، والتفسير المفسرون (٢٠/١).

٦٦- يُنظر: الإتقان للسيوطي: (١٧٣-١٧٤).

٦٧- الإتقان في علوم القرآن (١٦٨/٤)، التفسير والمفسرون (٢٠/١٠).

والتفسير: هو الكلام في أسباب نزول الآية وشأنها وقصتها، فلا يجوز إلا بالسماع بعد ثبوته من طريق النقل (٦٨)، وعليه فالنسبة بينهما التباين أيضاً.

٦- وقال قوم:

التفسير: يتعلق بالرواية، والتأويل: يتعلّق بالدراية (٦٩)، والنسبة بينهما التباين أيضاً
٧- وقال قوم:

ما وقع مبيناً في كتاب الله، ومعيناً في صحيح السنة، سُمّي تفسيراً؛ لأنّ معناه قد وضح وظهر، وليس لأحد أن يتعرّض إليه باجتهاد ولا غيره؛ بل يحمله على المعنى الذي ورد لا يتعدّاه، والتأويل: ما استنبطه العلماء العاملون لمعاني الخطاب، الماهرون في آلات العلوم.
(٧٠)

٨- وقال قوم:

التفسير: هو بيان المعاني التي تُستفاد من وضع العبارة والتأويل: هو بيان المعاني التي تُستفاد بطريق الإشارة، فالنسبة بينهما التباين، وهذا هو المشهور عند المتأخرين، وقد نَبّه إليه الألوّسي (ت: ١٢٧٠هـ) في مقدّمة تفسيره. (٧١)

المطلب الثاني: بيان القول الراجح من أقوال العلماء في بيان معنى التفسير والتأويل

ولعلّ أظهر الأقوال وأولاها بالقبول:

هو أنّ التفسير: ما كان راجعاً إلى الرواية

والتأويل: ما كان راجعاً إلى الدراية؛ وذلك لأنّ التفسير معناه الكشف والبيان، والكشف عن مراد الله -تعالى- لا يُجزم به إلا إذا ورد عن رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم- أو عن بعض أصحابه الذين شهدوا نزول الوحي، وعلموا ما أحاط به من حوادث ووقائع، وخالطوا رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم- ورجعوا إليه فيما أشكل عليهم من معاني القرآن الكريم.

٦٨- مقدمة تفسير البغوي (٤٦/١)، البرهان في علوم القرآن (١٥٠/٢)، الإتيقان: (١٦٩/٤).

٦٩- الإتيقان للسيوطي: (١٩٦/٤).

٧٠- الإتيقان: (١٦٨/٤، ١٦٩).

٧١- روح المعاني (٦/١)، التفسير والمفسرون: (٢١/١).

وأما التأويل: فملحوظٌ فيه ترجيح أحدٍ محتملات اللفظ بالدليل، والترجيح يعتمد على الاجتهاد، ويُتوصَّل إليه بمعرفة مفردات الألفاظ ومدلولاتها في لغة العرب، واستعمالها بحسب السياق، ومعرفة الأساليب العربية، واستنباط المعاني من كل ذلك. (٧٢)

قال أبو نصر القشيري (٧٣) قال الزركشي (ت: ٧٩٤هـ):

(٧٤) ويُعتبر في التفسير الاتباع والسَّماع، وإنما الاستنباط فيما يتعلَّق بالتأويل.

قال الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) رحمه الله -:

وكأنَّ السبب في اصطلاح كثير على التفرقة بين التفسير والتأويل التمييز بين المنقول والمستنبط؛ ليحمل على الاعتماد في المنقول، وعلى النظر في المستنبط، تجويزاً له وازدياداً، وهذا من الفروع في الدين. (٧٥)

المطلب الثالث: بيان الخلاصة التي توصلت لها الدراسة في مبحث الفرق بين

التفسير والتأويل

أولاً: فإنَّ التأويل أعمُّ من التفسير؛ وذلك لأنَّ كلمة التأويل وردت في القرآن الكريم بأكثر من معنى، في حين أنَّ الله تبارك تعالَى لم يذكر كلمة التفسير ومشتقاتها إلا مرةً واحدة فقط في القرآن كله في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (الفرقان: ٣٣).

ثانياً: إذا ذُكر أحد اللفظين منفرداً قُصد به المعنى الشامل للفظين معاً إذا اجتمع اللفظان معاً.

٧٢- التفسير والمفسرون: (٢٢/١).

٧٣- هو: الإمام المفسر أبو نصر عبد الرحيم بن شيخ الصوفية أبي القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري النيسابوري النحوي المتكلم، مات سنة ٥٢٤ هـ، سير أعلام النبلاء: (١٩/٤٢٤).

٧٤- البرهان في علوم القرآن: (٢/١٦٥). البرهان في علوم القرآن المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الطبعة: الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه - عدد الأجزاء: ٤.

٧٥- الإتيان في علوم القرآن (٣/١٦٧)، والبرهان (٢/١٧٢)، والتفسير والمفسرون: (٢٢/١).

ثالثاً: إذا اجتمع اللفظان معاً "التفسير والتأويل" في شيء يخص القرآن الكريم، كان المراد - والله أعلم- بالتفسير بيان المعاني التي تُستفاد من وضع العبارة، وبالتأويل بيان المعاني التي تُستفاد بطريق الإشارة، والله تعالى أعلم. (٧٦)

وبهذا ينتهي الفصل الأول والله الحمد.

٧٦- يُنظر: الفرق بين التفسير والتأويل- د. هاني البشيشي - تاريخ الإضافة: ٢٠١٣/٤/٤ ميلادي -
١٤٣٤/٥/٢٣هـ - عن موقع الألوكة - بتصرف يسير.

الفصل الثاني

مبادئ علم التفسير

وفيه مبحثان:

تمهيد:

في هذا الفصل يتناول الباحث مدارس مبادئ علم التفسير في ضوء حدود ومبادئ كل علم فن، وحدود كل فن عشرة كما ضبطها ابن الصبان (٧٧)
إِنَّ مَبَادِيَّ كُلِّ ... فَنِّ عَشْرَةٌ.....الْحَدُّ وَالْمَوْضُوعُ ثُمَّ الثَّمَرَةُ
وَنِسْبَةُ وَفَضْلُهُ وَالْوَاضِعُ.....وَالِإِسْمُ الْإِسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعِ
مَسَائِلٌ وَالْبَعْضُ بِالْبَعْضِ اكْتَفَى.....وَمَنْ دَرَى الْجَمِيعَ حَازَ الشَّرْفَا
ترتيب المبادئ العشرة في ضوء آيات الصبان:

وهي كالتالي:

- ١- حده. ٢- موضوعه. ٣- ثمرته. ٤- نسبته. ٥- فضله. ٦- واضعه. ٧- اسمه.
- ٨- استمداده. ٩- حكمه. ١٠- مسائل.

ويتناول الباحث - هنا - في هذا الفصل ما يلي من مبادئ علم التفسير:

- ١- حده. ٢- موضوعه. ٣- ثمرته. ٤- نسبته. ٥- فضله. ٦- واضعه. ٧- اسمه. - فقط -

وسيرجى تناول البحث عن المبدأ الثامن: "استمداده" أي: "مصادر التفسير الأصلية" بالتفصيل إلى الفصول التالية: من الفصل الثالث: الفصل السادس، وذلك لطوله ولكونه موضوع البحث الرئيس. فسيتناول الباحث بالإيضاح والتفصيل ثم يتبعه بيان المبدأين التاليين له وهما: التاسع والعاشر: "حكمه"، "مسائله" حتى لا .

٧٧ - أبو العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي: (ت: ١٢٠٦هـ).

المبحث الأول: بيان: (حدّه، موضوعه، ثمرته)

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: بيان حدّه وتعريفه

أ- التفسير في اللغة:

الشرح والبيان. وفسّر الشيء: وضحه وأبانه، وآيات القرآن الكريم: شرحها ووضع ما تنطوي عليه من معان وأسرار وأحكام. (٧٨)

قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (الفرقان: ٣٣) أي بياناً وتفصيلاً. (٧٩) وهو مأخوذ من الفسر وهو البيان والكشف.

ب - التفسير في الاصطلاح:

عرفه الزرقاني(ت: ١٣٦٧هـ) - رحمه الله - بأنه:

علم يبحث فيه عن أحوال القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية. (٨٠).

المطلب الثاني: موضوعه. ألا وهو: القرآن الكريم

"وموضوع التفسير: هو القرآن: لتبيان معانيه وما يشتمل عليه من إرشاد وهدى وآداب وإصلاح حال الأمة في جماعتها وفي معاملتها مع الأمم التي تخالطها، بفهم دلالاته اللغوية والبلاغية." (٨١)

تعريف الباحث - عفا الله عنه - للقرآن الكريم:

أ - يُعرّفُ الباحثُ - عفا الله عنه - القرآنَ الكريمَ "عند الأصوليين" فيقول:

والقرآن الكريم هو: كلام الله تعالى المتزلّ على نبينا محمد صلّى الله عليه وسلم بواسطة الأمين جبريل عليه السلام، المنقول إلينا تواتراً، المعجز بلفظه، المتعبد بتلاوته، المتحدى به، المكتوب في

٧٨- المعجم الوسيط، (٢/ ٦٨٨).

٧٩- وهذا المعنى بهذا اللفظ، وقريب منه أيضاً مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما وغير واحد من السلف: منهم: مجاهد، والضحاك، وابن جريج. وللإستزادة: يُنظر: تفسير الطبري: (١٩/ ٢٦٨).

٨٠- مناع خليل القطان، مباحث في علوم القرآن، (ص: ٣٢٤)؛ الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (٢/ ١٤٨).

٨١- يُنظر: مقدمة تفسير التحرير والتنوير - للطاهر بن عاشور: (١/ ٧٠).

المصاحف، المفتوح والمبدوء بسورة الفاتحة والمختتم بسورة الناس، والمتحدى بأقصر سورة منه.
(٨٢)

ب - ويعرفه - عفا الله عنه - " عند أهل السنة " فيقول:
تعريف القرآن عند أهل السنة واعتقادهم فيه بإيجاز واختصار
فأهل السنة يقولون: (إن القرآن كلام الله حقيقة - ألفاظه وحروفه ومعانيه - منه بدأ،
وإليه يعود، وهو منزل غير مخلوق، وإن الله تكلم به بحرف وصوت، وسمعه جبريل من الرب
تبارك وتعالى، ونزل به جبريل على النبي - صلى الله عليه وسلم - فبلغه إياه كما سمعه من
الله).

فقولهم: (إن القرآن كلام الله حقيقة - ألفاظه وحروفه ومعانيه -)، فيه رد على الأشاعرة
والكلابية الذين يقولون هو عبارة أو حكاية عن كلام الله النفسي.
قال ابن قدامة المقدسي (ت: ٦٨٢هـ) - رحمه الله -:

"هاتوا أخبرونا من قال قبلكم: إن هذا القرآن عبارة وحكاية، وأن حقيقة القرآن معنى قائم
في النفس.. أخبرونا هل وجدتم هذه الضلالة، وقبيح المقالة، عند أحد من المتقدمين سوى
قائدكم " . (٨٣) وقوله: (قائدكم) يعني أبا الحسن الأشعري.
وقال الإمام أبو نصر السجزي (ت: ٤٤٤هـ) - رحمه الله -:

" ينبغي أن ينظر في كتب من درج، وأخبار السلف: هل قال أحد منهم: إن الحروف
المتسقة التي يتأتى سماعها وفهمها، ليست بكلام الله سبحانه على الحقيقة؟ وأن الكلام غيرها
ومخالف لها، وأنه معنى لا يدرى ما هو، غير محتمل شرحاً وتفسيراً؟ فإن جاء ذلك عن أحد
من الأوائل والسلف، وأهل النحل قبل مخالفينا الكلابية والأشعرية عذروا في موافقتهم إياه

٨٢ - وبنحو وقريب من هذا التعريف الذي ذكره الباحث، قال به جمع من أهل العلم منهم على سبيل المثال لا
الحصر كل من:

أ - مباحث في علوم القرآن، مناع خليل القطان، مكتبة وهبة ص١٦

ب - مباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح، دار العلم للملايين ط١٦ ص٢١

ت - تاريخ القرآن الكريم، رابطة العالم الإسلامي، سلسلة دعوة الحق، السنة الثانية، ١٤٠٢هـ -

ث - التبيان في علوم القرآن، الشيخ محمد علي الصابوني مكتبة الغزالي ص٦

٨٣ - للاستزادة يُنظر: "رسالة في القرآن وكلام الله": (ص: ٥٢).

وإن لم يرد ذلك عن سلف من القرون والأمم، ولا نطق به كتاب منزل، ولا فاه به نبي مرسل، ولا اقتضاه عقل علم جهل مخالفينا وإبداعهم، ولن يقدر أحد في علمي على إيراد ذلك عن الأوائل، ولا اتخاذ إياه ديناً، في أثر ولا عقل. " (٨٤)

وقولهم: (منه بدأ، وإليه يعود) "منه بدأ" أي: إن الله تعالى تكلم به، فظهوره وابتدائه من الله تعالى. ومعنى قولهم: " وإليه يعود": أنه يرفع من الصدور والمصاحف في آخر الزمان، فلا يبقى في الصدور منه آية ولا في المصاحف كما جاء ذلك في عدة آثار.

قال الإمام الطحاوي(ت: ٣٢١هـ) - رحمه الله -:

" وإن القرآن كلام الله منه بدأ بلا كيفية قولاً، وأنزله على رسوله وحياً، وصدقه المؤمنون على ذلك حقاً، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة ليس بمخلوق ككلام البرية، فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر وقد ذمّه الله وعابه وأوعده بسقر حيث قال تعالى: ﴿ سَأُصَلِّبُ سَقَرَ ﴾ (المدثر: ٢٦)، فلما أوعد بسقر لمن قال " ﴿ إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ﴾ (المدثر: ٢٥) عَلِمْنَا وَأَيَقَنَّا أَنَّهُ قَوْلَ خَالِقِ الْبَشَرِ وَلَا يُشْبِهُ قَوْلَ الْبَشَرِ". (٨٥)

ويقولون: (متزل غير مخلوق)، فيه رد على المعتزلة الذين يقولون بخلق القرآن. وأهل السنة يقولون: (إن الله تكلم به بحرف وصوت)، فيه رد على من نفى الحرف والصوت.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -:

"وليس في الأئمة والسلف من قال: إن الله لا يتكلم بصوت، بل قد ثبت عن غير واحد من السلف والأئمة: أن الله يتكلم بصوت، وجاء ذلك في آثار مشهورة عن السلف والأئمة،

٨٤- للاستزادة يُنظر: "رسالة السجزي إلى أهل زبيد": (ص: ٢١٥) رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت المؤلف: عبيد الله بن سعيد بن حاتم السجزيّ الوائلي البكري، أبو نصر (المتوفى: ٤٤٤هـ) المحقق: محمد باكريم با عبد الله الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م - عدد الأجزاء: ١.

٨٥- "شرح العقيدة الطحاوية"، لابن أبي العزّ: (ص: ٧٩). شرح العقيدة الطحاوية المؤلف: صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ) تحقيق: جماعة من العلماء، تخريج: ناصر الدين الألباني الناشر: دار السلام للطباعة والنشر التوزيع والترجمة (عن مطبوعة المكتب الإسلامي) الطبعة: الطبعة المصرية الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م عدد الأجزاء: ١.

وكان السلف والأئمة يذكرون الآثار التي فيها ذكر تكلم الله بالصوت ولا ينكرها منهم أحد، حتى قال عبد الله بن أحمد(ت: ٢٩٠هـ): قلت لأبي: إن قوماً يقولون: إن الله لا يتكلم بصوت؟ فقال: يا بني هؤلاء جهمية إنما يدورون على التعطيل . ثم ذكر بعض الآثار المروية في ذلك.

وكلام " البخاري " (ت: ٢٥٦هـ) في " كتاب خلق الأفعال " صريح في أن الله يتكلم بصوت، وفرق بين صوت الله وأصوات العباد، وذكر في ذلك عدة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك ترجم في كتاب الصحيح باب في قوله تعالى:

﴿ حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ (سبأ: من آية: ٢٣) وذكر ما دل على أن الله يتكلم بصوت " . (٨٦)

وقال الإمام أبو نصر السجزي(ت: ٤٤٤هـ) - رحمه الله -:

"فقول خصومنا: إن أحداً لم يقل إن القرآن كلام الله حرف وصوت؛ كذب وزور، بل السلف كلهم كانوا قائلين بذلك، وإذا أوردنا فيه المسند، وقول الصحابة من غير مخالفة وقعت بينهم في ذلك: صار كالإجماع.

ولم أجد أحداً يعتد به، ولا يعرف ببدعة: من نفر من ذكر الصوت إلا - أبا يعقوب - البويطي(ت: ٢٣١هـ)، إن صح عنه ذلك . فإن عند أهل مصر رسالة يزعمون أنها عنه، وفيها: لا أقول إن كلام الله حرف وصوت، ولا أقول إنه ليس بحرف وصوت . وهذا إن صح عنه فليس فيه أكثر من إعلامنا أنه لم يتبين هذه المسألة، ولم يقف على الصواب فيها . وأما غيره ممن نفى الحرف والصوت: فمبتدع ظاهر البدعة، أو مقروف بها مهجور على ما جرى منه . والله الموفق للصواب " (٨٧)

ويقولون: (وسمعه جبريل من الرب تبارك وتعالى) فيه رد على المعتزلة وغيره الذين يقولون إن جبريل أخذ القرآن من اللوح المحفوظ، أردوا بذلك أن يعطلوا صفات الكلام عن الله تعالى.

٨٦ - " مجموع الفتاوى " : (٥٢٧/٦).

٨٧ - " رسالته إلى أهل زبيد " : (ص: ٢٦٠).

ويقولون: (نزل به جبريل على النبي - صلى الله عليه وسلم - فبلغه إياه كما سمعه من الله)، فيه رد على المستشرقين والنصارى وغيرهم ممن قالوا أنه تلقاه عن "بجيرة الراهب، أو عداس، أو غيرهما". (٨٨)

مكانة علم التفسير:

وعلم التفسير من أجل العلوم وأفضلها وأشرفها باعتبار أساسه وتاريخه وموضوعه وغايته، فأساسه: القرآن الكريم والحديث الشريف، وتاريخه: أول العلوم الإسلامية. وموضوعه: كلام الله تعالى. وغايته: معرفة معانيه وإدراك مرامييه. وسنام هذه المعرفة: التفسير بالمأثور لأهميته الكبرى في فهم القرآن العظيم، لأنه تفسير من رب العالمين، أو من رسوله الأمين، أو تفسير صحابي شهد الترتيل وعرف التأويل. (٨٩) (٩٠)، وكذلك علم تابعي التابعين لأنهم أخذوا عن أخذ التفسير ممن عاهدوا الترتيل وتعلم فسر القرآن وتأويله وهم الصحب الكرام رضي الله عنهم أجمعين.

وعلم التفسير من أهم العلوم التي ينبغي على المكلف عموماً وطالب العلم خصوصاً العناية بها ومعرفتها وتعلمها والإحاطة، بما لأنه من أجل العلوم وأشرفها وأبركها.

يقول محمد الخضر حسين شيخ الجامع الأزهر (ت: ١٣٧٧هـ) - رحمه الله -:
"التفسير رأس العلوم الشرعية ورئيسها". (٩١)

٨٨ - عَرَفَةُ بْنُ طَنْطَاوِيٍّ، تعريف القرآن عند أهل السنة، مقال عن شبكة الألوكة: تاريخ الإضافة: ٢٠٢٢/٦/١٥م - ١٤٤٣/١١/١٦هـ.

٨٩- المراد بالتأويل: التفسير. وما ذكر اقتباس من الحديث الثابت في دعاء الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابن عباس رضي الله عنهما: (اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ) رواه البخاري (١٤٣)، ومسلم (٢٤٧٧). (وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: " ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: (اللَّهُمَّ عَلِّمُهُ الْكِتَابَ) رواه البخاري (٧٥) زاد أحمد "وعلمه التأويل". رواه أحمد في المسند (٣٢٨/١). وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٦ / ١٧٣).

٩٠- ويُنظر: الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور: (٥/١)، [موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور] المؤلف: أ. د. حكمت بن بشير بن ياسين، الناشر: دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٤.

٩١- السَّعَادَةُ الْعَظْمَى: (ص ٤).

المطلب الثالث: بيان ثمرته

إذا كان من أجل ثمار تعلم علم التفسير هي:

أن يفهم العبد كلام الله تعالى، على مراده - سبحانه -، وأن يعصمه ربه سبحانه بفهمه لعلم التفسير من الخطأ في فهم كلامه - سبحانه - ومن الوقوع في تحريف الكلم عن مواضعه في فهم مراد الله تعالى، والذي من أهم غاياته معرفته - سبحانه - وتعالى ومعرفة أمره ونهيه وثوابه وعقابه.

ثبت عند البخاري وغيره من حديث أبي جحيفة السوائي (ت: ٧٢هـ) (٩٢) - رضي الله عنه - قال: قلت لعلي بن أبي طالب (ت: ٤٠هـ) - رضي الله عنه - هل عندكم كتاب؟ قال: "لا إلا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصحيفة" قال قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: "العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر". (٩٣)

ومن هنا يتبين أسباب إقبال أهل العلم على التفسير؛ وعنايتهم به غاية العناية تعلماً ومدارسة وتفهماً وتعليماً له ودعوة إليه وترغيباً فيه، ونشره والتصنيف فيه وفي علومه كلها على مر الدهور والأزمان والعصور.

فمن أجل ثمار علم التفسير وأعظمها أنه معين على فهم مراد الله تعالى من كلام سبحانه؛ ومن أوتي فهم كلامه سبحانه فقد أوتي خيراً كثيراً.

وفي نحو ذلك يقول ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) - رحمه الله -:

"قد يقصّر فهم أكثر الناس عن فهم ما دلت عليه النصوص، وعن وجه الدلالة وموقعها، وتفاوت الأمة في مراتب الفهم عن الله ورسوله لا يُحصيه إلا الله". (٩٤)

ويقول - رحمه الله - أيضاً:

"والمقصود تفاوتُ الناس في مراتب الفهم في النصوص، وأن منهم من يفهم من الآية حكماً أو حكّمين، ومنهم من يفهم منها عشرة أحكام، أو أكثر من ذلك، ومنهم من يقتصر في الفهم

٩٢- وقيل: (ت: ٧٤هـ)

٩٣- البخاري: كتاب- باب كتابة العلم: (١١١).

٩٤- إعلام الموقعين لابن القيم: ١ / ٢٥٠. إعلام الموقعين عن رب العالمين المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م - عدد الأجزاء: ٤.

على مجرد اللفظ، دون سياقه، ودون إيمائه وإشارته، وتنبهه واعتباره، وأخص من هذا وألطف ضمّه إلى نص آخر متعلق به، فيفهم من اقتترانه

قدرًا زائدًا على ذلك اللفظ بمفرده، وهذا بابٌ عجيب من فهم القرآن، لا يتنبه له إلا النادر من أهل العلم؛ فإنّ الذهن قد لا يشعرُ بارتباط هذا بهذا وتعلّقه به "

وهذا كما فهم ابن عباس(ت: ٦٨هـ) - رضي الله عنهما - من قوله تعالى: ﴿ وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ ﴾ (الأحقاف: ١٥) مع قوله: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ (البقرة: ٢٣٣) أن المرأة قد تلدُ لسته أشهر. (٩٥)

فأي فضل يجنيه العبد بعد هذا الفضل العظيم والخير العميم لفهم متعلم علم التفسير لكلام ربه الكريم.

ومن أجلّ ثمار تعلم التفسير وفهم مراد الله من كلامه كذلك رد شبه وضلالات أهل البدع والأهواء.

ومما يذكر في ذلك لابن القيم (ت: ٧٥١هـ) - رحمه الله - أيضًا - قوله:

"احتجّ المعتزلة على مخلوقيّة القرآن بقوله تعالى: ﴿ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ (الأنعام: ١٠٢) ونحو ذلك من الآيات.

فأجاب الأكثرون بأنه عام مخصوص، يخص محلّ النزاع، كسائر الصفات، من العلم ونحوه.

قال ابن عقيل(ت: ٥١٣هـ) - رحمه الله - في الإرشاد:

"ووقع لي أن القرآن لا يتناوله هذا الإخبار، ولا يصلحُ لتناوله"، قال: "لأن به حصل عقدُ الإعلام بكونه خالقًا لكل شيء، وما حصل به عقد الإعلام والإخبار لم يكن داخلًا تحت الخبر"، قال: "ولو أن شخصًا قال: لا أتكلّم اليوم كلامًا إلا كان كذبيًا، لم يدخل إخباره بذلك تحت ما أخبر به.

يقول ابن القيم(ت: ٧٥١هـ) - رحمه الله -:

ثم تدبرْتُ هذا فوجدته مذكورًا في قوله تعالى في قصة مريم: ﴿ فَإِذَا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا ﴾ (مريم: ٢٦)، وإنما أمرت بذلك

لئلا تُسألَ عن ولدِها؛ فقولها: (فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا) به حصل إخبارٌ بأنها لا تكلم الإنسان، ولم يكن ما أخبرت به داخلًا تحت الخبر، وإلا كان قولها هذا مخالفًا لنذرها. (٩٦)

وعلم التفسير حوى العلوم بأسرها، فمن ثمرة تعلمه الخوض في العلوم النافعة كلها، وقد أثر عن ابن مسعود (ت: ٣٢هـ) - رضي الله عنه - قوله:

"مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيُثَوِّرِ الْقُرْآنَ، فَإِنَّ فِيهِ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ". (٩٧).

ومعنى: فليثور القرآن: أي: يبحث عن معانيه وعن علمه. ويُفاتش العلماء في تفسيره.

يقول ابن عطية الأندلسي (ت: ٥٤١هـ) - رحمه الله -

"وتثوير القرآن: مناقشته ومدارسته والبحث فيه، وهو ما يعرف به". (٩٨).

ونقل القرطبي عن بعض العلماء أن تثوير القرآن "قراءته ومفاتيحه العلماء به". (٩٩).

ولا شك أن هذا مما يفتح للراغب في تعلم علم التفسير آفاقًا عظيمة في البحث والتحري عن معاني القرآن ومقاصد ومرامي آياته.

وذكر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) - رحمه الله - أن التثوير لا يحصل بمجرد تفسير الظاهر. (١٠٠).

ومما يفهم من كلام أئمة التفسير أنفأ، أن التثوير هو البحث والتنقيب عن معاني القرآن بمدارسته ومجالسة العلماء ومباحثاتهم وسؤالهم عن معاني آياته.

ومن ثمار تثور القرآن كذلك:

- ١- تَعَلُّمُ أَصُولِ الدِّينِ مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ فِي رَبوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته جل في علاه.
- ٢- وَتَعَلُّمُ أَصُولِ الأحكام الشرعية كذلك، فهي التي بها قوام دينه وصلاح حاله في معاشه ومعاده، سواء كان ذلك في جانب العبادات، أو جانب المعاملات أو جانب الموارث وأحكامها، أو ما يتعلق بالأسرة من أحكام فقهية، أو كان ذلك في جانب الجنايات وأحكامها.

٩٦- بدائع الفوائد لابن القيم: ٤ / ٢١٨. بدائع الفوائد المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين

ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان عدد الأجزاء: ٤.

٩٧- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٩ / ١٤٦)، رقم (٨٦٦٥) من طريق زهير، عن أبي إسحاق، عن مرة، عن ابن مسعود، وذكره الهيثمي في "المجمع" (٧ / ١٦٨)، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح.

٩٨- المحرر الوجيز لابن عطية: (٣/١).

٩٩- تفسير القرطبي: (٤٦٦/١).

١٠٠- البرهان: (١٥٤/٢).

٣- وتَعَلَّم الآداب الحسنة والشيم المرضية والأخلاق الكريمة وتركية النفس واكتساب المحامد كلها، لأنه ما من خلق كريم ولا صفة حسنة وشيمة مرضية كريمة إلا وقد رغب الله تعالى فيها عباده في محكم آيات كتابه وبينها أحسن بيان وفصلها وبينها على أحسن الوجوه وأتمها.

٤- وتَعَلَّم سنن الله في خلقه ببيان سنة الابتلاء والتمحيص، وبيان العواقب الحميدة لأنصار الله وأنصار دينه من رسله وأنبيائه الكرام -عليهم السلام أجمعين-، وأتباعهم من أهل التوحيد والإيمان، وبيان العواقب الوخيمة لأعداء الله الذين كذبوا الرسل وحادوا الله ورسله ورسالاته.

وعن أجلِّ ثمار تعلمه يقول الزرقاني (ت: ١٣٦٧هـ) - رحمه الله -:

أها: "التذكر والاعتبار ومعرفة هداية الله في العقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق ليفوز الأفراد والمجاميع بخير العاجلة والآجلة". (١٠١).

وفي نحو ذلك مما يتحقق لمتعلم التفسير يقول الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) - رحمه الله -:

أنه: "يستوضح كل آية ما يليق بها إذ القرآن مشتمل على ذكر صفات الله تعالى، وذكر أفعاله، وذكر أحوال أنبيائه -عليهم السلام-، وذكر أحوال المكذِّبين، وكيف أهلكوا، وذكر أوامره وزواجره، وذكر الجنة والنار" (١٠٢).

وقد دأب السلف على مدارس القرآن وعقد مجالس خاصة لتلاوته وسماعه وتدبره

فمن ثمار تعلم تفسير القرآن فهم آياته وتدبرها والعمل بها، وهذا ما ينبغي أن يسير عليه من أراد التعلم له على سبيل النجاة ونيل السعادة الأبدية.

وفي نحو ذلك المعنى يصف شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) حال السلف مع القرآن فيقول - رحمه الله -:

"وَهَذَا كَانَ سَمَاعُ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَكَابِرِ مَشَايِحِهَا وَأَثَمَتِهَا كَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ الْمَشَايِخِ كِابِرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ: (ت: ١٦٢هـ) وَالْفُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ: (ت: ١٨٧هـ) وَأَبِي سُلَيْمَانَ الدَّارَانِي: (ت: ٢١٥هـ) وَمَعْرُوفِ الْكَرْجِيِّ: (ت: ٢٠٠هـ) وَيُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ: (ت: ١٩٥هـ) وَحُدَيْفَةَ المرعشي: (ت: ٢٠١هـ) وَأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ.

١٠١- مناهل العرفان ج ١ ص ٤٢٩

١٠٢- البحر المديد: (٢٣/٥)، (الإحياء: ٢٨٢/١).

وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: (ت: ٢٣هـ) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَقُولُ لِأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
(١٠٣): يَا أَبَا مُوسَى ذَكَرْنَا رَبَّنَا فَيَقْرَأُ وَهُمْ يَسْمَعُونَ وَيَبْكُونَ.

وَكَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا اجْتَمَعُوا أَمَرُوا وَاحِدًا مِنْهُمْ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ
وَالْبَاقِي يَسْتَمْعُونَ.

وَلِهَذَا السَّمَاعُ مِنَ الْمَوَاجِيدِ (١٠٤) الْعَظِيمَةِ وَالذُّوْقُ الْكَرِيمَةِ وَمَزِيدُ الْمَعَارِفِ وَالْأَحْوَالِ
الْحَسِيمَةِ مَا لَا يَتَسَعُّ لَهُ خِطَابٌ وَلَا يَحْوِيهِ كِتَابٌ كَمَا أَنَّ فِي تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ وَتَفْهَمِهِ مِنْ مَزِيدِ
الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ مَا لَا يُحِيطُ بِهِ بَيَانٌ". (١٠٥).

ولم تكن تلاوة عبد الله بن قيس - رضي الله عنه- إلا تلاوة تدبر وتعقل لكلام الله تعالى،
فكانوا يستمعون لكلام ربهم ويصغون إليه بأذان قلوبهم قبل آذان رؤوسهم ويتلون آياته المتلوة
على أدوائهم فيتداوون به من أدوائهم وينتفعون بكلام ربهم.

وكان دأب الصحابة الكرام - رضي الله عنهم- الجلوس لمثاورة القرآن ومدارسته، ولا سيما
عمر (ت: ٢٣هـ) - رضي الله عنه-، فقد ثبت عند البخاري عن ابن عباس (ت: ٦٨هـ) -
رضي الله عنه-، قال: "كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ،
فَقَالَ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مَنْ قَدْ عَلِمْتُمْ، فَدَعَاهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَهُ
مَعَهُمْ، فَمَا رُئِيَ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ إِذَا جَاءَ
نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ (النصر: ١)؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نُصِرْنَا،
وَفُتِحَ عَلَيْنَا، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: أَكَذَلِكَ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلْتُ: لَا،
قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: «هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَعْلَمُهُ لَهُ»، قَالَ: ﴿ إِذَا
جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ (النصر: ١) «وَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجْلِكَ»، ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ
وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ (النصر: ٣)، فَقَالَ عُمَرُ: «مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ» (١٠٦)

١٠٣ - قال أصحاب السير: توفي أبو موسى سنة اثنتين وخمسين وقيل اثنتين وأربعين وقيل أربع وأربعين
ودفن بمكة وقيل دفن بالثوية على ميلين من الكوفة.

١٠٤ - وهذه المواجيد: غير ما عليه أهل التصوف من الشطحات والنطحات بحجة أنها مواجيد.

١٠٥ - مجموع الفتاوى: (٨١/١٠).

١٠٦ - البخاري (٤٩٧٠).

المبحث الثاني: بيان: (نسبته، فضله، اسمه)

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: نسبته وتباينه

نسبته: أي: إلى كتاب الله "أولاً"، وللعلوم الشرعية "ثانياً"

وأما التباين: أي أنه من العلوم الشرعيّة، فـ"علم التفسير من العلوم، بمتزلة الإنسان من العين، والعين من الإنسان". (١٠٧)، فهو كذلك من العلوم الشرعيّة، وبالأخص: علوم القرآن.

ويتضح من ذلك أنه:

١- أحد العلوم الشرعية المتعلقة بالقرآن الكريم، الذي هو كلام ربنا العظيم، وهل بعد هذه النسبة من شرف ومكانة وعلو رتبة، وهذا مما يرغب في تعلمه ومدارسته، ويرغب أيضاً في اللحاق بركب العلماء الربانين والأئمة العاملين وعباد الله الصالحين من الأولين والآخرين، وكل من سلك سبيلهم واقتفى آثارهم إلى يوم الدين.

٢- وهو كذلك يُعدُّ من أصول العلوم الشرعية وذلك من جهة أنه مبيّن ومفسرٌ لمراد الله تعالى من كلامه سبحانه.

٣- هو كذلك يُعد من رأس العلوم الإسلامية كما أشار إلى هذا المعنى جمع من أئمة التفسير وسادات التأويل والتحبير لكلام ربنا العليّ الخبير، وذلك لأن أهم العلوم الشرعية هي علوم الكتاب والسنة، وعلم التفسير من أول تلك العلوم وفي طليعتها ومقدمتها.

٤- ومما يُذكر كذلك في باب نسبة علم التفسير وتباينه من العلوم الشرعية، أنه يُعد من أول تلك العلوم ظهوراً في الإسلام لأن الصحابة - رضي الله عنهم - سألوا النبي - صلى الله عليه وسلم - عن معنى الظلم ففسره لهم بالشرك.

وقد أكثر أئمة التفسير في بيان هذا المعنى في كتبهم، كما أن هذا التفسير ورد جلياً وصریحاً أيضاً في دواوين السنة، كما ثبت ذلك في الحديث الذي أخرجه البخاري في مواضع عدة من صحيحه كما رواه كذلك مسلم وغيره من حديث عبد الله بن مسعود (ت: ٣٢هـ) - رضي الله عنه - قال: لما نزلت ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ (الأنعام: ٨٢). شق ذلك على أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -، وقالوا: أئنا لم يظلم أنفسه؟! فقال رسول الله -

١٠٧- غرائب القرآن ورجائب الفرقان للنيسابوري: (٥/١).

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ؛ إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (لقمان: ١٣) (١٠٨)

٥- ومما يُذكر كذلك في باب نسبة علم التفسير وتباينه من العلوم الشرعية، أن استنباط معانيه واستخراج أهدافه ومقاصده ومرامييه يُعد كذلك من أول العلوم الشرعية ظهوراً، والتي هي من أعظم أبواب التفسير وأوسعها وأدقها وأجلها، والمعني بذلك هو علم استنباط الأحكام من كلام الملك العلام سبحانه وتعالى.

ولنتأمل إلى ما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث معدان بن أبي طلحة (ت: ٧١-٨٠هـ): "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ، مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإصْبَعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: يَا عُمَرُ، أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ؟! وَإِنِّي إِنْ أَعِشَ أَقْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ". (١٠٩).

ومن الحديث سالف الذكر يُعلم أن عمر لم تكن عدم معرفته بمعنى ومفهوم الكلاله لسبب قصور في علمه وفهمه، كلا وحاشا، بل لأن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أراد لعمر ولأصحابه ولأولي العلم من عموم أمته الاهتمام بعلم استنباط الأحكام من أي التريل، فاكتفى - صلوات الله وسلامه عليه - بتوجيه عمر - رضي الله عنه - إلى مكان الآية التي تدله وترشده إلى الوصول لمقصود ومعنى "الكلالة" كما وضع ذلك في مخاطبته - صلى الله عليه وآله وسلم - لعمر بقوله: (يا عمر! ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء) وهي قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ (النساء: ١٧٦).

وفي ذلك يقول النووي(ت: ٦٧٦هـ) - رحمه الله:-

"ولعل النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أغلظ له لخوفه من اتكاله واتكال غيره على ما نص عليه صريحاً وتركهم الاستنباط من النصوص وقد قال الله تعالى:

١٠٨- رواه البخاري: (٦٩٣٧)، ومسلم: (١٢٤) باختلاف يسير.

١٠٩- صحيح مسلم مع الشرح كتاب الفرائض - باب - في ميراث الكلاله برقم:(١٦١٧).

﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ (النساء: ٨٣) فالاعتناء بالاستنباط من أكد الواجبات المطلوبة لأن النصوص الصريحة لا تفي إلا باليسير من المسائل الحادثة، فإذا أهمل الاستنباط فات القضاء في معظم الأحكام النازلة أوفي بعضها والله أعلم" (١١٠).

ولقد كان عمر الفاروق يرى ما يراه أبو بكر الصديق في أن الكلالة "من لا والد له ولا ولد" وهذا ما اتفقت عليه جماهير أهل العلم ومن بعدهم، وكان عليّ بن أبي طالب (ت: ٤٠هـ) يرى كذلك رأي الشيخين أعني أبا بكر وعمر، - رضي الله عنهم أجمعين-، وهذا مما يدل على أن علم استنباط الأحكام من أول العلوم ظهوراً.

فعلى طالب العلم أن يتأمل نسبة هذا العلم الشريف إلى غيره من العلوم، وما هي مكانته، وما هو قدره، وما مدى انتفاعه به، فبه تُعرف أوامرُ الله فتمتثل، وتُعرف نواهيهِ فتجتنب. ولا شك أن هذا التأمل مما يعين طالب العلم في التبصر فيما يريد أن يتلقاه ويتعلمه، فعليه أن يحمد الله على نعمة التوفيق والسداد والرشاد، فتعلو بذلك همته وتزداد بذلك رغبته، ويبدل بذلك جهده لأنه علم نسب ما يطلب من العلم.

وفي نحو ذلك يقول مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ تَمَتَّامٌ (ت: ٢٨٣هـ) - رحمه الله -:

كَتَبَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ (ت: ١٦٢هـ) - إِلَى سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ (ت: ١٦١هـ) - "مَنْ عَرَفَ مَا يَطْلُبُ هَانَ عَلَيْهِ مَا يَبْذُلُ". (١١١).

فإذا علم طالبُ العلم نسبة علم التفسير إلى علوم الشريعة وأنه في مقدمتها هان عليه ما يبذل من جهد ووقت وعمر في تحصيله.

١١٠ - المصدر السابق: (٨٢/١١).

١١١ - شعب الإيمان للبيهقي "السادس عشر من شعب الإيمان" برقم: (١٥٢٩).

المطلب الثاني: بيان فضله وشرفه

علم التفسير من أجل العلوم وأرفعها منزلة وأعلاها قدرًا وأسمأها غاية وشأنًا، وشرفه بشرف متعلقه، قال تعالى في محكم آي التنزيل: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (البقرة: ٢٦٩).

قال الواحدي (ت: ٤٦٨هـ) - رحمه الله:-

"إن أم العلوم الشرعية، ومجمع الأحكام الدينية، كتاب الله، المودع نصوص الأحكام، وبيان الحلال والحرام، والمواظب النافعة، والعبير الشافية، والحجج البالغة، والعلم به أشرف العلوم وأعزها، وأجلها وأميزها، لأن شرف العلوم بشرف المعلوم. ولما كان كلام الله تعالى أشرف المعلومات، كان العلم بتفسيره، وأسباب نزوله ومعانيه وتأويله، أشرف العلوم.

ومن شرف هذا العلم وعزته في نفسه، أنه لا يجوز القول فيه بالعقل والتدبر، والرأي والتفكر، دون السماع والأخذ عن شاهدها بالتنزيل بالرواية والنقل". (١١٢).

وقال الكافي - رحمه الله:- (١١٣)

"إن علم التفسير أشرف العلوم، لأن موضوعه أساس علوم الإسلام، ومدار الأحكام، وحبل الله المتين، ونوره المبين، والذكر الحكيم، والصراط المستقيم، ولأن غايته هي الاعتصام بالعرورة الوثقى، التي لا انفصام لها، والوصول إلى السعادة الحقيقية التي لا تفني، وهما أشرف الغايات وأداها نفعًا، على أن كل كمال ديني أو دنيوي، عاجلي أو آجلي مفتقر إلى العلم بكتاب الله

١١٢- الوسيط في تفسير القرآن المجيد: (٤٧/١).

١١٣- الكافي: (٧٨٨هـ - ٨٧٩هـ): هو محيي الدين أبو عبد الله محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود، الرومي الحنفي المعروف بالكافي؛ ولقب بذلك لكثرة اشتغاله بكتاب "الكافية" في النحو لابن الحاجب فنسب إليها بزيادة الجيم.

ولد الكافي في بلاد صروخان - من ديار ابن عثمان سنة ٧٨٨ هـ، واشتغل بطلب العلم، ورحل إلى بلاد العمم- والتقى بالعلماء الأجلاء، وقدم الشام، ثم ذهب إلى القدس، وبعدها إلى القاهرة، فأقام في مدرسة البرقوقية سنين، والتقى في القاهرة بكثير من الأئمة المحققين، وظهرت فضائله بين العلماء الأجلاء.

وللاستزادة من ترجمته: يُنظر: حسن المحاضرة للسيوطي: (١٨٥/١)، الأعلام للزركلي: (١٥٠/٦).

(١١٤) الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَتْرَبِلُ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (فصلت: ٤٢).

أخرج ابن أبي حاتم وغيره من طريق ابن أبي طلحة عن ابن عباس -رضي الله عنهما- في قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ (البقرة: من آية: ٢٦٩). قال المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وأمثاله (١١٥).

ويقول الطبري (ت: ٣١٠هـ) - رحمه الله - مبيِّناً شرف هذا العلم:

اعلموا عباد الله أن أحق ما صرفت إلى علمه العناية وبلغت في معرفته الغاية ما كان لله في العلم به رضا وللعالم به إلى سبيل الرشدهدى وأن أجمع ذلك لبأغيه كتاب الله الذي لا ريب فيه وتزيله الذي لا مرية فيه الفائز يجزئ الذخر وسنى الأجر تاليه الذي لا يأتیه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تتربل من حكيم حميد". (١١٦).

وعلم التفسير قد حاز شرفاً مروماً من جهات ثلاث:

الجهة الأولى: من جهة موضوعه: فلأن موضوعه هو كلام الله تعالى الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَتْرَبِلُ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (فصلت: ٤٢)، وكفى به شرفاً.

الجهة الثانية: من جهة غايته: الذي هو الإصابة في فهم مراد الله من كلامه سبحانه ثم الاعتصام به والعمل بمقتضاه، ولا شك أن من حاز ذلك فقد فاز فوزاً عظيماً، وكفى بذلك فضلاً.

الجهة الثالثة: من جهة ضرورة الحاجة إليه: فلا سعادة للبشرية ولا صلاح لها ولا سعادة ترومها في معاشها ولا معادها إلا وهي منوطة بالتمسك بكتاب الله والتزام أوامره والانزجار عن زواجره، الانتهاء عن نواهيه والعمل به جملة وتفصيلاً في جميع شؤون حياتها، ولا يتأتى لها ذلك إلا بالعلم بحكمه وتشريعاته، والأخذ بعبره وعظاته، والتحاكم إليه والاهتداء بهدآياته، ولا يتم لها ذلك أبداً إلا بالعلم بهذا الكتاب وتفسير آياته وإيضاح مشكله ومبهماتة وبيان معانيها ومقاصدها ومراميهها، وكفى بها حاجة وضرورة، وهذا أمر جلي واضح لمن اشتغل بهذا العلم الشريف ذي المطلب النفيس والمأرب الغالي العزيز.

١١٤- التيسير في قواعد التفسير للكافيحي: (ص: ١٥٨-١٥٩).

١١٥- رواه الطبري في تفسيره: (٥٧٦/٥)، الإتيان للسيوطي: (١٧٥/٢).

١١٦- تفسير الطبري: (٥٩/١).

والذي يشتمل على:

١- أنواع العلوم والمعارف كلها، من أصول العقيدة والتوحيد الذي هو حق الله على العبيد، ومعرفة أنواع وأقسامه، وأصول الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره، ويشتمل على أصول الأحكام الشرعية من العبادات وأحكامها التفصيلية، والمعاملات وأسسها التشريعية.

٢- كما يشتمل على أحكام المواريث، وأحكام النكاح والطلاق والعدة وكل ما يتعلق بأحكام الأسرة، ويشتمل كذلك على الجنايات وأحكامها.

٣- كما يشتمل على أسس وقواعد الأخلاق والآداب والسلوك وتزكية النفس وإصلاحها، وفلاح من زكاها وخيبة من دساها.

٤- ويشتمل كذلك على العبر والعظات من قصص الغابرين وأحوال السابقين، وعلى صراع الأنبياء مع أممهم وصبرهم وجلدهم في أداء رسالاتهم، وما تضمنته دعوتهم وما حوته من علوم ولا سيما علم الدعوة وأصولها، وأركانها ومقوماتها وأنواعها ومراتبها، وما ينبغي أن يتحلى به الداعي إلى الله تعالى من صفات وأسس ومقومات، وكذلك أسلوب محاجة أهل الباطل كما في خبر محاجة إبراهيم - عليه السلام - لقومه في إبطال حججهم في عبادتهم للأصنام، وغيره كذلك من رسل الله الكرام - عليهم السلام - أجمعين، وصفة صبرهم، وطريقتهم في إبلاغ الحق للخلق، كل ذلك على نور بصيرة، وبالحكمة والموعظة الحسنة، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (يوسف: ١١١).

٥- ويشتمل كذلك على بيان الهداية والإرشاد إلى كل ما يحتاجه العباد في صلاح شؤون معاشهم ونجاتهم في معادهم، وبيان سبل الهدى والرشاد وطريق الاعتصام بالله من كيد الشيطان وغواياته، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (آل عمران: ١٠١).

٦- ويشتمل كذلك على سبل إصلاح النفس وتزكيتها والخلاص بها من فتن النفس والهوى والتعلق بزخرف الحياة الدنيا وزينتها ومتاعها الفاني، والتوجه بها إلى كل الرغبة في المتاع الباقي كما قال ربنا جل في علاه: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ (الشمس: ٧-١٠).

٧- ويشتمل كذلك على كل ما من شأنه صلاح النفس البشرية وفلاحها في أمرها كله، في معاشها ومعادها، والترقي بها إلى الدرجات العلى في الكمالات البشرية كلها، قال تعالى: ﴿إِنَّ

هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِيَّ هِيَ أَقْوَمُ ﴿ (الإسراء: ٩)، وغير ذلك مما لا يحصيها مقال ولا يعبر عنه لسان.

هذا، وإن شرف العلم من شرف المعلوم، وإن شرف كل علم بشرف متعلقه، وعلم التفسير متعلق بأشرف كتاب، ألا وهو كتاب الله تعالى، ولذا يُعد علم التفسير من أجل العلوم بل ومن أشرفها وأبركها وأعلاها قدرًا وأزكاها مكانةً، وأعظمها أثرًا ونفعًا وأجمعها لعلوم الشريعة قاطبةً.

ويقول الرَّاعِب الأصفهاني (ت: ٥٠٢ هـ):

"أشرف صناعة يتعاطاها الإنسان تفسير القرآن وتأويله، وذلك أن الصناعات الحقيقية إنما تشرف بأحد ثلاثة أشياء، إما بشرف موضوعاتها... وإما بشرف صورها... وإما بشرف أغراضها وكمالها... فإذا ثبت ذلك فصناعة التفسير قد حصل لها الشرف من الجهات الثلاث، وهو أن موضوع المفسر كلام الله تعالى: الذي هو ينبوع كلِّ حكمة، ومعدن كلِّ فضيلة، وصورة فعله: إظهار خفيات ما أودعه متزله من أسرارهِ ﴿ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ (ص: ٢٩)، وغرضه: التمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، والوصول إلى السعادة الحقيقية التي لا فناء لها، ولهذا عَظُمَ محلُّه بقوله: ﴿ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ (البقرة: ٢٦٩)، قيل: هو تفسير القرآن". (١١٧).

المطلب الثالث: بيان واضعه

النبي - صلى الله عليه وسلم - كان أول مفسر لكتاب الله يبين للناس ما نزل على قلبه. (١١٨). ثم ثلثة مباركة من أصحاب رسول الله، ثم ثلثة مباركة من التابعين ومن جاء بعدهم من الأئمة المجتهدين من تابعي التابعين ومن تلاهم.

وإنما ترجع نشأة علم التفسير وتطوره منذ عهد النبوة الأولى، فكان القرآن يتزل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيعلم أصحابه آياته ويبين لم ما يحتاجون لبيانه، وكانوا - رضي الله عنهم - يسألونه عما التبس وأشكل فهمه عليهم، ومثال ذلك ما رواه الشيخان وغيرهما عن

١١٧- تفسير الرَّاعِب الأصفهاني: (٣٦/١). تفسير الرَّاعِب الأصفهاني المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالرَّاعِب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢ هـ) جزء: ١.
١١٨- الوحي والقرآن لعبد الحميد سرحان: (ص: ١٢٦).

علقمة (ت: ٦٢هـ) عن عبد الله بن مسعود (ت: ٣٢هـ) - رضي الله عنه - قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ (الأنعام: ٨٢)

شق ذلك على أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقالوا: أينما لا يظلم نفسه فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "ليس هو كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (لقمان: ١٣). (١١٩)

وعلم تفسير القرآن الكريم لم يكن يدون كعلم مستقل في عهد النبوة الأولى، وإنما كانت فقط رواية الصحابة - رضي الله عنهم - للتفسير لما كان يتعرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لتفسيره، مثلما مر معنا آنفاً من حديث ابن مسعود (ت: ٣٢هـ) - رضي الله عنه - فكان يحفظ في الصدور ولا يكتب في السطور.

المشتهرون بالتفسير من الصحابة - رضي الله عنهم -

قال السيوطي (ت: ٩١٠هـ) - رحمه الله -:

"اشتهر بالتفسير من الصحابة عشرة الخلفاء الأربعة، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير - رضي الله عنهم -". (١٢٠).
ولما بدأت الفتوحات الإسلامية واتسعت رقعة الإسلام وزاد نفوذ المسلمين ودخل الناس في دين الله أفواجاً طمع الصحابة الكرام في إبلاغ الحق للخلق وأداء ما تحملوه من أمانة تعليم الأمة كتاب ربها، فانطلقوا في الأمصار يعلمون الناس سور القرآن وآي التزويل، ويبينوا للناس تفسير كلام ربهم وتأويله، وذلك في ضوء ما تلقوه وتعلموه من رسولهم الكريم - صلى الله عليه وسلم - أولاً، ثم بما فهموه من لغتهم التي أنزل بها كتاب ربهم ثانياً، ثم بما استنبطوه بقرائتهم وفهومهم السديدة وآرائهم الصالحة الرشيدة الموافقة لما تعلموه وتلقوه من أصول شريعة ربهم وبما دلهم عليه فهمهم لأصول ما تلقوه من دين الله عن نبيهم - صلى الله عليه وسلم - ثالثاً، فأنشأوا مدارس للتفسير ترعرع فيها فضلاء وجهابذة التابعين.

١١٩ - وأخرجه البخاري في "كتاب الإيمان" "باب ظلم دون ظلم" حديث (٣٢)، وأخرجه مسلم: كتاب الإيمان - باب صدق الإيمان وإخلاصه: (٣٠٨/١٢٤). وأخرجه الترمذي في: كتاب التفسير "باب ومن سورة الأنعام" حديث: (٣٠٦٧). والحديث سبق ذكره وتخرجه في ثنايا البحث.
١٢٠ - الإتيان للسيوطي: النوع الثمانون في طبقات المفسرين - من اشتهر بالتفسير: (٤٦٦/٢).

المشتهرون بالتفسير من التابعين - رحمهم الله -:

ولقد اشتهر بالتفسير من التابعين جم غفير، نهلوا من علم الصحابة الكرام الذين شاهدوا الترتيل وتعلموا التفسير والتأويل والتحبير من أعلم الخلق بكلام الخالق وهو من أنزل الله عليه الكتاب فتلقى عنه أصحابه أولوا الألباب، وطافوا الأمصار يعلمون أي الترتيل بالليل والنهار والتف حولهم كوكبة من التابعين الأبرار في أماكن ومدارس للتفسير متفرقة في الأقطار.

والتي كان من أشهرها:

أولاً: مدرسة أهل مكة

وهم أصحاب عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي (ت: ٦٨هـ) - رضي الله عنهما - بمكة:

وكان من أشهرهم:

- ١- سعيد بن جبير الأسدي (ت: ٩٥هـ).
 - ٢- مجاهد بن جبر المخزومي (ت: ١٠٤هـ).
 - ٣- عكرمة بن عبد الله البربري المدني مولى ابن عباس (ت: ١٠٥هـ).
 - ٤- طاووس بن كيسان اليماني (ت: ١٠٦هـ).
 - ٥- عطاء بن أبي رباح القرشي (ت: ١١٤هـ).
 - ٦- أبو الشعثاء جابر بن زيد اليعمدي الأزدي (ت: ٩٣هـ).
- وإن كان كل هؤلاء من الموالي، غير: (إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين).
- (١٢١).

ثانياً: مدرسة أهل المدينة.

وهم أصحاب أبي بن كعب بن قيس الخزرجي الأنصاري (ت: ٣٠هـ) - رضي الله عنه - بالمدينة:

وكان من أشهرهم:

- ١- زيد بن أسلم العدوي العمري (ت: ١٣٦هـ).
- ٢- أبو العالية الرياحي ربيع بن مهران الرياحي البصري (ت: ٩٣هـ).

١٢١- أخرجه مسلم (٢ / ٢٠١)، والدارمي (٢ / ٤٤٣)، وابن ماجة (رقم ٢٠٦ - تحقيق الأعظمي).

٤- ومحمد بن كعب القرظي (ت: ١٠٨هـ).

ثالثاً: مدرسة أهل الكوفة.

وهم أصحاب عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي (ت: ٣٢هـ). - رضي الله عنه - بالكوفة:

وكان منهم أشهرهم:

١- قتادة بن دعامة السدوسي (ت: ١١٨هـ).

٢- علقمة بن قيس النخعي الكوفي (ت: ٦١هـ).

٣- عامر بن شراحيل الهمداني الشعبي (ت: ١٠٩هـ).

٤- مسروق بن الأجدع الوادعي الهمداني الكوفي (ت: ٦٢هـ).

٥- الأسود بن يزيد النخعي الكوفي (ت: ٧٥هـ).

٦- والحسن بن يسار البصري (ت: ١١٠هـ).

وفي نحو ما ذُكرَ يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -:

"وأما التفسير، فأعلم الناس به أهل مكة، لأنهم أصحاب ابن عباس، كمجاهد، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهم من أصحاب ابن عباس، كطاووس، وأبي الشعثاء، وسعيد بن جبير وأمثالهم، وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود، ومن ذلك ما تميزوا به عن غيرهم، وعلماء أهل المدينة في التفسير، مثل: زيد بن أسلم الذي أخذ عنه مالك التفسير، وأخذ عنه أيضاً ابنه عبد الرحمن، وعبد الله بن وهب". (١٢٢).

التفسير في عهد تابعي التابعين والمشتهرين بالتفسير منهم.

في هذا العهد اتجهت الهمم إلى جمع ما أُثِرَ من التفسير عن رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

وعن صحابته وعن التابعين بدون تفرقة بين المدارس الثلاث التي

في عصر التابعين بروايات مخصوصة. فدونوا علم التفسير في الكتب الصغار والكبار، وصارت

كتبهم أجمع للعلم من الكتب السابقة.

واشتهر من بينهم:

١- شعبة بن الحجاج بن الورد البصري: (ت: ١٦٠هـ).

٢- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري: (ت: ١٦١هـ).

١٢٢- مقدمة ابن تيمية في أصول التفسير: ص ١٥.

- ٣- وكيع بن الجراح الرُّؤَاسي الكوفي: (ت: ١٩٧ هـ).
- ٤- سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي: (ت: ١٩٨ هـ).
- ٥- يزيد بن هارون بن زاذان الواسطي: (ت: ٢٠٦ هـ).
- ٦- روح بن عباد القيسي البصري: (ت: ٢٠٧ هـ).
- ٧- وعبد الرزاق بن همام الصنعاني: (ت: ٢١١ هـ). (١٢٣)
- ٨- إسحاق بن راهويه الشافعي المروزي الحنظلي التميمي: (ت: ٢٣٨ هـ).
- ٩- آدم بن أبي إياس المروزي العسقلاني الخرساني: (ت: ٢٢٠ هـ).

مصير هذه التفاسير:

وقد ضاع أكثر هذه التفاسير فلم يبق منها، في أغلب الظن، إلا تفسير سفيان الثوري، وقد طبع حديثا بالهند. وتفسير عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

وإذا كانت معظم التفاسير في عصر الصحابة والتابعين وتابعيهم لم تصل إلينا، فإن مضمون ما فيها قد نقله إلينا الإمام محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠ هـ) صاحب التفسير الكبير المتداول بين الناس الآن. (١٢٤) ثم توالى تدوين علم التفسير بعد ذلك تبعاً إلى حاضر وقتنا وزماننا هذا.

كان هذا البيان الموجز ليتضح لنا المراحل الأولى التي وُضعت فيها القواعد الأولية لجمع هذا العلم الشريف في صدور الجهابذة الأعلام من الرعيل الأول من القرون المفضلة من جيل الصحابة الكرام -رضي الله عنهم- وجزاهم عن أمة نبيهم - صلى الله عليه وسلم- الجزاء الأوفى يوم الدين-يوم يقوم الناس لرب العالمين- ثم من اصطفاهم الله تعالى من خيار التابعين والذين تلقوا عن الصحابة الكرام فقاموا بالبلاغ المبين لتابعيهم بإحسان وهم الثلة المباركة التي اصطفاها ربنا العظيم لحفظ هذا العلم الشريف الموضح لمعاني آي الذكر الحكيم والمبين لمراد الله العظيم من كلامه جل في علاه، وقام تابعو التابعين بدورهم بحمل تلك الأمانة وأدائها للأمة على وجه تبراً به الذمة، وقد نصحوا جميعاً بذلك لعمومة الأمة، فنحمد الله على تلك المنة التي كشف الله بها عنا الغمة.

١٢٣- وعبد الرزاق الصنعاني هو: شيخ الإمام البخاري في الحديث، وتفسيره مخطوط محفوظ بدار الكتب المصرية، وهي نسخة وحيدة في العالم.

١٢٤- يُنظر: تفسير مقاتل بن سليمان: (١٢/٥). بتصرف.

لما لا وقد - رضي الله عنهم - جميعاً وزكاهم في كتابه بذلك، فقال سبحانه: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ يُغْفِرُوا لِمَن سَلَفَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ وَالسَّابِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿التوبة: ١٠٠﴾.

يقول ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله -:

"يخبر تعالى عن رضاه عن السابقين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، ورضاهم عنه بما أعد لهم من جنات النعيم، والنعيم المقيم". (١٢٥).

ويؤيد ويوضح آية براءة ما ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - قوله - صلى الله عليه وسلم - في وصف خيرية القرون الثلاثة المفضلة: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم). (١٢٦).

ويقول النووي (ت: ٦٧٦هـ) - رحمه الله - في ذلك:

"الصَّحِيحُ أَنَّ قَرْنَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: الصَّحَابَةُ، وَالثَّانِي: التَّابِعُونَ، وَالثَّلَاثُ: تَابِعُوهُمْ". (١٢٧).

ويقول العلامة الفقيه شيخنا ابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ) - رحمه الله -:

"قوله: (خير الناس) دليل على أن قرنه خير الناس، فصحابته - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أفضل من الحواريين الذين هم أنصار عيسى، وأفضل من النقباء السبعين الذين اختارهم موسى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -. وهذه الأفضلية أفضلية من حيث العموم والجنس، لا من حيث الأفراد، فلا يعني أنه لا يوجد في تابعي التابعين من هو أفضل من التابعين، أو لا يوجد في التابعين من هو أعلم من بعض الصحابة، أما فضل الصحبة، فلا يناله أحد غير الصحابة ولا أحد يسبقهم فيه، وأما العلم والعبادة، فقد يكون فيمن بعد الصحابة من هو أكثر من بعضهم علماً وعبادة". (١٢٨).

١٢٥- تفسير ابن كثير: (٤/٢٠٣).

١٢٦- البخاري برقم: (٢٥٠٩)، وفي مسلم برقم: (٦٦٦٣)، وأيضاً ورد في البخاري بلفظ: (خيركم قرني). برقم: (٦٤٢٨).

١٢٧- شرح النووي على مسلم: (١٦/٨٥).

١٢٨- مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: (١٠/١٠٥٧-١٠٥٨).

ومن هنا يكمل ويتبين لنا تماماً منبع علم التفسير وأصله.
ورحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) حيث يشير لهذا المعنى فيقول: "من ضيع
الأصول حرم الوصول، ومن ترك الدليل ضل السبيل". (١٢٩).

المطلب الرابع: بيان اسمه وسبب تسميته

وعن بيان اسمه يقول الزرقاني (ت: ١٣٦٧هـ) - رحمه الله -:
اسمه: "علم التفسير: وسمي علم التفسير لما فيه من الكشف والتبيين واختص بهذا الاسم دون
بقية العلوم مع أنها مشتملة على الكشف والتبيين لجلالة قدره، وقصده إلى تبيين مراد الله من
كلامه كان كأنه هو التفسير وحده دون ما عداه". (١٣٠)

وإنما سمي علم التفسير بهذا الاسم:

١- لأنه مأخوذة من الفسر، أي الكشف والإبانة، فهو يوضح ويبين معاني معناها ويكشف عن
أسرارها ويجليها للعيان واضحة المعنى، وهذا مأخوذ من فحوى التعريف اللغوي للتفسير.

وسمي بذلك - أيضاً -:

٢- لأنه علمٌ يتبين ويتضح به معاني آيات كتاب الله تعالى المتزل على عبده ورسوله نبينا محمدٍ -
صلى الله عليه وسلم- ليسهل فهمها واستنباط معانيها وأحكامها، ويتضح لتاليها المعنى المراد
منها، ويتبين الهدف الذي من أجله سيق في الآيات.

٣- وسمي كذلك: بعلم أصول التفسير، أو قواعد التفسير، لأنه يبين أصوله وقواعده التي تبنى
عليها معانيه، وتُوضَّح بما مقاصده ومراميها، وبه تستنبط منه سائر الأحكام الشرعية.

وبهذا ينتهي الفصل الثاني. والحمد لله رب العالمين .

١٢٩- الدرر السنية في الكتب النجدية: (٥/ ٣٥٢).

١٣٠- مناهل العرفان: (١/ ٣٢٩).

الفصل الثالث

بيان استمداده أي: مصادر التفسير الأصلية

تنبيه:

سيتناول الباحث بيان مصادر التفسير الأصلية بالإيضاح والتفصيل في الفصول التالية: من الفصل الثالث: الفصل السادس، وذلك لكونها موضوع البحث الرئيس. وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: مصادر التفسير الأصلية

وفيه مطلبان:

أولاً: مصادر التفسير الأصلية إجمالاً

ويتبين ذلك من خلال ذكر المطلبين التاليين:

المطلب الأول: ما المقصود بالاستمداد؟

أما المقصود باستمداده:

يعني: المصادر الأساسية التي يعتمد عليها المفسر الذي يتعرض لتفسير كلام الله تعالى.

المطلب الثاني: ما هي المصادر الكلية الأساسية التي يرجع إليها المفسر ويستمد منها علم التفسير؟

وأما المصادر الكلية الأساسية التي يرجع إليها المفسر ويستمد منها علم التفسير عند تصدره

لتفسير كلام الله تعالى فتنقسم لقسمين على النحو التالي:

تنقسم تلك المصادر لقسمين أساسيين.

أما القسم الأول: فهو المصادر الأساسية الكلية الأولية التي يعتمد عليه المفسر لكلام الله تعالى،

وذلك من لدن العهد الأول للتفسير في زمن الرعيل الأول من جيل الصحابة - رضي الله عنهم

- الذي تعرض وتصدر لتفسير كلام العزيز الحميد إلى عصرنا الحاضر.

وهي: "القرآن الكريم والسنة المطهرة ولغة العرب بضرورها (نحو وصرف وبلاغة - معاني وبيان

وبديع")، والبعض ألحق بها معرفة أسباب التزول وترتيبها والناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد

والعام والخاص، والجمل والمبين أو(المفصل) والصريح والمؤول، وكذلك معرفة مشكل القرآن للإجابة عن تساؤلاته، كما ألحق البعض المعرفة والإمام بعلم الدخيل والإسرائيليات).
وأما القسم الثاني: فهو ما يلحق بالتفسير بالمأثور بعد القرآن والسنة، ألا وهو: أقوال السلف: أي أقوال الصحابة - رضي الله عنهم-، وأقوال التابعين، وفي أقوال تابعي التابعين خلاف.
وقد اعتمد عليها المفسرون لأن الصحابة - رضي الله عنهم- عاهدوا التزليل، والتابعون أخذوا عن عاهد وعاین التزليل، وجيل تابعي التابعين أخذ عن صفوة التابعين الذين تلقوا من معين عذب رقرق قد أخذ التفسير صافياً، وهم جيل الصحب الكرام - رضي الله عنهم- أجمعين.
وقد ذهب الزركشي(ت: ٧٩٤هـ) - رحمه الله - إلى أن تفسير القرآن قسمان، منه ما ورد تفسيره بالنقل، ومنه ما لم يرد، وبهذه الطريقة المنهجية الرائعة استطاع الزركشي أن يبين أن مصادر التفسير الأساسية خمسة مصادر، وهي التي كاد العلماء يجمعون عليها أمرهم، وهي على النحو التالي إجمالاً:

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- السنة النبوية الشريفة.
- ٣- أقوال الصحابة.
- ٤- أقوال التابعين.
- ٥- اللغة وعلومها. (١٣١).

وفي ذلك يقول: "واعلم أن القرآن قسمان:

أحدهما: ورد تفسيره بالنقل عن معتبر تفسيره،

والثاني: وقسم لم يرد.

والأول على ثلاثة أنواع:

إما أن يرد التفسير عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أو عن الصحابة - رضي الله عنهم-، أو عن رؤوس التابعين.

فالأول: يبحث فيه عن صحة السند.

والثاني: ينظر في تفسير الصحابي، فإن فسره من حيث اللغة فهم أهل اللسان فلا شك في اعتمادهم، وإن فسره بما شاهده من الأسباب والقرائن فلا شك فيه، وحينئذ إن تعارضت أقوال

١٣١- ينظر: مصادر التفسير-أحمد بزوي الضاوي-عن موقع مشكاة.

جماعة من الصحابة فإن أمكن الجمع فذاك، وإن تعذر قدم ابن عباس، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - بشره بذلك حيث قال: (اللهم علمه التأويل). (١٣٢).

وقد رجح الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) قول زيد في الفرائض، لما روي في الحديث: (أفرضكم زيد) وفيه ضعف (١٣٣)، فإن تعذر الجمع جاز للمقلد أن يأخذ بأيها شاء.

وأما الثالث: وهم رؤوس التابعين إذ لم يرفعوه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولا إلى أحد من الصحابة - رضي الله عنهم - فحيث جاز التقليد فيما سبق، فكذا هنا، وإلا وجب الاجتهاد.

أما الثاني: (١٣٤) ما لم يرد فيه نقل عن المفسرين. وهو قليل، وطريق التوصل إلى فهمه النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب ومدلولاتها، واستعمالها بحسب السياق". (١٣٥).

١٣٢- وقد ورد بلفظ: (اللَّهُمَّ فَفِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ)، وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٦/ ١٧٣)، ولفظ: (اللَّهُمَّ فَفِّهْهُ فِي الدِّينِ) رواه البخاري (١٤٣)، ومسلم (2477)، ولفظ: (اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ) رواه البخاري (٧٥)

١٣٣- وقد ورد من حديث أنس - رضي الله عنه - بلفظ: (أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهَا حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَعْلَمُهَا بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَقْرَبُهَا لِكِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - أَبِي، وَأَعْلَمُهَا بِالْفَرَائِضِ زَيْدٌ، وَكُلُّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ) قد صححه الألباني - رحمه الله - في الصحيحة (١٢٢٤)، المشكاة (٦١١١)، هداية الرواة (٦٠٦٥) صحيح موارد الظمان (١٨٦٣ / ٢٢١٨)، الترمذي (٣٧٩٠ و ٣٧٩١)، ابن ماجه (١٥٤) ولكن قال مشهور حسن آل سلمان في التعليق على الحديث في الطبعة التي اعتنى بها من طبع دار المعارف: (الصواب أنه مرسل، عدا ذكر أبي عبيدة، قاله الحاكم في "المعرفة"، والخطيب في "الفصل للوصل" وجمع، وذكرت كلامهم، وقرأته على شيخنا الألباني - رحمه الله - في مكتبته و أقرني على ما توصلت إليه - وكان ذلك بعد هذا التصحيح وعلق تضعيفه بخطه على هامش الثالث من الصحيحة) اهـ.

وهو من الأحاديث والآثار التي تكلم عليها شيخ الإسلام ابن تيمية:

أعني حديث: "أفرضكم زيد"، قال: ضعيف لا أصل له، ولم يكن زيد على عهد النبي معروفاً بالفرائض؟. وحديث: "أفضاكم علي"، قال: هذا الحديث لم يثبت، وليس له إسناد تقوم به الحجة، وقوله: "أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل" أقوى إسناداً منه [منهاج السنة (٧/ ٥١٢ - ٥١٥) الفتاوى (١/ ٤٧١)].

١٣٤- وهو الذي تقدم ذكره آنفاً من قول الزركشي: "واعلم أن القرآن قسماً أحدهما ورد تفسيره بالنقل عن من يعتبر تفسيره، وقسم لم يرد.

١٣٥- البرهان: (٢/ ٣١٣).

المبحث الثاني: المصدر الأول من مصادر التفسير الأصلية تفصيلاً - القرآن

الكريم، أي: تفسير القرآن بالقرآن

وفيه أربعة مطالب:

أنواع تفسير القرآن بالقرآن:

والذي ينبغي أن يُعلم أن تفسير العلماء للقرآن بالقرآن على نوعين وبيان ذلك وفق المطلبين التاليين:

المطلب الأول: النوع الأول: فتسيرٌ مستندهُ النصّ الصريح في القرآن الكريم.

"وهي أول طريق من طرق تفسير القرآن" (١٣٦) وهو كذلك: "من أبلغ التفاسير" (١٣٧). فالقرآن الكريم يعتبر المصدر الأول لبيان تفسير آياته؛ لأن الذي تكلم به هو الله تعالى، وهو سبحانه أولى من يعلم مراده بكلامه جل في علاه؛ فإذا تبين مراده به منه، فإنه لا يُعدل عنه إلى غيره أبداً، فالله تعالى أعلم بمراده من كلامه سبحانه، والله تعالى هو الموفق لمن يشاء من عباده لفهم مراده من كلامه، وإذا تبين تفسير القرآن بالقرآن فهو أرفع وأعلى وأجل درجات التفسير.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -:

"فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان، فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر" (١٣٨).

وذلك لأن تفسير القرآن بالقرآن "من أبلغ التفاسير وإنما يُرجع إلى القرآن لبيان القرآن؛ لأنه قد يردُّ إجمال في آية تبينه آية أخرى، وإهام في آية توضّحه آية أخرى، وهكذا" (١٣٩).

ولقد سمها شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله - بـ (طرق التفسير)، وقد ذكر منها أربعة طرائق، وهي: القرآن، والسنة، وأقوال الصحابة، وأقوال التابعين في التفسير. (١٤٠) فبدأ بالقرآن الكريم.

١٣٦ - شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمته في (أصول التفسير)، (ت: عدنان زرزور)، (ص: ٩٣).

١٣٧ - ابن القيم في (البيان في أقسام القرآن)، (ت: طه شاهين)، ص ١١٦.

١٣٨ - مقدمة أصول التفسير: (ص: ٩٤).

١٣٩ - يُنظر: مقال: التفسير بالمأثور، للدكتور: د. مساعد الطيار، عن موقعه الرسمي.

ولقد اجتهد أئمة التفسير في تحري بيان معاني آيات القرآن من القرآن، فما أُجْمِلَ منه في موضع يُبَيَّن في موضع آخر، وبين أهل التفسير في هذا النوع من أنواع التفسير من التفاضل والتاين الشيء البين الواضح فيما بينهم.

ويُضْرَب لذلك بثلاثة أمثلة:

أما المثال الأول:

فقوله الله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ (البقرة: ١٨٧).

ومعنى ذلك أن الله تعالى أباح للصائم الأكل والشرب ليلاً حتى يتبين له (أي يتيقن) طلوع الفجر.

والمراد من الخيط الأبيض النهار، والخيط الأسود الليل.

قال الحافظ (ت: ٨٥٢هـ) - رحمه الله - في الفتح -:

"وَمَعْنَى الْآيَةِ حَتَّى يَظْهَرَ بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ، وَهَذَا الْبَيَانُ يَحْصُلُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ الصَّادِقِ".

وقوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ بَيَانٌ لِلْخَيْطِ الْأَبْيَضِ، وَاكْتَفَى بِهِ عَنْ بَيَانِ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ لِأَنَّ بَيَانَ أَحَدِهِمَا بَيَانٌ لِلْآخَرِ اهـ.

وقد فهم بعض الصحابة - رضي الله عنهم - الآية على خلاف معناها، ففهموا أن المراد منها الخيط الحقيقي، فكان أحدهم يجعل تحت وسادته أو يربط في رجله خيطين أحدهما أبيض والآخر أسود ويظل يأكل حتى يتبين له أحدهما من الآخر، وسبب هذا الخطأ في فهم معنى الآية أن الله تعالى أنزل الآية أولاً بدون قوله:

﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، ففهمها بعض الصحابة على المعنى المتبادر إلى الذهن من كلمة "الخيط" ثم أنزل الله تعالى بعد مدة (قال بعض العلماء إنها سنة) أنزل قوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فعلموا أن المراد بالخيط الأبيض ضوء الفجر (النهار) وبالخيط الأسود الليل.

وقد ثبت في الصحيحين من حديث سهل بن سعد الساعدي (ت: ٩١هـ) - رضي الله عنه -
 قَالَ: أُنزِلَتْ: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ وَلَمْ
 يَنْزِلْ ﴿ مِنْ الْفَجْرِ ﴾ فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ
 وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ: ﴿ مِنْ الْفَجْرِ ﴾ فَعَلِمُوا
 أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. (١٤١).

فهؤلاء الصحابة حملوا الخيط على ظاهره، فلما نزل ﴿ مِنْ الْفَجْرِ ﴾ عَلِمُوا الْمُرَادَ.

وقد فهم عدي بن حاتم (ت: ٦٦هـ - وقيل: ٦٨هـ) - رضي الله عنه - الآية كما فهمها
 هؤلاء حتى صحح له النبي - صلى الله عليه وسلم - هذا الفهم وبين له المعنى المراد من الآية.
 وقد روى البخاري بسنده عن عدي بن حاتم - رضي الله عنه - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا
 نَزَلَتْ ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ عَمَدْتُ إِلَى عِقَالِ أَسْوَدَ وَإِلَى
 عِقَالِ أَبِيضَ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي فَعَدَوْتُ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَيَبَاضُ
 النَّهَارِ. (١٤٢).

وفي رواية للبخاري (١٤٣): (إِنَّكَ لَعَرِيضٌ). وفي رواية أخرى له أيضاً (١٤٤): (إِنْ وَسَادَكَ
 إِذَا لَعَرِيضٌ أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وَسَادَتِكَ). وفي أخرى (١٤٥): (إِنَّكَ
 لَعَرِيضُ الْقَفَا).

وقصة عدي - رضي الله عنه - وقعت بعد نزول قوله تعالى: ﴿ مِنْ الْفَجْرِ ﴾ أي بعد حديث
 سهل السابق.

وقد اعتذر بعض العلماء عن خطأ عدي - رضي الله عنه - في هذا الفهم مع نزول قوله تعالى ﴿
 مِنْ الْفَجْرِ ﴾ بأن عدياً لم يبلغه حديث سهل، أو لم يكن من لغة قومه استعمال الخيط الأبيض
 والخيط الأسود للدلالة على الليل والنهار.

١٤١ - البخاري: (١٩١٧) ومسلم: (١٠٩١).

١٤٢ - البخاري: (١٩١٦).

١٤٣ - البخاري: (١٩١٦).

١٤٤ - البخاري: (٤٥٠٩).

١٤٥ - البخاري: (٤٥١٠).

ولذلك ترجم ابن حبان لحديث عدي بقوله: "ذَكَرُ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْعَرَبَ تَفَاوَتُ لُغَاتُهَا" وَأَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ عَدِيًّا لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ فِي لُغَتِهِ أَنَّ سَوَادَ اللَّيْلِ وَيَبَاضَ النَّهَارِ يُعْبَرُ عَنْهُمَا بِالْخَيْطِ الْأَسْوَدِ وَالْخَيْطِ الْأَبْيَضِ.

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ (ت: ٥٧٨هـ) - رحمه الله -:

"حَدِيثُ عَدِيٍّ مُتَأَخَّرٌ عَنِ حَدِيثِ سَهْلٍ، فَكَأَنَّ عَدِيًّا لَمْ يَبْلُغْهُ مَا جَرَى فِي حَدِيثِ سَهْلٍ، وَإِنَّمَا سَمِعَ الْآيَةَ مُجَرَّدَةً فَفَهِمَهَا عَلَى مَا وَقَعَ لَهُ" اهـ.

وقال الحافظ: "وَأَمَّا عَدِيٌّ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي لُغَةٍ قَوْمِهِ اسْتِعَارَةَ الْخَيْطِ لِلصُّبْحِ، أَوْ نَسِيَ قَوْلَهُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ حَتَّى ذَكَرَهُ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" اهـ.

وَقَالَ التَّوَوِيُّ (ت: ٦٧٦هـ) تَبَعًا لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (ت: ٥٤٤هـ) - رحمه الله -:

"وَإِنَّمَا حَمَلَ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْأَسْوَدَ عَلَى ظَاهِرِهِمَا بَعْضُ مَنْ لَا فِقْهَ عِنْدَهُ مِنَ الْأَعْرَابِ كَالرِّجَالِ الَّذِينَ حَكِي عَنْهُمْ سَهْلٌ وَبَعْضُ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِي لُغَتِهِ اسْتِعْمَالُ الْخَيْطِ فِي الصُّبْحِ كَعَدِيٍّ" اهـ. (١٤٦).

ومما يُفاد من الحديثين السابقين، حديث سهل بن سعد، وحيث عدي بن حاتم -رضي الله عنهما-:

أن أول ما نزلت تلك الآية اشتمه المقصود بـ: ﴿الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ فيها على بعض الصحابة - رضي الله عنهم -، فقد عمد عدي بن حاتم الطائي -رضي الله عنه - إلى عقالين أحدهما أسود والآخر أبيض، وجعلهما تحت وسادته وجعل ينظر إليهما حتى تبين له الخيط الأبيض من الأسود فأمسك عند ذلك عن الطعام، فأنزل الله قوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، ليتضح ويتبين أن المقصود بذلك سواد الليل وبياض النهار، وبذلك يزول ويتضح المراد من الآية ويرتفع الالتباس الذي وقع عند حاتم -رضي الله عنه-.

وأما المثال الثاني:

فقد ثبت في الصحيحين من حديث زيد بن ثابت (ت: ٤٥هـ) - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أملى عليه: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، (النساء: ٩٥)، ﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، (النساء: ٩٥) فجاءه ابن أم مكتوم وهو يُملئها عليَّ،

١٤٦- وللإستزادة: يُنظر: فتح الباري شرح حديث رقم (١٩١٧)، (١٩١٦)، شرح مسلم للنووي حديث رقم، (١٠٩٠)، (١٠٩١).

قال: يا رسول الله! والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت. وكان رجلاً أعمى، فأنزل الله على رسوله - صلى الله عليه وسلم - وفخذه على فخذي، فَثَقُلْتُ عَلَيَّ حتى خفت أن ترضَّ فخذي، ثم سُرِّيَ عنه فأنزل الله: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾، (النساء: ٩٥). (١٤٧). وهذا المثل شبيهه بسابقه وهو واضح المعنى والدلالة. وأما المثل الثالث:

فمثال قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ﴾ (الطارق: ١-٢) يقول ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله -:

"يقسم تعالى بالسماء وما جعل فيها من الكواكب النيرة، ولهذا قال: ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾، ثم قال: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ﴾، ثم فسره بقول: ﴿النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾، " (١٤٨). فجاء هنا تفسير الآية بأية مثلها.

وفي نحو ذلك يقول الطاهر بن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ) - رحمه الله -: "أبهم الموصوف بالطارق ابتداءً، ثم زيد إهاماً مشوباً بتعظيم أمره بقول: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ﴾ ثم بين بأنه ﴿النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ ليحصل من ذلك مزيد تقرر للمراد بالمقسم".

المطلب الثاني: النوع الثاني: التفسير الاجتهادي.

وأما النوع الثاني من أنواع تفسير القرآن بالقرآن: التفسير الاجتهادي فهو: تفسير غير معتمد على نص صريح في مسألة التفسير، فهو تفسير اجتهادي فأما التفسير الاجتهادي للقرآن فيعتبر كونه أصلاً للتفسير لكونه مندرجاً تحت قاعدة: "تفسير القرآن بالقرآن"؛ ولأن القرآن متكامل وكأنه وحدة موضوعية واحدة، فبعضه يبين ويفسر بعضه. وكذلك لأنه تفسير يعتمد فيه المفسر المجتهد على اجتهاده وفقهه وفهمه، وجمعه بين الأشباه والنظائر واستخراج دلالة من آية ما لبيان معنى آية أخرى من غير أن يكون في تلك الآية نص صريح يتعلق بتفسيرها.

١٤٧- البخاري (٢٨٣٢)، ومسلم (١٨٩٨)، ويُنظر كذلك: أسباب النزول للواحدي: (٩٢/١).

١٤٨- تفسير ابن كثير: (٣٤٧/٨).

وهذا النوع من التفسير الاجتهادي الاستنباطي من آي القرآن قد يصيب فيه المفسر المجتهد وقد لا يصيب؛ فإن أصاب فيه مراد الله تعالى، فقد وُفِّقَ في اجتهاده واستنباطه في تفسير الآية بمثلها، وهو ما اصطُح عليه بالتفسير الاجتهادي في تفسير القرآن بالقرآن.

وما لم يُوفِّقَ في الإصابة فيه كلاً أو جزءاً فلا يجوز أن ينسب ذلك لتفسير القرآن بالقرآن، لأنه وقتئذٍ يُنسب التفسير لرَبنا الرحمن، لأنه يدخل تحت مسمى تفسير القرآن بالقرآن، ولو كان تفسيراً اجتهادياً.

ومما لا شك فيه أن هذا النوع من التفسير أقل درجة من النوع الأول وذلك لكون النوع الأول تفسيراً واضحاً جلياً لأنه تفسير آية بآية مثلها، فمن أجل ذلك هو حجة يجب اتباعه والتزامه والعمل بمقتضاه وعدم مخالفته، وأما هذا النوع أي: النوع الثاني فالمجتهد قد يصيب فيه وقد يخطئ كما أسلفنا آنفاً.

ومن هنا ينبغي التأكيد على عظم شأن التفسير من جهة، وعلى أهمية أهلية المفسر الذي يتعرض لتفسير كلام الله العلي العظيم من جهة أخرى.

وفي نحو هذا يقول الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) - رحمه الله -:

"والقرآن كلام الله، فهو يقول بلسان بيانه (١٤٩): هذا مراد الله من هذا الكلام، فليثبت أن يسأله الله تعالى: من أين قلت عني هذا؟ فلا يصح له ذلك إلا ببيان الشواهد". (١٥٠).

والمفسر في التفسير الاجتهادي قد يُوفِّق فيهل لاستنباط والاستدلال بدلائل صحيحة تُفيد اليقين، وقد يقصر به استنباطه واستدلاله عن بلوغ غايته، فيكون استنباطه واستدلاله يُفيد غلبة الظن، أو يفيد وجهاً من الوجوه المعترية في التفسير، لأنه قد يصيب وقد يخطئ، فهو متقلب بين تلك المراتب سالفة الذكر.

المطلب الثالث: أهم الحالات التي يندرج تحتها التفسير الاجتهادي للقرآن

وفيما يلي بيان لأهم الحالات التي يندرج تحتها التفسير الاجتهادي للقرآن:

أولاً: تفسير آية بآية أخرى مثلها تحمل نفس الموضوع، وهذا كثير في القرآن، ونذكر من ذلك مثالين على سبيل المثال لا الحصر:

١٤٩- أي المفسر: الذي يتعرض لتفسير كلام الله تعالى. الباحث.

١٥٠- الشاطبي: "الموافقات" ج: ٣ - ص: ٢٥٧.

المثال الأول: ﴿ فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ (البقرة: ٣٧).

يقول ابن كثير(ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله -:

قيل: "إن هذه الكلمات مفسرة بقوله تعالى: ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (الأعراف: ٢٣)، روي هذا عن مجاهد، وسعيد بن جبير، وأبي العالية، والربيع بن أنس، والحسن، وقتادة، ومحمد بن كعب القرظي، وخالد بن معدان، وعطاء الخراساني، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم". (١٥١).

وزاد الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ) بياناً في أضواء البيان فقال - رحمه الله -:

" قوله تعالى: ﴿ فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾ (البقرة: ٣٧) لم يبين هنا ما هذه الكلمات، ولكنه بينها في سورة الأعراف بقوله: ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (الأعراف: ٢٣). (١٥٢).

والمثال الثاني: قوله تعالى: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾ (المائدة: ١). "هي الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به". (١٥٣).

وقد فسرتها الآية التي بعدها: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ ﴾ (المائدة: ٣) من جملة المعنى: أن الميتة والدم مما يتلى عليكم، وهذا القول قال به بعض أهل التفسير كالطبري وغيره كما سلف ذكره.

ثانياً: تفسير آية بقراءة أخرى وردت في نفس الآية، لأنه قد يكون المعنى الوارد في قراءة مفسر للقراءة الأخرى في نفس الآية.

قاعدة مهمة:

كل اختلاف في أداء الألفاظ القرآنية: أي: مما ورد في القراءات القرآنية المتواترة - مما له أثر في التفسير - هو اختلاف تنوع في المعنى لا اختلاف تضاد، وهذه قاعدة أغلبية، ومعناها محل إجماع بين العلماء.

١٥١ - تفسير ابن كثير: (٢٣٩/١).

١٥٢ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان: (١ / ٣٤).

١٥٣ - تفسير الطبري: (٤٥٦/٧)، وهو مروى عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -:

"وهم مُتَّفِقُونَ أَي: الأئمة المتبعون من أئمة الفقهاء والقراء وغيرهم على أن الأحرف السبعة لا يُخالف بعضها بعضاً خلافاً يتضاد فيه المعنى ويتناقض، بل يُصَدِّقُ بعضها بعضاً، كما تُصَدِّقُ الآيات بعضها بعضاً". (١٥٤).

ويُستفاد من هذه القاعدة أمران:

أولهما: أن الاختلاف في القراءات منه ما له أثر في التفسير، ومنه ما لا أثر له.

فالأول: ما له أثر في التفسير، وهو المراد هنا، وذلك نحو اختلاف حروف الكلمات، واختلاف الحركات الذي يختلف معه المعنى.

واختلاف القراءات في هذا النوع إمّا أن يبيّن معنى الآية، أو يوسع المعنى، أو يزيل الإشكال،

فما يبين المعنى نحو أوجه قراءة قوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾

(الفاحة: ٤)، وما يوسع المعنى نحو أوجه قراءة قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ

﴾ (البقرة: ٢٢٢)، وما يزيل الإشكال نحو أوجه قراءة قوله تعالى:

﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ (المائدة ١١٢).

والثاني: ما لا أثر له في التفسير، وذلك نحو الاختلاف في وجوه الأداء، كالتسهيل والتوسط

والتحقيق، والإمالة والإضجاع والإشباع، وغيرها. (١٥٥).

ثانيهما: أن اختلاف معاني الألفاظ المختلفة أداءً في القراءات، هو من قبيل اختلاف التنوع في

الأغلب، "وقد يكون معنى أحدهما ليس معنى الآخر لكن كلا المعنيين حق، وهذا اختلاف تنوع

وتغاير، لا اختلاف تضاد وتناقض". (١٥٦).

١٥٤- مجموع الفتاوى ١/٣٠١، وينظر: الأحرف السبعة، للداني ٤٧-٥١، والنشر ١/٣٠١، ٤٩-٥١.

١٥٥- ينظر: مجموع الفتاوى: ١/٣٩٢، والتحرير والتنوير ١/٥١-٦٣، والقراءات وأثرها في التفسير والأحكام،

لبازمول: ١/٣٩٩-٢/٦٧٦

١٥٦- مجموع الفتاوى: ١/٣٩١

المطلب الرابع: أقسام القراءات من حيث المعنى

ويتبين ذلك ببيان أقسام القراءات من حيث المعنى، وهي ثلاثة أقسام:

- ١- اختلاف اللفظ والمعنى واحد.
 - ٢- اختلاف اللفظ والمعنى جميعاً، مع عدم تضاد المعنى فيهما، وهذا أكثر مواضع اختلاف المعنى في القراءات.
 - ٣- اختلاف اللفظ والمعنى، مع عدم اجتماعهما في معنى من وجه، واجتماعهما في صحة كل معنى منهما على الاستقلال، إذ كل معنى منهما بمثلة الآية المستقلة.
- أمثلة للقاعدة:

- ١- قوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (الفاحة: ٤) قرأ عاصم والكسائي (مالك) بالألف، وقرأ الباقر (ملك) بلا ألف. وتوجيهها ما يلي:
من قرأ (ملك)، فنحو (ملك الناس)، ولأن كل ملك مالك ولا عكس، إذ قد يكون مَالِكًا لأشياء، ولا يكون مَلِكًا لها.
ومن قرأ (مالك) فنحو (مالك الملك)، ولأن مالك عنده أعم من ملك من جهة الوصف، فمالك تحسن إضافته إلى جميع الأشياء، نحو: مالك الناس، ومالك الطير، ونحوها، بخلاف ملك. ومن حيث المعنى لا تضاد بين المعنيين لكلا اللفظين، فلكل منهما وجه في المعنى ينفرد به عن الآخر، لكن لا يتضادان.
- ٢- قوله تعالى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ (البقرة: ٢٥٩).
قرأ ابن عامر وعاصم وحمة والكسائي ﴿نُنشِزُهَا﴾ بالزاي، والباقر ﴿نُنشِزُهَا﴾ بالراء المهملة. وتوجيهها ما يلي:
من قرأ بالراء فمعناه نُحْيِيهَا، وقد ورد إحياء العظام في سورة (يس) في قوله -تعالى-: ﴿قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ (يس: ٧٨)، وهنا نشر العظام بمعنى إحيائها، ومنه قول الأعرابي (ت: ٦٢٥م):

لو أَسْنَدَتْ مَيِّتًا إِلَى نَحْرِهَا..... عَاشَوْ لَمْ يُنْقَلْ إِلَى قَابِرٍ
حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ مَّا رَأَوْا..... يَا عَجَبًا لِلْمَيِّتِ النَّاشِرِ

(١٥٧).

ومن قرأ بالزاي فمعناه نرفعها، بعضها فوق بعض، ونركبها ونحييها، والنشز ما ارتفع من الأرض، ومنه نشوز المرأة وهو ارتفاعها عن زوجها، بترك طاعته في المعروف.
ومن حيث المعنى لا تضاد بينهما، بل أحدهما مشتمل على الآخر، ومرتب عليه.

٣- قوله تعالى: ﴿كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْهُ وَكُتِبَ﴾ (البقرة: ٢٨٥).

قرأ حمزة والكسائي (وكتابه) بالتوحيد، وقرأ الباقون (وكتبه) بالجمع. وتوجيهها ما يلي:
من قرأ بالتوحيد (وكتابه) فعلى أنه المصدر، أو واحد يُراد به الجمع، نحو: كثرَ الدينار والدرهم في أيدي الناس، ومن وحد أراد به القرآن.

ومن قرأ (كتبه) فعلى الجمع لكتاب، وأراد به جنس الكتب مما أوحى الله تعالى إلى أنبياءه. ومن حيث المعنى لا تضاد بينهما، بل أحدهما مشتمل على الآخر، فالقرآن من الكتب التي أوحى الله تعالى إلى أنبياءه.

يُستثنى من القاعدة:

مواضع لا يجتمع فيها كلا المعنيين من وجه، مع صحة كل معنى منهما على الاستقلال، وهي مواضع قليلة، منها:

١- قوله تعالى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَائِرٍ﴾

(الإسراء: ١٠٢) قرأ الكسائي (علمت) بضم التاء، وقرأ الباقون (علمت) بفتحها. وتوجيهها ما يلي:

من قرأ بضم التاء، فعلى أنه من حديث موسى لفرعون، يخبر فيه عن نفسه، بعد أن قال له فرعون: ﴿إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾ (الإسراء: ١٠١)، فقال موسى -عليه السلام-:

﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَائِرٍ﴾

(الإسراء: ١٠٢)، أي: لست بمسحور.

ومن قرأ بفتح التاء فعلى أنه من كلام فرعون لموسى على وجه التقرير والتوبيخ له على شدة معاندته للحق، وجحوده له بعد علمه به، ولذا أخبر الله عنه وعن قومه فقال: ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ

١٥٧- البيتان: (١٢، ١٣) من قصيدة: "شأقتك من قتلة أطلأها"، للأعشى، ديوان الأعشى، أعشى بني قيس بن ثعلبة، ديوان طبعة القاهرة، بشرح الدكتور/ محمد حسين: (١٤١) وهو من قصيدة يهجو بها علقمة بن علاثة، ويمدح عامر بن الطفيل في المنافرة التي جرت بينهما.

آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴿النمل: ١٣-١٤﴾.

يُستفاد من هذه القاعدة:

١- معرفة وجه ارتباط ما له أثر في المعنى من القراءات بالتفسير، وأنه في أغلب مواضعه من قبيل قسم واحد من أقسام الاختلاف في التفسير، وهو: اختلاف التنوع، وما تضاد فيه المعنى وامتنع اجتماعهما فهو من نوع المتضاد الذي لا يلزم منه بطلان أحد القولين بل كلاهما صواب على الاستقلال.

٢- معرفة سبب انحصار هذا النوع من القراءات في اختلاف التنوع في التفسير، وهو: أن كل لفظ منهما في حكم الآية المستقلة، ولا تضاد بينهما ولا تناقض، بل يُصدّق بعضها بعضاً.

٣- توفير جهد المفسر في توجيه معاني الألفاظ المختلفة في كل قراءة بما يؤلف بينها، ويفيد منهما جميعاً.

٤- تبين المعاني، وتكثيرها، وإزالة الإشكال إن وُجد، من فوائد تعدد القراءات ذات المعاني المختلفة.

٥- أن اختلاف التضاد لا يلزم منه بطلان أحد المعنيين، بل قد يصح كل منهما على حدة، كما هو فيما استُثني من هذه القاعدة. والله أعلم. (١٥٨).

ثالثاً: تفسير آية لإزالة إشكال قد يقع في آية أخرى، فقد يقع إشكال ما في تفسير آية فيرد تفسير آية أخرى يزيل ذلك الإشكال، وغالباً ما يقع ذلك فيما ظاهره التعارض بين الآيات.

وبيان ذلك من الأهمية بمكان ولاسيما والمتربصون من الطاعنين والمشككين في كتاب الله تعالى لا يألون جهداً في تسليط الضوء على هذا الجانب وغيره مما قد يظنوا أنه يدخل وينطلي على

عوام المسلمين وغيرهم، وهؤلاء ومن على شاكلتهم من الذين وصفهم الله بقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ . هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ (التوبة: ٣٢-٣٣).

وإذا ظهر للعيان ما يُوهم ظاهره التعارض بين آيات الكتاب العزيز الذي: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (فصلت: ٤٢).

فالواجب هنا إذاً هو:

- ١- التأمل ومحاولة الجمع بينهما.
- ٢- فإن لم يتبين ولم يمكن الجمع بينهما وجب عليك التوقف.
- ٣- إسناد الأمر لأهله عملاً بقوله تعالى: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (النحل: ٤٣).

ومن القواعد المقررة عند أهل العلم في هذا الصدد:

أن "الجمع مقدّم على الترجيح"، أو بمعنى آخر أن "الإعمال أولى من الإهمال"، يعني إعمال النصين جميعاً أولى من إعمال نص وإهمال آخر. وبناءً على ذلك فإن إعمال النصوص جميعاً مقدم على الأخذ ببعضها دون البعض.

وفي ذلك يقول ابن حزم الأندلسي (ت: ٤٥٦هـ) - رحمه الله:-

"إذا تعارض الحديثان، أو الآيتان، أو الآية والحديث، فيما يظن من لا يعلم، ففرض على كل مسلم استعمال كل ذلك، لأنه ليس بعض ذلك أولى بالاستعمال من بعض، ولا حديث بأوجب من حديث آخر مثله، ولا آية أولى بالطاعة لها من آية أخرى مثلها، وكل من عند الله عز وجل، وكل سواء في باب وجوب الطاعة والاستعمال ولا فرق". (١٥٩).

ويقول الحافظ ابن رجب (ت: ٧٩٥هـ) - رحمه الله:-

"وإذا أمكن الجمع بينها والعمل بها كلها وجب ذلك، ولم يجز دعوى النسخ معه، وهذه قاعدة مطردة". (١٦٠).

ويقول الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) - رحمه الله:- "الجمع أولى من الترجيح، باتفاق أهل الأصول". (١٦١).

١٥٩- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: (١٥١/٢). الإحكام في أصول الأحكام المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت - عدد الأجزاء: ٨ .

١٦٠- فتح الباري: لابن رجب: (٨٤/٥). فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ) تحقيق: ١. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

ومما ينبغي التنبيه له:

أن شبهة التعارض المقصود بها ما ظاهره التعارض، إذا فهو مع كونه ظاهره التعارض وهو ليس كذلك، فهو تعارض لفظي وليس بتعارض حقيقي، والتعارض الحقيقي الذي هو بمعنى: التضاد التام بين حجتين متساويتين دلالة وعدداً وثبوتاً، ومتحدتين محلاً وزماناً، فهو تعارض ظاهري وهمي قد يبدو في ذهن الناظر لأول وهلة ولا واقع له ولا وجود في الحقيقة، وإنما تزول شبهة ما ظاهره التعارض بمجرد بيان الجمع بين الآيتين اللتين ظاهرهما التعارض وتحقيق إمكانية الجمع بينهما، أو ببيان نسخ الآية المتأخرة نزولاً للآية المتقدمة نزولاً.

والقرآن الكريم هو كلام الله تعالى، وكلامه سبحانه متره كل التزويه عن أدنى تعارض.

والله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (سورة النساء: ٨٢).

وبذلك يتبين لنا أنه لا يوجد تعارض حقيقي أبداً بين آيتين، كما أنه لا يمكن أن يوجد تعارض حقيقي أبداً بين حديثين صحيحين أو بين آية قرآنية وحديث ثابت صحيح كذلك، وإذا ظهر أو بدا للناظر تعارض ظاهر بين نصين من وحي التنزيل - آية قرآنية، أو حديث صحيح ثابت عن خير البرية - صلى الله عليه وسلم-، فإنما هو تعارض وهمي فحسب، وليس بتعارض حقيقي، لأن محال على الله وهو أحكم الحاكمين، وليس هناك مشرع لخلقه سواه جل في علاه، ومحال أن يكون في وحيه تعارض بين آية وآية أخرى.

ويُساق هنا لما في ظاهره التعارض بين الآيات ثلاثة أمثلة:

المثال الأول:

قوله تعالى في: ﴿الْم ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (البقرة: ١-٢)، وقوله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ (البقرة: ١٨٥) فجعل هداية القرآن في الآية الأولى خاصة بالمتقين، وفي الثانية عامة للناس وظاهر الآية الأولى المتقدمة، أن الهداية هداية

١٦١- فتح الباري، لابن حجر: (٤٧٤/٩). فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ - رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز - عدد الأجزاء: ١٣.

خاصة بالمتقين فحسب؛ بينما جاءت الآية الأخرى عامة للناس جميعاً، فوصفت الهداية بأنها للناس عموماً، فلفظ (الناس) لفظ عام، يشمل المتقين وغير المتقين.

وصفة الجمع بين الآيتين، أن الهداية الأولى في قوله: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ هي هداية التوفيق والإلهام، والهداية في الثانية في قوله: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ هي هداية الدلالة والإرشاد.

المثال الثاني:

وهو نظير المثال الأول، وهو قوله تعالى مخاطباً رسوله - صلى الله عليه وسلم - في الآيتين، الآية

الأولى بقوله سبحانه: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ

يَشَاءُ﴾ (القصص: ٥٦)، وأما الآية الثانية بقوله سبحانه: ﴿وَأِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ

مُسْتَقِيمٍ﴾ (الشورى: ٥٢). فالهداية في الآية الأولى: هي هداية التوفيق والإلهام، والهداية في

الآية الثانية: هي هداية الدلالة والإرشاد.

وختلاصة البيان في الهدايتين:

أن الهداية الأولى:

هي هداية دلالة وإرشاد، وهي الهداية التي تقدر عليها رسل الله ومن سلك سبيلهم من دعاة الهدى، وهذه الهداية هي المقصودة في قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ (الرعد: ٧) أي: "نبي يدعوهم إلى الله". (١٦٢)، وقيل: أي: "لكل قوم داع"، وكلا المعنيين صحيح.

وأما الهداية الثانية:

فهي هداية توفيق لسلوك سبيل المؤمنين، واتباع والتزام نهج المتقين، وهي الهداية التي تفرد بها الرب جل في علاه وحده، فلا يملكها سواه، فلا يملكها ملك مقرب ولا نبي مرسل، وهي المقصودة في قوله تعالى: ﴿وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (يونس: ٢٥).

المثال الثالث:

قال تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٤).

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ (المائدة: ١٠٥) بالنظر لأول وهلة إلى الآيتين سابقتي الذكر فإنه قد يتبادر إلى الذهن أن هناك

١٦٢- يُنظر: الدر المنثور للسيوطي: (٣٤٧/٨). الدر المنثور المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين

السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت عدد الأجزاء: ٨ .

ثمَّ تعارض بينهما، فأية آل عمران موجبة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وآية المائدة
ظاهرها يدل على لزوم الإنسان خاصة نفسه، وأنه لا يؤاخذ أحد بجريرة من ضل، وقد يُفهم
منها ذلك، وليس الأمر كذلك، وليس هناك تعارض بين الآيتين.

قال ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله - في معنى آية المائدة:

وليس فيها دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذا كان فعل ذلك ممكناً؛ ثم
استدل على هذا التوجيه بالأحاديث الحاثّة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومنها قوله
صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده، لتأمرنَّ بالمعروف، ولتنهونَّ عن المنكر، أو ليوشكنَّ
الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم). (١٦٣). (١٦٤).

ولنتأمل كذلك حديث أبي بكر (ت: ١٣هـ) - رضي الله عنه - أنه قال: "يا أيها الناس:
إنكم تقرؤون هذه الآية، وتتأولونها على غير تأويلها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا
يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ (المائدة: ١٠٥) وإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
يقول: (إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعمهم الله بعقاب) (١٦٥).
ويجب الانتباه إلى أن آية المائدة نفسها تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ودرء شبهة التعارض هذه يكون من جانبين اثنين:

أما الجانب الأول: فهو من آية المائدة نفسها.

يقول الطبري (ت: ٣١٠هـ) - رحمه الله - في تفسيرها: (إذا أمرتم ونهيتم). (١٦٦).

ويقول - رحمه الله - أيضاً: "إذا أمرت بالمعروف، ونهيت عن المنكر، لا يضررك من ضل إذا
اهتديت" (١٦٧).

١٦٣- أخرجه الترمذي، كتاب الفتن عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، باب ما جاء في الأمر بالمعروف
(٤/٤٦٨)، رقم: (٢١٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، رقم: (٢٣٩٩)، بلفظ: "والذي نفسي بيده لتأمرنَّ
بالمعروف ولتنهونَّ عن المنكر أو ليوشكنَّ الله أن يبعث عليكم عقاباً منه، ثم تدعون فلا يستجاب لكم".
١٦٤- تفسير ابن كثير: (٣٩٤/٥).

١٦٥- حديث صحيح (صحيح أبي داود) ج ٣ حديث ٣٦٤٤، ويُنظر كذلك: حديث رقم: ١٩٧٣ في صحيح
الجامع، سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم ١١٢٧، و(صحيح الجامع الصغير) تخريج الألباني، حديث رقم ٢١٤.
١٦٦- يُنظر: تفسير الطبري: (١٤٨/١١)، وهو مروى عن حذيفة بن تيمية رضي الله عنه.
١٦٧- نفس المرجع السابق، وهو مروى عن سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى.

ويقول أبو بكر الجصاص (ت: ٣٧٠هـ) - رحمه الله :-

"ومن الاهتداء اتباع أمر الله في أنفسنا وفي غيرنا، فلا دلالة فيها إذا على سقوط فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر". (١٦٨).

إضافة إلى ذلك يبين بعض العلماء أن قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ في بداية الآية نفسها يدل على وجوب القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث أمر الله تعالى المؤمنين بأن يهتموا بأنفسهم، ومن الاهتمام بالأنفس القيام بأداء الواجبات، ومن الواجبات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي هذا يقول عبد الله بن المبارك (ت: ١٨١هـ): « هذه الآية أكد آية في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن معنى ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ احفظوها والزموا صلاحها بأن يعظ بعضهم بعضاً، ويرغبه في الخيرات، ويتره عن القبائح والسيئات ". (١٦٩).

ويقول النووي (ت: ٦٧٦هـ) - رحمه الله :-

وأما قول الله عز وجل: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ (المائدة: ١٠٥) فمعناه: أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به فلا يضركم تقصير غيركم. وإذا كان كذلك، فمما كُلفَ به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك على الفاعل لكونه أدى ما عليه، فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول. والله أعلم. (١٧٠)

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله - في هذا الصدد:

"والاهتداء إنما يتم بأداء الواجب، فإذا قام المسلم بما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قام بغيره من الواجبات لم يضره ضلال الضلال". (١٧١)

١٦٨- أحكام القرآن: للجصاص: (٤٨٦/٢). أحكام القرآن المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) المحقق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ.

١٦٩- تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان ٤٥/٧، ويُنظر أيضاً: قول الإمام الحاكم في هذا الصدد في تفسير القاسمي ٤٠٦/٦.

١٧٠- النووي على مسلم: (٢٢/٢). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات).

١٧١- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن تيمية: (ص: ١٧).

وأما الجانب الثاني: فهو من جهة فحوى عموم أدلة الكتاب والسنة.
ومن تلك الأدلة قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِينِكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرِي لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ (الأنعام: ٦٨-٦٩).

يبين الله تعالى أنه لا يجب على المتقين بسبب خوض من يخوض في آيات الله إلا شيء واحد، وهو: تذكيرهم.

وفي ذلك يقول البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ) - رحمه الله -

"وما يلزم المتقين من قبائح أعمالهم وأقوالهم الذين يجالسوهم شيء مما يُحاسبون عليه، ولكن عليهم أن يذكروهم ذكراً ويمنعوهم من الخوض وغيره من القبائح ويظهروا كراهتها".
(١٧٢)

ومن تلك الأدلة أيضاً: قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (الأنفال: ٢٥).

وفي ذلك يقول ابن جزى الكلي (ت: ٧٤١هـ) - رحمه الله -

"أي لا تصيب الظالمين، بل تصيب معهم من لم يغير المنكر، ولم ينه عن الظلم، وإن كان لم يظلم". (١٧٣)

وسبيل الالتقاء من العذاب هو الإنكار على ظلم الظالمين كما قال عبد الله بن عباس (ت: ٦٨هـ) - رضي الله عنهما - في تفسير الآية: "أمر الله المؤمنين أن لا يقرؤا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بعقاب". (١٧٤). (١٧٥)

١٧٢- تفسير البيضاوي: ٣٠٦/١، وتفسير أبي السعود: ٤٧/٣.

١٧٣- كتاب التسهيل: (١١/٢). تفسير ابن جزى: التسهيل لعلوم التنزيل المؤلف: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ) المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.

١٧٤- تفسير الطبري: (٤٧٤/١٣).

١٧٥- ويُنظر: مركز البحوث- أبحاث الإيمان- ندوة الإيمان السابعة (١٤٣١هـ) - شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وختاماً: فليس في آية المائدة ما يعارض آية آل عمران البتة؛ وليس فيها أيضاً ما يفيد أن تتخلى الأمة الإسلامية عن دعوة الخلق إلى الحق، بل الذي تدل عليه عموم الأدلة - ومنها آية المائدة- وجوب دعوة الخلق إلى دين الله وشرعه. فإذا أقامت الأمة المسلمة شرع الله في نفسها أولاً، وجب عليها أن تدعوا الخلق قاطبة ثانياً، ذلك لأهما أمة دعوة وأمة بلاغ.

وما يزال الكلام متصلًا حول بيان الحالات التي يندرج تحتها التفسير الاجتهادي للقرآن: رابعاً: تفسير آية ما وردت في موضع ما، فتجمع مُثيلاًها من الآيات الأخرى الواردة في نفس الموضوع، وذلك مندرج تحت قاعدة: "القرآن يفسر بعضه بعضاً". ويندرج تحت هذا النوع أيضاً:

تفسير ما جاء موجزاً في موضع بما جاء مفصلاً في موضع أو مواضع آخر. وأكثر ما يندرج تحت هذا القسم القصص القرآني الذي تكرر في مواضع متفرقة في سور وآيات القرآن الكريم، وهذا كثير جداً.

وعلى سبيل المثال لا الحصر نذكر قصتين وردتا في القرآن الكريم:

القصة الأولى: قصة آدم وإبليس

وقد "ورد ذكر قصة آدم مع إبليس في القرآن في ثمانية مواضع وهي".

١- سورة البقرة.

٢- سورة الأعراف.

٣- سورة الإسراء.

٥- سورة طه.

٦- سورة ص.

٧- سورة الكهف.

٨- سورة الحجر.

جاءت القصة في بعض تلك السور مختصرة وفي البعض الآخر مفصلة. (١٧٦)

١٧٦- تفسير الرازي: مفاتيح الغيب - التفسير الكبير- أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ. (٢٠٥/١٤).

القصة الثانية: قصة موسى وفرعون.

ولقد وردت قصة موسى وفرعون في مواضع شتى من كتاب الله ما بين كثرة وقلة، ومن أبرز تلك السور ما يلي:

١- الأعراف.

٢- يونس.

٣- هود.

٤- طه.

٥- المؤمنون.

٦- الشعراء.

٧- النمل.

٨- القصص.

٩- غافر.

١٠- الزخرف.

١١- الذاريات.

١٢- النازعات.

وهذه القصة تُبسط في مواضع وتُختصر في مواضع آخر كذلك.

قال السيوطي (ت: ٩١٠هـ) - رحمه الله - في الإتيان:-

"ومع هذا كله لم يُفرد لموسى سورة تسمى به مع كثرة ذكره في القرآن حتى قال بعضهم: كاد القرآن أن يكون كله موسى". (١٧٧)

١٧٧- الإتيان للسيوطي: (١/١٥٧).

المبحث الثالث: تفسير الآيات الناسخة للآيات المنسوخة

فالآيات الناسخة تبين أن الآيات السابقة المعارضة لها في المعنى منسوخة، إذ إن النسخ نوع من أنواع البيان؛ لأنه فيه بيان لارتفاع الأمر المنسوخ، وكذلك فإن فيه بيان إثبات الأمر الناسخ. وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف النسخ

وبداية من الأهمية بمكان بيان معنى ومفهوم النسخ في اللغة والاصطلاح
أ - النسخ لغة:

النسخ لغة هو: الرفع والإزالة.

"والنسخ لغة هو: الإزالة، من قولهم: نسخت الشمس الظل، والتغيير، كما قال: نسخت الريح الأثر". (١٧٨)

ب - النسخ في الاصطلاح:

والنسخ في الاصطلاح هو: رفع حكم دليل شرعي، أو لفظه، بدليل من الكتاب أو السنة.

ويعرف ابن سعدي (ت: ١٣٧٦هـ) - رحمه الله - النسخ فيقول:

"النسخ: هو النقل، فحقيقة النسخ: نقل المكلفين من حكم مشروع، إلى حكم آخر، أو إلى إسقاطه، وكان اليهود ينكرون النسخ، ويزعمون أنه لا يجوز، وهو مذكور عندهم في التوراة، فإنكارهم له كفر، وهوى محض". (١٧٩)

١٧٨- معارج الأصول: (ص: ٢٣١).

١٧٩- تفسير ابن سعدي: (ص: ٦١). تفسير ابن سعدي: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ) المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ١.

المطلب الثاني: أنواع النسخ وأمثلته

والنسخ أنواع:

النوع الأول: نسخ التلاوة والحكم، كنسخ العشر الرضعات التي كانت تحرم الرضيع على المرضعة فنسخ لفظها، وحكمها.

والنوع الثاني: نسخ التلاوة دون الحكم، كنسخ آية الخمس رضعات التي تحرم الرضيع على المرضع، وكآية رجم الزاني والزانية.

والنوع الثالث: نسخ الحكم دون التلاوة، كنسخ آية ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ (البقرة: ١٨٤)، وكنسخ تحريم الفرار من الزحف إذا كان العدو عشرة أضعاف المسلمين فما دون، فنسخ ضعف عدد المسلمين.

قال ابن عطية الأندلسي (ت: ٥٤١هـ) - رحمه الله -:

"والنسخ التام: أن تنسخ التلاوة والحكم، وذلك كثير، وقد تنسخ التلاوة دون الحكم، وقد ينسخ الحكم دون التلاوة، والتلاوة والحكم حكمان، فجائز نسخ أحدهما دون الآخر (١٨٠).

المطلب الثالث: ثبوت النسخ بالكتاب والسنة والإجماع

والنسخ ثابت بالكتاب والسنة والإجماع:

١- أما الكتاب:

فقد قال الله تعالى: ﴿مَا نُنسخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة: ١٠٦).

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (النحل: ١٠١)، قال قتادة: هُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا نُنسخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ (البقرة: ١٠٦) (١٨١).

٢- وأما السنة:

١٨٠- المحرر الوجيز لابن عطية: (١/١٣١). تفسير ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي الحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.

١٨١- تفسير ابن كثير: (٤/٦٠٣).

فقد ثبت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- ما يدل على وقوع النسخ في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

ومن ذلك:

أ- ما ثبت عند مسلم من حديث عائشة (ت: ٥٧هـ) - رضي الله عنها-، أنها قالت: " كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسَخْنَ، بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ، فَتُوْفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ". (١٨٢) وَقَالَ النَّوَوِيُّ (ت: ٦٧٦هـ) - رحمه الله-:

"مَعْنَاهُ: أَنَّ النَّسْخَ بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ تَأَخَّرَ أَنْزَالُهُ جِدًّا، حَتَّى إِنَّهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تُوْفِّيَ وَبَعْضُ النَّاسِ يَقْرَأُ خَمْسَ رَضَعَاتٍ وَيَجْعَلُهَا قُرْآنًا مَثَلًا؛ لِكَوْنِهِ لَمْ يَبْلُغْهُ النَّسْخُ لِقُرْبِ عَهْدِهِ، فَلَمَّا بَلَغَهُمُ النَّسْخُ بَعْدَ ذَلِكَ رَجَعُوا عَنْ ذَلِكَ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ هَذَا لَا يُتْلَى". (١٨٣) ومن ذلك أيضًا:

ب- ما ثبت عند مسلم أيضًا من حديث بُرَيْدَةَ بن الحصيْب (ت: ٦٣ هـ) - رضي الله عنه- قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: (كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا). (١٨٤)

قَالَ النَّوَوِيُّ (ت: ٦٧٦هـ) - رحمه الله-:

"قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا) هَذَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَجْمَعُ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ، وَهُوَ صَرِيحٌ فِي نَسْخِ نَهْيِ الرَّجَالِ عَنْ زِيَارَتِهَا، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ زِيَارَتَهَا سُنَّةٌ لَهُمْ". (١٨٥)

١٨٢- مسلم: (١٤٥٢).

١٨٣- شرح النووي على مسلم: (٢٩/١٠).

١٨٤- مسلم (٩٧٧).

١٨٥- شرح النووي على مسلم: (٤٦/٧).

المطلب الرابع: طرق معرفة الناسخ والمنسوخ

ولمعرفة الناسخ والمنسوخ عدة طرق، منها:

- ١- النصُّ الصريح الصحيح الدال على النسخ كالحديث السابق.
 - ٢- إجماع الأمة على النسخ، ولا تجتمع الأمة على ضلالة.
 - ٣- تصريح الصحابي بالنسخ، كما في حديث عائشة المتقدم.
 - ٤- معرفة التاريخ، فالمتأخر ينسخ المتقدم - يعني عند تعذر الجمع بين الدليلين. (١٨٦).
- ومعرفة الناسخ والمنسوخ من المسائل التي قد يختلف فيها أهل العلم، وقد حصر السيوطي (ت: ٩١٠هـ) - رحمه الله - الآيات المنسوخة في عشرين. آية ذكرها في الإتيان. (١٨٧).
- وقد اختلف العلماء في بعض هذه الآيات، هل هي منسوخة أم لا؟ (١٨٨).
- فعدد الآيات المنسوخة محل اجتهاد واختلاف بين العلماء.
- ٣- وأما الإجماع:

فقد بوب ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) - رحمه الله - في نواسخ القرآن باباً أسماه: **بَابُ إِثْبَاتِ أَنَّ فِي الْقُرْآنِ مَنْسُوحًا** "وذلك ردًا وإبطالًا لمزاعم من ادعى أنه لا ناسخ في القرآن ولا منسوخ ثم قال: "انْعَقَدَ إِجْمَاعُ الْعُلَمَاءِ عَلَى هَذَا إِلَّا أَنَّهُ قَدْ شَدَّ مَنْ لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ فَحَكَى أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ أَنَّ قَوْمًا قَالُوا: لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ نَاسِخٌ وَلَا مَنْسُوحٌ. وَهَؤُلَاءِ خَالَفُوا نَصَّ الْكِتَابِ، وَإِجْمَاعَ الْأُمَّةِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا نُنَسِّخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ (البقرة: ١٠٦) " (١٨٩).

يقول الإمام الطبري (ت: ٣١٠هـ) - رحمه الله -:

"يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿مَا نُنَسِّخُ مِنْ آيَةٍ﴾: ما ننقل من حكم آية، إلى غيره فنبدله ونغيره، وذلك أن يجول الحلال حرامًا، والحرام حلالًا والمباح محظورًا، والمحظور مباحًا. ولا يكون ذلك

١٨٦- يُنظر: ابن الصلاح (ص ٢٧٧)، دراسات في علوم القرآن - محمد بكر إسماعيل: (ص ٢٥٦)

١٨٧- الإتيان للسيوطي: (٣/ ٧٧).

١٨٨- يُنظر: تنمة أضواء البيان للشيخ: عطية محمد سالم: (٩/ ١٩٥).

١٨٩- نواسخ القرآن لابن الجوزي: (ص: ١٥)، ويُنظر كذلك: "تفسير ابن كثير" (١/ ٣٧٥)، "زاد المسير" (١/

٩٨)، "تفسير القرطبي" (٢/ ٦١).

إلا في الأمر والنهي، والحظر والإطلاق، والمنع والإباحة. فأما الأخبار، فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ". (١٩٠).

وفي نحو قول الطبري يقول أبو عمر ابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ) - رحمه الله - في التمهيد:
"النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ إِنَّمَا يَكُونَانِ فِي الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَمَّا فِي الْخَبَرِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ عَنْ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: فَلَا يَجُوزُ النَّسْخُ فِي الْأَخْبَارِ الْبَتَّةَ بِحَالٍ". (١٩١).

ويشنع الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) على منكري النسخ فيقول - رحمه الله -:
" أَمَّا جَوَازُ النَّسْخِ: فَلَمْ يُحَكِّ الْخِلَافُ فِيهِ إِلَّا عَنِ الْيَهُودِ، وَلَيْسَ بِنَا إِلَى نَصْبِ الْخِلَافِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ حَاجَةٌ، وَلَا هَذِهِ بِأَوَّلِ مَسْأَلَةٍ خَالَفُوا فِيهَا أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ، حَتَّى يُذَكَّرَ خِلَافَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ". (١٩٢) (١٩٣).

المطلب الخامس: أسباب الإسهاب في بحث أمر النسخ

وكان هذا البيان المختصر غير المخل عن أمر النسخ، لأسباب ثلاثة:

السبب الأول: لعظم شأن هذا الباب وما يترتب عليه من أحكام.

السبب الثاني: لكثرة الادعاء فيه بغير حجة ولا برهان.

السبب الثالث: لاشتباهه على الكثير من أهل العلم فضلاً عن من هو دونهم.

١٩٠ - تفسير الطبري: (٢/ ٤٧٢).

١٩١ - التمهيد لابن عبد البر: (٣/ ٢١٥). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب عام النشر: ١٣٨٧هـ - عدد الأجزاء: ٢٤ .

١٩٢ - إرشاد الفحول: (٢/ ٥٢). إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور الناشر: دار الكتاب العربي الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م - عدد الأجزاء: ٢ .

١٩٣ - وللاستزادة، يُنظر: حول النسخ في القرآن، وترتيب سوره وآياته، النسخ في القرآن ثابت بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين - موقع الإسلام سؤال وجواب.

المبحث الرابع: أهمية ومكانة مبحث العام والخاص

إن مبحث العام والخاص يعتبر من المباحث الهامة عند أهل العلم قاطبة، سواء من العلماء المشتغلين بالفقه وأصوله، أو العلماء المعتنين كذلك بعلوم القرآن، وغيرها من العلوم؛ وذلك باعتبار أن هذا المبحث إحدى دلالات النصوص الشرعية، وأن معرفته من أهم المهمات في بيان الأحكام الشرعية المتعلقة والترتبة على هذا المبحث الهام. و"اعلم أن البحث في دلالات الألفاظ من حيث الشمول وعدمه، من المباحث الأصولية المهمة؛ فإن هناك من الألفاظ ما لا يدل إلا على فرد معين، ومنها ما يدل على فرد غير معين، ومنها ما يدل على أفراد لا حصر لها، كل ذلك جاء في الكتاب والسنة". (١٩٤). وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تعريف العام

أ - العام لغة:

والعام لغة: الشامل، وهو ضد الخاص وخلافه.

قال صاحب مختار الصحاح:

"والعامَّة ضد الخاصَّة، وعمَّ الشيء يعمُّ بالضمِّ عُمومًا؛ أي: شَمِلَ الجماعةَ، يقال: عمَّهم بالعطيَّة". (١٩٥).

وقال الفيروز آبادي (ت: ٨١٧هـ):

"والعمُّ، محرَّكة: عِظْمُ الخَلْقِ في الناسِ وغيرِهِم، والتامُّ العامُّ من كلِّ أمرٍ، واسمُ جَمْعٍ للعامَّةِ، وهي خلافُ الخاصَّةِ، وعمَّ الشيءُ عُمومًا: شَمِلَ الجماعةَ؛ يقال: عمَّهم بالعطيَّة". (١٩٦).

وفي اللسان لابن منظور (ت: ٧١١هـ):

"عمَّهم الأمرُ يعمُّهم عُمومًا: شَمِلهم؛ يقال: عمَّهم بالعطيَّة، والعامَّةُ خلافُ الخاصَّة". (١٩٧).

١٩٤- شرح الورقات لعبد الله بن صالح الفوزان: (ص: ١٠٨).

١٩٥- مختار الصحاح: ٤٦٧. مختار الصحاح: المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد- الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا- الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م- عدد الأجزاء: ١.

١٩٦- البحر المحيط: ١٤٧٣

١٩٧- لسان العرب: ١٢/٤٢٣

وقال الزركشي (ت: ١٧٩٤هـ) - رحمه الله - في البحر المحيط:

"وهو في اللغة شمول أمر لمتعدد، سواء كان الأمر لفظاً أو غيره، ومنه قولهم: عمهم الخير؛ إذا شملهم وأحاط بهم". (١٩٨).

ب - العام اصطلاحاً:

والعام: هو اللفظ المستغرق لكل ما يصلح له بلا حصر، أو اللفظ المستغرق لجميع أفراد بلا حصر.

مثال: قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴾ (الانفطار: ١٣)، كلمة "الأبرار" لفظ عام يشمل كل برّ.

وهذا التعريف - كما هو ظاهر - يشمل قيدين:

القيد الأول:

"المستغرق لجميع الأفراد" هذا القيد؛ لإخراج ما لا يشمل إلا فرداً واحداً؛ كالعلم

القيد الثاني:

"بلا حصر" وهذا القيد؛ لإخراج أسماء العدد، مثل: ألف، ومليون، وغيرها؛ فإنها وإن استغرقت جميع أفرادها لكن بحصر.

ب - العام اصطلاحاً:

وعرفه الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) - رحمه الله - بقوله:

"العام هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد دفعة". (١٩٩).

وعرفه صاحب مراقبي السعود بقوله: (٢٠٠).

ما استغرق الصالح دفعةً بلا..... حصرٍ من اللفظ كعشرٍ مثلاً

قال العلامة الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ) - رحمه الله تعالى - في شرح هذا البيت:

١٩٨ - البحر المحيط: ١٩٧

١٩٩ - إرشاد الفحول: ٢٨٧/١

٢٠٠ - مراقبي السعود لمبتغي الرقي والصعود هي: أرجوزة في علم أصول الفقه على مذهب الإمام مالك للشيخ

الفقيه الأصولي عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوي الشنقيطي: (المتوفى ١٢٣٠ هـ).

"يعني أن العام: لفظ يستغرق جميع المعاني الصالحة له، أو الصالح هو للدلالة عليها دفعة واحدة من غير حصر...". (٢٠١).

وقد اعتبر السيوطي (ت: ٩١هـ) - رحمه الله تعالى - العام والخاص علمًا من علوم القرآن، حيث قال: "النوع الخامس والأربعون: في عامه وخاصه"، وعرف العام بقوله: "العام: لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر". (٢٠٢) (٢٠٣).

المطلب الثاني: أمثلة على تخصيص العام

"ويدل على تخصيص الأوامر العامة، وإن لم نعرف فيها خلافًا، قوله تعالى: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ (التوبة: ٥) مع خروج أهل الذمة عنه، وقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ (المائدة: ٣٨)، وقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾، مع أنه ليس كل سارق يُقَطَّع، ولا كل زان يُجلد، وقوله تعالى: - ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ (النساء: ١١)، مع خروج الكافر، والرقيق، والقاتل عنه". (٢٠٤).

المطلب الثالث: أنواع العام:

العام ثلاثة أقسام:

القسم الأول: عام يُراد به قطعًا العموم، وهو العام الذي صحبته قرينة تنفي احتمال تخصيصه، كالعام في قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ (هود: ٦)، وفي قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾ (الأنبياء: ٣٠).

ففي كل واحدة من هاتين الآيتين، تقرير سنة إلهية عامة، لا تتخصص ولا تتبدل، فالعام فيهما قطعي الدلالة على العموم، ولا يحتمل أن يُراد به الخصوص.

والقسم الثاني: عام يُراد به قطعًا الخصوص، وهو العام الذي صحبته قرينة تنفي بقاءه على عمومته، وتبين أن المراد منه بعض أفراده؛ مثل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾

٢٠١- نشر الورود على مراقي السعود: ٢٤

٢٠٢- الإتيان: ٤/٢

٢٠٣- العام: تعريفه وصيغته - ناصر عبد الغفور- عن موقع الألوكة.

٢٠٤- العام والخاص والمطلق والمقيد (دراسة أصولية فقهية)- محمود محمد عراقي- عن موقع الألوكة.

(آل عمران: ٩٧)، فالناس في هذا النصّ عام، مرادٌ به خصوصُ المكلفين؛ لأنّ العقل يقضي بخروج الصبيان والمجانين - وإن كانوا غير مكلفين -، مثل قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ (التوبة: ١٢٠)، فأهل المدينة والأعراب في هذا النصّ لفظان عامّان، مرادٌ بكلّ منهما خصوصُ القادرين؛ لأنّ العقل لا يقضي بخروج العجزة، فهذا عام مرادٌ به الخصوص، ولا يحتمل أن يُراد به العموم.

والقسم الثالث: عامٌ مخصوص، وهو العام المطلق الذي لم تصحبه قرينة تنفي احتمال تخصيصه، ولا قرينة تنفي دلالة على العموم، مثل أكثر النصوص التي وردت فيها صيغ العموم، مطلقة عن قرائن لفظية، أو عقلية، أو عرفية تُعين العموم أو الخصوص، وهذا ظاهرٌ في العموم، حتى يقوم الدليل على تخصيصه؛ مثل:

﴿ وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ ﴾ (البقرة: ٢٨٨). (٢٠٥) (٢٠٦).

المطلب الرابع: تعريف الخاص

تعريف الخاص:

أ - الخاص لغة:

جاء في "المسودة":

"فصلٌ في حدّ الخاص: وهو اللفظ الدالُّ على واحدٍ بعينه، بخلاف العامِّ والمطلق؛ ذكره الفخر إسماعيل في جنته". (٢٠٧).

"واللفظ الخاص: هو اللفظ الذي وضع في اللغة للدلالة على فرد واحد". (٢٠٨).

٢٠٥- من "علم أصول الفقه"، عبد الوهاب خلاّف (ص: ١٨٥). علم أصول الفقه المؤلف: عبد الوهاب خلاّف (المتوفى: ١٣٧٥هـ) الناشر: مكتبة الدعوة - شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم) الطبعة: عن الطبعة الثامنة لدار القلم عدد الأجزاء: ١.

٢٠٦- يُنظر محمود محمد عراقي العام والخاص والمطلق والمقيد (دراسة أصولية فقهية) (١)، عن موقع الألوكة.
٢٠٧- المسودة في أصول الفقه: (ص: ٥١٠). المسودة في أصول الفقه المؤلف: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)] المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: دار الكتاب العربي عدد الأجزاء: ١.

٢٠٨- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي (ص: ٥٩).

تخصيص العام عند الأصوليين

"خصَّصَه واختصَّه في اللغة: أفردَه به دون غيره، ويقال: اختص فلانُ بالأمر، وتخصَّصَ له، إذا انفرد". (٢٠٩).

ب - الخاص اصطلاحاً:

"أما الخاص في الاصطلاح عند الأصوليين، فهو قصر العام على بعض أفرادهِ، بإخراج بعضٍ مما يتناوله، بدليل متصل بالنص، أو مستقلِّ عنه، فمما قالوه فيه أنه: (قصرُ العام على بعض أفرادهِ)". (٢١٠)، و"إخراج بعضٍ ما يتناوله الخطاب عنه، وهو إما متصل، أو منفصل". (٢١١).

ويظهر أن للتخصيص عناصرَ ينبغي توافرها، فيجب أولاً وجودُ لفظ عام يدل ظاهره على أن جميعَ أفرادهِ ينطبقُ عليهم الحكمُ الوارد في النص، ثم يجب أن يكون الحكم قابلاً للتخصيص لبعض أفراد العام دون بعض؛ فالحكم الثابت لجميع أفراد العام بدليل قطعي نقلي أو عقلي لا يجوزُ قصرُهُ على بعضها بإخراج بعض؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ (النساء: ١٢٦)، فلا يجوزُ إخراجُ بعضٍ مما تشمله (ما) - مما في السموات والأرض - من مُلكِ الله تعالى، ثم يجب أن يكون الدليلُ المخصَّص معترفاً به في الشرع". (٢١٢) (٢١٣).

٢٠٩ - لسان العرب: (٢٤/٧).

٢١٠ - جمع الجوامع: (٢/٢).

٢١١ - مبادئ الوصول إلى علم الأصول؛ للحلي أبي منصور الحسن بن يوسف: (ص: ١٢٩).

٢١٢ - أصول الفقه؛ للزلمي: (ص: ٣٧١).

٢١٣ - يُنظر: مقال - تخصيص العام عند الأصوليين - د. سامح عبد السلام محمد - عن موقع الألوكة، بتصرف.

المطلب الخامس: موقف جمهور العلماء عند تعارض العام والخاص

ولكن عند تعارض العام والخاص ما هو موقف جمهور العلماء؟

يرى جمهور العلماء (٢١٤) تقديم الخاص على العام في العمل به، وأن العام يُحمل على الخاص مطلقاً؛ لأن الخاص أقوى في دلالاته، وأغلب على الظن لبعده عن احتمال التخصيص بخلاف العام فكان أولى؛ ولأن العمل بالعام يلزم منه إبطال الدليل الخاص، أما العمل بالخاص فلا يلزم منه إبطال العام مطلقاً لإمكان العمل به فيما خرج عنه (٢١٥).

المطلب السادس: بيان لبعض الأمثلة التي يُحمل فيها العام على الخاص

وأخيراً بيان لبعض الأمثلة التي يُحمل فيها العام على الخاص، أي تفسير العام من الآيات بالخاص منها.

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ (البقرة: ٢٢٨). فهذا عام. خُص بقوله تعالى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ (الطلاق: ٤). وبقوله تعالى: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ (الأحزاب: ٤٩).

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ (النساء: ٣) فهذه آية ظاهرها العموم، لكنها خُصصت بقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَنَّ﴾ (البقرة: ٢٢١)، فالأمر بالنكاح أباح عموم النساء، ثم جاء الخصوص بالتحريم للمشركات حتى يؤمن.

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ (الشورى: ٥).

هذه آية عامة يتبين منها استغفار الملائكة لعموم من في الأرض وهذا يشمل كل مؤمن وكافر، ولا شك أن الكفار لا يعمهم استغفار الملائكة، فجاء ما يدل على تخصيص المؤمنين بدعاء الملائكة في قوله سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ (غافر: ٦) فحمل العام ألا وهو الاستغفار لعموم من في الأرض، على الخاص ألا وهو الاستغفار للمؤمنين.

٢١٤- ينظر: العدة ٢/٦٤٠، الواضح ٣/٤٣٤، روضة الناظر ٢/١٧٣.

٢١٥- ينظر: الواضح ٣/٤٣٧، روضة الناظر ٢/١٧٣.

المبحث الخامس: تفسير المطلق من الآيات بالمقيد منها.

وهو ما يُعرف عند الأصوليين بحمل المطلق على المقيد.
لابد أولاً من بيان مفهوم المطلق والمقيد، وكذلك بيان حكمهما، وتبيين ما بينهما من علاقة ولا سيما إذا كان بين النصين اشتراك في الحكم، أو في سببه، أو في الحكم والسبب معاً.
والمطلق والمقيد من الألفاظ الخاصة التي وُضعت لمعنى واحد منفرد.
وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: دلالات النصّ الشرعي

النصّ الشرعي له دالتان:
الدلالة الأولى: دلالة النصّ على المعنى.
والدلالة الثانية: دلالة النصّ على الحكم الشرعي.
والمطلق والمقيد من دلالة النصّ على المعنى، فتتوقف فيه معرفة الحكم الشرعي على إفادة المعنى.
(٢١٦).

المطلب الثاني: مفهوم المطلق

أ - المطلق لغة:
من الإطلاق بمعنى الإرسال، فهو المرسل، أي: الخالي من القيد، فالطالق من الإبل هي التي لا قيد عليها (٢١٧).
وجاء في المصباح المنير: "مطلق اليمين إذا خلا من التحجيل". (٢١٨).
ب- المطلق اصطلاحاً:
المقصود بالاصطلاح هنا اصطلاح الأصوليين؛ لأن هذا مما يبحثه الأصوليون، وهو من صميم علم أصول الفقه.

٢١٦- يُنظر: مرآة الأصول (١/ ٢١٦). بتصرف يسير.

٢١٧- يُنظر: الصحاح (٤/ ١٥١٧)، والمفردات للراغب الأصفهاني (٥٢٣).

٢١٨- المصباح المنير: (٢/ ٣٧٧). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت عدد الأجزاء: ٢ (في مجلد واحد وترقيم مسلسل واحد).

وبالنظر والتأمل في تعريفات الأصوليين للمطلق تجد لهم تعريفات متعددة، وتختلف باختلاف تصورهم له.

فعرّفه الرازي(ت: ٦٠٦هـ) - رحمه الله - بأنه:

"اللفظ الدالُّ على الحقيقة من حيث هي هي" (٢١٩)، وهو اختيار القرافي والبيضاوي. (٢٢٠).

وعرّفه ابن قدامة (ت: ٦٨٢هـ) - رحمه الله - بقوله:

"المطلق المتناول لواحد لا بعينه باعتبار حقيقة شاملة لجنسه" (٢٢١)، وقد اختاره الطوفي وابن اللحام (٢٢٢).

المطلب الثالث: مفهوم المقيد

المطلب الرابع: حمل المطلق على المقيد

أ - المقيد لغة:

مقابل المطلق، تقول العرب: قيدته وأقيده تقييداً، فرس مقيد، أي: ما كان في رجله قيد أو عقال مما يمنعه من التحرك الطبيعي. (٢٢٣).

ب - المقيد اصطلاحاً:

يختلف الأصوليون في تعريفه بناء على اختلافهم في تعريف المطلق؛ لأن المقيد عكس المطلق، وبناء على ذلك يُمكن اختصار تعريفه؛ فيكون المقيد في الاصطلاح هو: وجود عارض يقلل من شيوع المطلق.

المطلب الرابع: حمل المطلق على المقيد

قبل الحديث عن حمل المطلق على المقيد ينبغي التنبيه إلى أن العمل بالمطلق لا يكون إلا بعد البحث عن المقيد على القول الصحيح، كالعام مع الخاص.

٢١٩- المحصول (١/ ٢/ ٥٢١).

٢٢٠- شرح تنقيح الفصول (٢٦٦)، ومعراج المنهاج (١/ ٣٤٨).

٢٢١- روضة الناظر (٢/ ١٦٥).

٢٢٢- يُنظر: شرح مختصر الروضة (٢/ ٦٣٠)، والمختصر في أصول الفقه (١٢٥).

٢٢٣- يُنظر: معجم مقاييس اللغة (٥/ ٤٤)، وترتيب القاموس (٣/ ٣٢٧).

يقول الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) - رحمه الله -:

"العمل بالمطلق قبل البحث عن المقيد ينبغي أن يكون على الخلاف السابق في العموم" فالعمل بالعام لا يكون إلا بعد البحث عن المخصّص على الصحيح (٢٢٤)، وهذا في غير سماع اللفظ العام من النبي - صلى الله عليه وسلم - فيجوز للسامع حينئذٍ التمسك بالعام قبل البحث عن المخصّص، وأما في غير السماع من النبي - صلى الله عليه وسلم - فالأمر بخلاف ذلك. (٢٢٥).

المطلب الخامس: مسألة هامة: لماذا نحمل المطلق على المقيد ولا نحمل المقيد على المطلق؟

نحن نحمل المطلق على المقيد لأسباب أشهرها اثنان:

السبب الأول:

المطلق ساكت ليس فيه بيان والمقيد فيه بيان ونحن نحمل الساكت الذي ليس فيه بيان على الذي فيه بيان ولذا قلنا المطلق المقيد أصلاً لما قيده الشرع، الشرع لم يرده إلا مقيداً وهذا فرق جوهرى بينه وبين التخصيص. (٢٢٦).

السبب الثاني:

أننا إن لم نحمل المطلق على المقيد نكون قد أهدرنا القيد ويكون القيد الذي ذكره الشرع لا فائدة منه والأصل أن يصاب كلام العقلاء عن الهدر وعن عدم الفائدة ثم لما نحمل المطلق على المقيد فيه إعمال لجميع الأدلة فإن المطلق لا يراد إلا وهو مقيد فلو أهدرنا القيد وأعملنا المطلق نكون قد أهملنا دليلاً، لذا نستطيع أن نقول أن قاعدة الإعمال أولى من الإهمال تدخل فيها قواعد كثيرة جداً ومن ضمن القواعد التي تدخل تحتها هذه القاعدة وما أجدر هذه القاعدة بالتصنيف والجمع وذكر الفروع التي تحتها". (٢٢٧).

٢٢٤- البحر المحيط (٣/ ٤١٥).

٢٢٥- يُنظر: البرهان (١/ ٤٠٦)، والعدة (٢/ ٥٢٦)، والحصول (١/ ٢٩ / ٣)، وروضة الناظر (٢/ ١٣٨)، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٩/ ١٦٦)، وأصول الجصاص (٢/ ١٧)، وفواتح الرحموت (١/ ٢٦٧).

وينظر: سبب الخلاف في أن التخصيص هل هو مانع لإفادة العموم، أو أن عدم المخصّص شرط لإفادة العموم، فواتح الرحموت (١/ ٢٦٧).

٢٢٦- وللاستزادة يُنظر: المطلق والمقيد في الشريعة، مفهومهما، وحكمهما، والعلاقة بينهما- إبراهيم السلمي- موقع الألوكة.

٢٢٧- الكلمات النيرات: ٨ / ٣٨، مشهور حسن آل سلمان.

وأخيراً:

فلا شك في: أن القول الآخذ بحمل المطلق على المقيد هو الأسلم والأكمل والأحوط، فكيف يُهمَل المقيد وهو منطوق به ومفسَّر، وإن القرآن الكريم الذي هو كلام الله تعالى كالكلمة الواحدة في بناء بعضه على بعض.

المطلب السادس: أمثلة لحمل المطلق على المقيد

وفي الختام نسوق مثالين على حمل المطلق على المقيد.

المثال الأول:

قال الله تعالى في كفارة الظهار: ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ (المجادلة: ٣)، وفي الآية الأخرى في آية القتل: ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ (النساء: ٩٢)، ففي كفارة الظهار الرقبة مطلقة غير مقيدة بقيد، وفي كفارة القتل الرقبة مقيدة بوصف الإيمان، وحينئذ يُحمل المطلق على المقيد بهذا الوصف.

المثال الثاني:

وهناك تفاصيل وصور لحمل المطلق على المقيد؛ فإذا اتفقا في الحكم والسبب، فإنه حينئذ يُحمل المطلق على المقيد بالاتفاق، كما في قوله -جل وعلا-: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ ﴾ (المائدة: ٣)، هذا مطلق، وفي قوله -جل وعلا-: ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ﴾ (الأنعام: ١٤٥)، هذا مقيد بالمسفوح، فهو المحرم؛ لأن الوصف هذا قيد، فيُحمل المطلق على المقيد بالاتفاق؛ للاتحاد في الحكم والسبب. ومثال هذا: قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ ﴾ (المائدة: ٣) الدم هنا مطلق القيد.

وقوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ ﴾ (الأنعام: ١٤٥)، الدم هنا مقيد بالمسفوح، فالمراد بالدم في آية المائدة الدم المسفوح المنصوص على تحريمه في آية الأنعام، لأن الحكم في الآيتين واحد وهو التحريم، والسبب الذي بني عليه الحكم فيهما واحد وهو كونه دماً، فلو كان الدم المحرم مطلقاً خلا القيد وهو (مسفوحاً) من الفائدة.

المبحث السادس: الجمل والمبين

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تفسير الآية الجملة بآية أخرى مبينة.

وهو ما يُعرف عند الأصوليين بجمل الجمل على المبين. ولا بد وأن يُعلم أن: "في القرآن والسُّنة نصوص لا تحتمل إلّا وجهًا واحدًا من المعاني، وفيه نصوص تحتمل أكثر من معنى، إلّا أن هناك دليلًا يَرَجِّحُ معنى منها، وهو ما يُسمّى في عُرْفِ الأصوليين بالظاهر، كما يُسمّى الأول بالنص." (٢٢٨).

المطلب الثاني: مفهوم الجمل:

أ - الجمل لغة:

"الذي اختلط فيه المرادُ بغير المراد، فسمي مجملًا.

ب - الجمل اصطلاحًا:

ما ينطوي في معناه على عدة أحوال وأحكام قد جمعت فيه، ولا يمكن معرفتها إلا بمبيّن، ويكون البيان ممّن أجمَلَ الخطاب؛ أي: المشرّع.

قال فخر الإسلام البزدوي (ت: ٤٨٢هـ) - رحمه الله -:

هو: ما ازدحمت فيه المعاني، واشتبه المراد اشتباهًا لا يُدرِكُ بالعبارَة نفسها، بل بالرجوع إلى الاستفسار، ثم الطلب والتأمل." (٢٢٩).

فالجمل إذا:

"هو المبهّم الذي لا يتّضح المراد منه إلّا بقريضة شرعية تزيل إبهامه وتوضّح المراد منه".

فهو كما قال السرخسي (ت: ٤٨٣هـ) - رحمه الله -:

"لفظ لا يُفهم المراد منه إلّا باستفسار من الجمل، وبيان من جهته يُعرّف به المراد." (٢٣٠)

٢٢٨- دراسات في علوم القرآن - محمد بكر إسماعيل: (٢٣٢/١). دراسات في علوم القرآن المؤلف: محمد بكر إسماعيل (المتوفى: ٤٢٦هـ) الناشر: دار المنار الطبعة: الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م عدد الأجزاء: ١.
٢٢٩- أصول البزدوي: (١/ ٥٤) . كشف الأسرار شرح أصول البزدوي المؤلف: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ - عدد الأجزاء: ٤ .

فهو لفظ خفي المراد منه بحيث لا يدرك إلا ببيان من المتكلم به؛ إذ لا قرينة تدل على معناه الذي قصده المتكلم.

فسبب الخفاء في الجمل لفظي لا عارضي، أي أن اللفظ الجمل لا يدل بصيغته على المراد منه، ولا توجد قرائن لفظية أو حالية تبينه، بل لا بد من الرجوع إلى الشارع نفسه لمعرفة المراد من اللفظ". (٢٣١)

مثال ما يحتاج إلى غيره في تعيينه:

قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ (البقرة: ٢٢٨). فإن القرء لفظ مشترك بين الحيض والطهر، فيحتاج في تعيين أحدهما إلى دليل.

ومثال ما يحتاج إلى غيره في بيان صفته:

قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ (البقرة: ٤٣) فإن كيفية إقامة الصلاة مجهولة تحتاج إلى بيان.

ومثال ما يحتاج إلى غيره في بيان مقداره:

قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ (البقرة: ٤٣)، فإن مقدار الزكاة الواجبة مجهول يحتاج إلى بيان. (٢٣٢).

المطلب الثالث: العمل بالجمل

"ينبغي التوقف في العمل بالجمل إلا إذا ورد من الشارع ما يزيل إجماله ويكشف معناه. وقد وردت في القرآن الكريم والسنة المطهرة ألفاظ كثيرة مجملة في مواضع، مبينة في مواضع أخرى بياناً وافيةً.

ووردت ألفاظ أخرى مجملة مبينة بعض البيان، فكانت هذه الألفاظ من قبيل المشكل الذي يحتاج إلى نظر وتأمل، لإزالة إشكاله ومعرفة المقصود منه.

٢٣٠- أصول السرخسي: ج ١ ص ١٦٨. أصول السرخسي المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة

السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) الناشر: دار المعرفة - بيروت عدد الأجزاء: ٢.

٢٣١- دراسات في علوم القرآن - محمد بكر إسماعيل: (١/٢٣٢).

٢٣٢- الأصول من علم الأصول: (ص: ٤٦). الأصول من علم الأصول المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين

(المتوفى: ١٤٢١هـ) الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الرابعة، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م عدد الأجزاء: ١.

ومن النادر جداً أن تجد ألفاظاً في القرآن الكريم غير واضحة الدلالة على المعنى المراد على وجه من الوجوه المعقولة، بل ذلك مفقود فيه؛ لأن القرآن الكريم قد نزل هداية للخلق، ومنهجاً للحياة، فجاء من أجل ذلك مبيّناً في معانيه ومراميّه". (٢٣٣)

وفي إيضاح وتفصيل هذا المعنى يقول الفقيه الأصولي العلامة شيخنا ابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ) - رحمه الله - : "يجب على المكلف عقد العزم على العمل بالمجمل متى حصل بيانه". (٢٣٤).

والنبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قد بيّن لأُمَّته جميع شريعته أصولها وفروعها، حتى ترك الأمة على شريعة بيضاء نقية ليلها كنهارها، ولم يترك البيان عند الحاجة إليه أبداً. وبيانه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إما بالقول، أو بالفعل، أو بالقول والفعل جميعاً. مثال بيانه بالقول: إخباره عن أنصبه الزكاة ومقاديرها كما في قوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "فيما سقت السماء العشر" (٢٣٥)؛ بياناً لمجمل قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ (البقرة: ٤٣). ومثال بيانه بالفعل: قيامه بأفعال المناسك أمام الأمة بياناً لمجمل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ (آل عمران: ٩٧).

وكذلك صلاته الكسوف على صفتها، هي في الواقع بيان لمجمل قوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "فإذا رأيتم منها شيئاً فصلوا" (٢٣٦).

ومثال بيانه بالقول والفعل: بيانه كيفية الصلاة، فإنه كان بالقول كما في حديث المسيء في صلاته حيث قال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (إذا قمت إلى الصلاة، فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر...)، الحديث (٢٣٧).

٢٣٣- دراسات في علوم القرآن - محمد بكر إسماعيل: (١/٢٣٧).

٢٣٤- الأصول من علم الأصول: (١/٤٧)، ومجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١١/٤٦).

٢٣٥ - رواه البخاري: (١٤٨٣).

٢٣٦- رواه البخاري "٥٧٨٥" كتاب اللباس، ٢- باب من جر إزاره من غير خيلاء. ومسلم "٩١١" كتاب الكسوف، ٥ - باب ذكر النداء بصلاة الكسوف: الصلاة جامعة.

٢٣٧- رواه البخاري "٦٢٥١" كتاب الاستئذان، ١٨- باب من رد فقال: عليك السلام واللفظ له.

ومسلم "٣٩٧" كتاب الصلاة، ١١- باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمهم قرأ ما تيسر له من غيرها.

وكان بالفعل أيضاً، كما في حديث سهل بن سعد الساعدي (ت: ٩١هـ) - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قام على المنبر فكبر، وكبر الناس وراءه وهو على المنبر... الحديث، وفيه: ثم أقبل على الناس وقال: (إنما فعلت هذا؛ لتأتموا بي، ولتعلموا صلاتي) (٢٣٨).

المطلب الرابع: مفهوم المبين

أ - المبيّن لغة: المُظهِرُ والمُوضِح.

قال الفيومي (ت: ٧٧٠هـ) - رحمه الله - في "المصباح":

"بَانَ الْأَمْرُ يَبِينُ فَهُوَ بَيِّنٌ وَجَاءَ بَائِئْنٌ عَلَى الْأَصْلِ وَأَبَانَ إِبَانَةً وَبَيَّنَّ وَتَبَيَّنَّ وَاسْتَبَانَ كُلُّهَا بِمَعْنَى الْوُضُوحِ وَالْإِنْكَشَافِ وَالِاسْمُ الْبَيَانُ". (٢٣٩).

ب - المبيّن اصطلاحاً:

هو إخراج الشيء من حيز الإشكال إلى حيز التجلي. (٢٤٠).

وقال ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) - رحمه الله - في نونيته:

فعلبك بالتفصيل والتمييز فالإ..... طلاق والإجمال دون بيان
قد أفسد هذا الوجود وخبط ال.....أذهان والآراء كل زمان. (٢٤١)

٢٣٨ - رواه البخاري "٩١٧" كتاب الجمعة، ٢٦ - باب الخطبة على المنبر.

ومسلم "٥٤٤" كتاب المساجد، ١٠ - باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة.

٢٣٩ - يُنظر: مادة (ب ي ن) في الصحاح، ولسان العرب، وغيرها. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت عدد الأجزاء: ٢.

٢٤٠ - الأحكام: ٣ / ٣٢، جمع الجوامع: ٢ / ٦٧.

٢٤١ - نونيه ابن القيم: (ص: ٥٧). الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، متن القصيدة النونية المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ عدد الأجزاء: ١.

المطلب الخامس: أمثلة حمل الجمل على المبين

أمثلة حمل الجمل على المبين: يُساق لذلك ثلاثة أمثلة.

المثال الأول:

قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ (نوح: ١٤)، ورد هنا في سورة نوح مجملًا.

وفي بيان هذا الجمل يقول الطبري (ت: ٣١٠هـ) - رحمه الله -:

"طورًا نطفة، وطورًا علقة، وطورًا عظامًا، ثم كسا العظام لحمًا، ثم أنشأه خلقًا آخر، أنبت به الشعر، فتبارك الله أحسن الخالقين." (٢٤٢).

والأطوار المجلية في سورة نوح وردت مبينة صراحة في سورة المؤمنون في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ (المؤمنون: ١٢-١٤).

المثال الثاني:

قوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (الفاتحة: ٤) بيانها في سورة الانفطار: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ. ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ. يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا ۖ وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ (الانفطار: ١٧-١٩).

المثال الثالث: ومثاله ما رواه الطبري (ت: ٣١٠هـ) - رحمه الله -: عند تفسيره لقوله تعالى:

﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ (البقرة: ٣٧) قال مجاهد وقتادة وابن زيد: هو قوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (الأعراف: ٢٣) (٢٤٣).

ففي آية البقرة أجملت الكلمات، وفي آية الأعراف يُبنت تلك الكلمات.

والإجمال له أسباب كثيرة ذكر بعضًا منها الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) - رحمه الله -: في البرهان وأوصلها إلى تسعة أسباب. (٢٤٤).

وبهذا ينتهي الفصل الثالث. والحمد لله على نعمه المتتابعة إجمالًا وتفصيلًا.

٢٤٢ - تفسير الطبري: (٢٣/٦٣٦).

٢٤٣ - تفسير الطبري: (١/٢٤٥).

٢٤٤ - وللاستزادة يُنظر: البرهان (٢/٢٣٤).

الفصل الرابع

المصدر الثاني من مصادر التفسير: السنة.

ثانياً: المصدر الثاني من مصادر التفسير الأصلية " تفصيلاً " وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالسنة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم السنة وبيان أقسامها ويحتوي على ثلاثة ركائز:

الركيزة الأولى: مفهوم السنة في اللغة والاصطلاح

أ - تعريف السنة لغة:

السنة الطريقة والسيرة. (٢٤٥).

والسنة: الطريقة والسيرة، حميدة كانت أو ذميمة، والجمع سنن ومن ذلك ما ثبت عند مسلم من حديث جرير بن عبد الله البجلي (ت: ٥١هـ) - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال -: (من سنَّ في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها، وأجر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقصَ من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها، ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقصَ من أوزارهم شيء). (٢٤٦).

٢٤٥ - النهاية لابن الأثير: (٤٠٩/٢). النهاية في غريب الحديث والأثر المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي عدد الأجزاء: ٥ .

٢٤٦ - صحيح مسلم ٢ / ٧٠٤ رقم ١٠١٧، ويُنظر: يحيى بن شرف أبو زكريا النووي: شرح النووي على صحيح مسلم، كتاب العلم باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة حديث رقم: (١٠١٧). (دار الخير. صفحة ١٧٢ (١٤١٦هـ / ١٩٩٦م).

وفي رواية أخرى لمسلم أيضًا بلفظ: (ومن دعا إلى الهدى..)(ومن دعا إلى الضلالة..). قال النووي: هذان الحديثان صريحان في الحث على استحباب سن الأمور الحسنة، وتحريم سن الأمور السيئة. وقال النووي قوله: (فعمل بها بعده) معناه: إن سنّها سواء كان العمل في حياته أو بعد موته. والله أعلم.

والسنة الطريقة، وسنة الله: أحكامه وأمره ونهيه كما ذكر عن الحياي، وسنة الله للناس: بينها. وسن الله سنة أي: بين طريقاً قويمًا، قال الله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ (الأحزاب: ٦٢).

نصّب سنة الله على إرادة الفعل أي: سن الله ذلك في الذين نافقوا الأنبياء وأرجفوا بهم أن يقتلوا أينما ثقفوا - أي وجدوا- (٢٤٧).

ويوضح محمد رشيد رضا (ت: ١٣٤٥هـ) - رحمه الله - الأمر فيقول:

"المراد بالسنة هنا معناها اللغوي، وهي الطريقة المخصوصة للسلوك المتبعة بالفعل في أمر الدين - فعلاً وتركاً - من عهد النبي - صلى الله عليه وسلم -، فالتعريف فيها للعهد، وليس المراد بها ما اصطلح عليه علماء الحديث من إطلاقها على أقوال النبي - صلى الله عليه وسلم - وأفعاله وتقريراته وشمائله، ولا ما اصطلح عليه الفقهاء من إطلاقها على ما واظب عليه - صلى الله عليه وسلم - على غير سبيل الوجوب؛ فإن جميع فرق المبتدعة في الإسلام يأخذون بالسنة بمعنىها الأخيرين على اصطلاحات لهم وقواعد في إثباتها ونفيها وتأويلها وتعارضها..." (٢٤٨).

ب - بيان معنى السنة في الاصطلاح:

والسنة هي: الهدى الذي كان عليه الرسول - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه، علمًا واعتقادًا، وقولًا وعملاً، وهي السنة التي يجب اتباعها، ويحمد أهلها، ويذم من خالفها، وتطلق السنة على سنن العبادات والاعتقادات، كما تطلق على ما يقابل البدعة (٢٤٩).

لذلك قيل: فلان من أهل السنة، معناه من أهل الطريقة المستقيمة الحمودة. (٢٥٠).

ولذا يعرفها الأزهري بقوله:

"السنة الطريقة الحمودة المستقيمة" (٢٥١).

٢٤٧- أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور (٢٠٠٣م). لسان العرب، ج٧ حرف السين (سنن). دار صادر. صفحة ٢٨٠ و٢٨١.

٢٤٨- انظر: مقدمة صيانة الإنسان للسهبواني: (ص ٧).

٢٤٩- مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة: (١٣). مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة، المؤلف: ناصر بن عبد الكريم العلي العقل - الطبعة: الأولى ١٢ / ٩ / ١٤١٢ هـ - الناشر: دار الوطن للنشر.

٢٥٠- تهذيب اللغة: (٢٩٨/١٢، ٣٠١)، لسان العرب: (٢٢٦/٣).

٢٥١- اللغة: (٣٠١/١٢).

الرَكِيزَةُ الثَّانِيَّةُ: بَيَانُ الْمَعَانِي الَّتِي تَطْلُقُ عَلَيْهَا السَّنَةُ.

وتطلق السنة في الاصطلاح على عدة معان منها: (٢٥٢).

المعنى الأول:

أما تطلق على ما يقابل القرآن، ومن ذلك قول الرسول -صلى الله عليه وسلم-
(يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمُ بِالسُّنَّةِ). (٢٥٣).

المعنى الثاني:

أما: تطلق على ما يقابل البدعة فيقال: أهل السنة وأهل البدعة.

قال الشاطبي:

"ويطلق — أي: "لفظ السنة" — في مقابلة البدعة؛ فيقال: فلان على سنة إذا عمل على وفق ما عليه النبي -صلى الله عليه وسلم-، كان ذلك مما نُص عليه في الكتاب أو لا، ويقال: فلان على بدعة إذا عمل على خلاف ذلك". (٢٥٤).

المعنى الثالث:

أما: تطلق عند المحدثين على ما أضيف إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية وما يتصل بالرسالة من أحواله الشريفة قبل البعثة ونحو ذلك.

المعنى الرابع:

وهي عند الفقهاء من الأحكام الخمسة: التي هي: الفرض، السنة، الحرام، المكروه، المباح. وربما لا يراد بها إلا ما يقابل الفرض، كقولنا: فروض الوضوء وسننه فإنه لا يقابل بها الحرام والمكروه في هذا الموطن.

٢٥٢- ينظر: شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير لابن النجار الحنبلي: (٢، ٢٥٩)، الموافقات للشاطبي: (٤/٤-٥).

٢٥٣- رواه مسلم، عن أبي مسعود الأنصاري -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمُ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا) وفي رواية فَأَكْبَرُهُمْ سِنًا، وَلَا يُؤْمَنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ) رواه مسلم (٢٣٧٣).

٢٥٤- الموافقات للشاطبي: (٤/٤-٥). الموافقات المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م عدد الأجزاء: ٧.

المعنى الخامس:

أُفها: تطلق عند الأصوليين على ما صدر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير. (٢٥٥).

المعنى السادس:

أُفها: تطلق على ما عمل به الصحابة بعد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. (٢٥٦).
الركيزة الثالثة: بيان أقسام السنة إلى قولية وفعلية وتقديرية.

أولاً: السنة القولية

- والسنة القولية: كقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه). (٢٥٧).

ثانياً: السنة الفعلية

- والسنة الفعلية: هي ما صدر عنه -صلى الله عليه وسلم- من أفعال، مثال ذلك: صلاته وحجه، والتي هي مبينة لما أُجملَ منها القرآن، ومثاله: قضاؤه -صلى الله عليه وسلم- بشاهد ويمين في الأموال.

وهو أنه يُقضى بيمين المدعي مع شاهده، ويُنسب هذا الرأي إلى أبي بكر وعمر وعثمان وعلي -رضي الله عنهم أجمعين-، وبه أخذ المالكية والشافعية والزيدية والظاهرية والحنابلة (٢٥٨).

ومما يُستدل به في ذلك:

أ- روى عمرو بن دينار، عن ابن عباس(ت: ٦٨هـ)-رضي الله عنهما-: "أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قضى باليمين مع الشاهد". (٢٥٩).

٢٥٥- مسلم الثبوت لمحَب الله بن عبد الشكور: (٧٩/٢).

٢٥٦- الموافقات (٤/٤-٥). بتصرف

٢٥٧- أخرجه البخاري، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؟ (٦/١)، رقم (١) من حديث عُمر بن الخَطَّاب -رضي الله عنه-.

٢٥٨- ابن جزى الكلبي: القوانين الفقهية (ص: ٢٠٤)، والشاشي القفال: حلية العلماء (٨ / ٢٨٠)، وابن قدامة: المغني (٩ / ١٥١)، وابن حزم: المحلى (٩ / ٤٠٣) وما بعدها، والشوكاني: نيل الأوطار (٩ / ١٩٣)، والشوكاني: السيل الجرار (٤/١٨٧).

٢٥٩- ابن حجر العسقلاني: فتح الباري (٥ / ١٣٦)، والنووي: شرح صحيح مسلم: (٦/٢٤٤).

ب- ما رُوِيَ عن علي بن أبي طالب (ت: ٤٠هـ) -رضي الله عنه- "أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشهادة شاهد واحد، ويمين صاحب الحق". (٢٦٠).

ج- ما رُوِيَ عن أبي هريرة (ت: ٥٧هـ) -رضي الله عنه- قال: "قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم باليمين مع الشاهد الواحد". (٢٦١) (٢٦٢).

ثالثاً: السنة التقريرية

- وأما السنة التقريرية: فهي ما صدر عن صحابي أو أكثر من أقوال أو أفعال علم بها - عليه الصلاة والسلام- فسكت عنها ولم ينكرها، أو وافقها وأظهر استحسانه لها. مثالها: أكل الصحابة الضب على مائدة رسول الله - صلى الله عليه وسلم- ولم ينكر عليهم ذلك.

فقد ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن عباس (ت: ٦٨هـ) -رضي الله عنهما- عن خالد بن الوليد (ت: ٢١هـ) -رضي الله عنه-: أنه دخل مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بيت ميمونة، فأُتي بضب مخلوذ (٢٦٣)، فأهوى إليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم- بيده، فقال بعض النسوة: أحيروا رسول الله - صلى الله عليه وسلم- بما يريد أن يأكل، فقالوا: هو ضب يا رسول الله، فرفع يده، فقلت: أحرام هو يا رسول الله؟ فقال: (لا، ولكن لم يكن بأرض قومي؛ فأجدني أعافه)، قال خالد: فاجترأته فأكلته ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- ينظر. (٢٦٤).

٢٦٠- أبو داود: سنن أبي داود (٢ / ١١٩)، وابن ماجه: سنن ابن ماجه (٢ / ٧٩٢)، وابن العربي: عارضة الأحوذ بشرح صحيح الترمذي (٦ / ٩١)، والدار قطني: سنن الدار قطني (٤ / ٢١٢)، والشوكاني: نيل الأوطار (٩ / ١٩٠).

٢٦١- الدار قطني: سنن الدار قطني (٤ / ٢١٤)، وابن العربي: عارضة الأحوذ بشرح صحيح الترمذي: (٦ / ١٩).

٢٦٢- وللاستزادة يُنظر: مقال-القضاء بشاهد ويمين: أ. د. علي أبو البصل-عن موقع الألوكة.

٢٦٣- مخلوذ؛ أي: مشوي بالحجارة المحمأة (فتح الباري ٩ / ٦٦٤)

٢٦٤- البخاري: ٥٥٣٧، مسلم ١٩٤٥

الركيزة الأولى: بيان اتفاق علماء الأمة على حجية السنة ويندرج تحتها ثلاثة دلالات.
لقد اتفق علماء الأمة على أن السنة بمجموعها حجة ومصدر من مصادر الأحكام واستدلوا
على ذلك بثلاث دلالات:

أولاً: الدلالة الأولى: دلالة كتاب الله تعالى.

فقد وردت آيات في القرآن الكريم تدل على حجية السنة ومن ذلك:

- ١- قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ (النجم: ٣-٤).
 - ٢- قوله تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (الحشر: ٧).
 - ٣- قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ (النساء: ٥٩).
 - ٤- قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (النحل: ٤٤).
 - ٥- قوله تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النور: ٦٣).
 - ٦- قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ (الأحزاب: ٣٦).
 - ٧- قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (آل عمران: ٣٦).
 - ٨- قوله تعالى: ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (النساء: ٨٠).
 - ٩- قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (النساء: ٦٥).
 - ١٠- قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (الجمعة: ٢).
- فهذه الآيات جميعها تدل على وجوب اتباع الرسول - صلى الله عليه وسلم-، فهي تثبت حجية السنة قطعاً.

ثانياً: الدلالة الثانية: دلالة إجماع الصحابة - رضي الله عنهم - .

فإنهم - رضي الله عنهم - لم يفرقوا بين حكم ثبت بالقرآن وبين حكم ثبت بالسنة فهم يعملون بهما جميعاً والأدلة على ذلك أكثر من أن تحصى، ومن يطلبها يجدها في مظانها. وعلى ذلك كان عملهم - رضي الله عنهم - من الاحتجاج بسنته - صلى الله عليه وسلم - والافتداء بهديه، وامتنال أوامره، والرجوع إليه في الدقيق والجليل، فكانوا أحرص الخلق على ملاحظة أقواله وأفعاله وحفظها والعمل بها، وبلغ من اقتدائهم أنهم كانوا يفعلون ما يفعل ويتركون ما يترك، من دون أن يعلموا لذلك أي سبب أو حكمة.

قال الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله -:

"أجمع الناس على أن من استبان له سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس". (٢٦٨).

٢٦٨ - (الفلاحي ص ٦٨)، ويُنظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢/٢٠١)، وللاستزادة يُنظر: أقوال الأئمة الأربعة عليهم رحمة الله - في اتباع السنة وترك أقوالهم المخالفة لها.

ومن المفيد أن نسوق هنا ما وقفنا عليه منها أو بعضها لعل فيها عظة وذكرى لمن يقلدهم - بل يقلد من دونهم بدرجات تقليدا أعمى - ويتمسك بمذاهبهم وأقوالهم كما لو كانت نزلت من السماء قال ربنا في كتاب الكريم ﴿

اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ فإليكم هذه الأقوال:

١- أبو حنيفة (ت: ١٥٠هـ) - رحمه الله -:

فأولهم الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت - رحمه الله -، وقد روي عنه أصحابه أقوالاً شتى وعبارات متنوعة كلها تؤدي إلى شيء واحد وهو وجوب الأخذ بالحديث وترك تقليد آراء الأئمة المخالفة لها:

١- (إذا صح الحديث فهو مذهبي). (ابن عابدين في الحاشية ١/٦٣).

٢- (لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه). (ابن عابدين في حاشيته على البحر الرائق ٦/٢٩٣). وفي رواية: (حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي). زاد في رواية: (فإننا بشر نقول القول اليوم ونرجع عنه غدا). وفي أخرى: (ويحك يا يعقوب (هو أبو يوسف) لا تكتب كل ما تسمع مني فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غدا وأرى الرأي غدا وأتركه بعد غد).

٣- (إذا قلت قولاً يخالف كتاب الله تعالى وخبر الرسول - صلى الله عليه وسلم - فاتركوا قولي). (الفلاحي في الإيقاظ ص ٥٠).

٢- مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ) - رحمه الله -:

وأما الإمام مالك بن أنس - رحمه الله - فقال:

١- (إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه). (ابن عبد البر في الجامع ٢/٣٢).

٢- (ليس أحد بعد النبي -صلى الله عليه وسلم- إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي -صلى الله عليه وسلم-). (ابن عبد البر في الجامع ٩١/٢).

٣- قال ابن وهب: سمعت مالكا سئل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء؟ فقال: ليس ذلك على الناس. قال: فتركته حتى خف الناس فقلت له: عندنا في ذلك سنة فقال: وما هي؟ قلت: حدثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحنبلي عن المستورد بن شداد القرشي قال: رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يدللك بخصره ما بين أصابع رجله. فقال: إن هذا الحديث حسن وما سمعت به قط إلا الساعة ثم سمعته بعد ذلك يسأل فيأمر بتخليل الأصابع. (مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ص ٣١-٣٢).

٣- الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله:-

وأما الإمام الشافعي -رحمه الله- فالقول عنه في ذلك أكثر وأطيب وأتباعه أكثر عملاً بها وأسعد، فمنها:

١- (ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- وتعزب عنه فمهما قلت من قول أو أصلت من أصل فيه عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لخلاف ما قلت فالقول ما قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو قولي). (تاريخ دمشق لابن عساكر ١/١٥/٣).

٢- (أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لم يجز له أن يدعها لقول أحد). (الفلاي ص ٦٨).

٣- (إذا وجدت في كتابي خلاف سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقولوا بسنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ودعوا ما قلت). وفي رواية (فاتبعوها ولا تلتفتوا إلى قول أحد). (النووي في المجموع ١/٦٣).

٤- (إذا صح الحديث فهو مذهبي). (النووي ١/٦٣).

٥- (أنتم أعلم بالحديث والرجال مني فإذا كان الحديث الصحيح فأعلموني به أي شيء يكون: كوفياً أو بصرياً أو شامياً حتى أذهب إليه إذا كان صحيحاً). (الخطيب في الاحتجاج بالشافعي ١/٨).

٦- (كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عند أهل النقل بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي). (أبو نعيم في الحلية ٩/١٠٧).

٧- (إذا رأيتموني أقول قولاً وقد صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- خلافه فاعلموا أن عقلي قد ذهب). (ابن عساكر بسند صحيح ١٥/١/١).

٨- (كل ما قلت فكان عن النبي -صلى الله عليه وسلم- خلاف قولي مما يصح فحديث النبي أولى فلا تقلدوني). (ابن عساكر بسند صحيح ١٥/٩/٢).

٩- (كل حديث عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فهو قولي وإن لم تسمعه مني). (ابن أبي حاتم ٩٣٣-٩٤).

٤- أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) - رحمه الله:-

وأما الإمام أحمد فهو أكثر الأئمة جمعاً للسنة وتمسكاً بها حتى (كان يكره وضع الكتب التي تشتمل على التفرع والرأي)، ولذلك قال:

١- (لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا). (ابن القيم في إعلام الموقعين ٣٠٢/٢).

وفي رواية: (لا تقلد دينك أحداً من هؤلاء ما جاء عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه فخذ به ثم التابعين بعد الرجل فيه مخير).

وقال مرة: (الإتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وعن أصحابه ثم هو من بعد التابعين مخير). (أبو داود في مسائل الإمام أحمد ص ٢٧٦-٢٧٧).

٢- (رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة كله رأي وهو عندي سواء وإنما الحجة في الآثار). (ابن عبد البر في الجامع ١٤٩/٢).

٣- (من رد حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم- فهو على شفا هلكته). (ابن الجوزي في المناقب ص ١٨٢). تلك هي أقوال الأئمة - رضي الله تعالى عنهم- في الأمر بالتمسك بالحديث والنهي عن تقليدهم دون بصيرة وهي من الوضوح والبيان بحيث لا تقبل جدلاً ولا تأويلاً وعليه فإن من تمسك بكل ما ثبت في السنة ولو خالف بعض أقوال الأئمة لا يكون مبانياً لمذهبهم ولا خارجاً عن طريقتهم، بل هو متبع لهم جميعاً وتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها وليس كذلك من ترك السنة الثابتة لمجرد مخالفتها لقولهم، بل هو بذلك عاص لهم ومخالف لأقوالهم المتقدمة والله تعالى يقول: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (النساء: ٦٥).

وقال: ﴿فَلْيَخْذِرِ الَّذِينَ يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (النور: ٦٣).

قال الحافظ ابن رجب -رحمه الله تعالى-: (فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول -صلى الله عليه وسلم- وعرفه أن يبينه للأمة وينصح لهم ويأمرهم بإتباع أمره وإن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة فإن أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم- أحق أن يعظم ويقتدي به من رأى أي معظم قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ، ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم على كل مخالف سنة صحيحة وربما أغلظوا في الرد لا بغضاً له بل هو محبوب عندهم معظم في نفوسهم لكن رسول الله أحب إليهم وأمره فوق أمر كل مخلوق فإذا تعارض أمر الرسول وأمر غيره فأمر الرسول أولى أن يقدم ويتبع).

ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره وإن كان مغفوراً له بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول - صلى الله عليه وسلم- بخلافه.

قلت: كيف يكرهون ذلك وقد أمروا به أتباعهم كما مر وأوجبوا عليهم أن يتركوا أقوالهم المخالفة للسنة؟ بل إن الشافعي -رحمه الله- أمر أصحابه أن ينسبوا السنة الصحيحة إليه ولو لم يأخذ بها أو أخذ بخلافها ولذلك لما جمع الحقق ابن دقيق العيد -رحمه الله- المسائل التي خالف مذهب كل واحد من الأئمة الأربعة الحديث فيها انفراداً واجتماعاً في مجلد ضخيم قال في أوله: (إن نسبة هذه المسائل إلى الأئمة المجتهدين حرام وإنه يجب على الفقهاء المقلدين لهم معرفتها لئلا يعزوها إليهم فيكذبوا عليهم).

ويقول الأوزاعي (ت: ١٥٧هـ) - رحمه الله:-

"أصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعك ما وسعهم" (٢٦٩).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله:-

"وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً يتعمد مخالفة رسول الله - صلى الله عليه وسلم- في شيء من سنته دقيق ولا جليل، فإنهم متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب اتباع الرسول، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله" (٢٧٠).

ترك الأتباع بعض أقوال أئمتهم إتباعاً للسنة ولذلك كله كان أتباع الأئمة ثلثة من الأولين. وقليل من الآخرين لا يأخذون بأقوال أئمتهم كلها بل قد تركوا كثيراً منها لما ظهر لهم مخالفتها للسنة حتى أن الإمامين: محمد بن الحسن وأبا يوسف -رحمهما الله- قد خالفا شيخهما أبا حنيفة (في نحو ثلث المذهب) وكتب الفروع.

كفيلة ببيان ذلك ونحو هذا يقال في الإمام المزي وغيره من أتباع الشافعي وغيره ولو ذهبنا لضرب على ذلك الأمثلة لطال بنا الكلام ولخرجنا به عما قصدنا إليه في هذا البحث من الإيجاز فلنقتصر على مثالين اثنين:

١- قال الإمام محمد في موطنه (ص ١٥٨٨): (قال محمد: أما أبو حنيفة -رحمه الله- فكان لا يرى في الاستسقاء صلاة وأما في قولنا فإن الإمام يصلي بالناس ركعتين ثم يدعو ويجول رداءه) إلخ.

٢- وهذا عصام بن يوسف البلخي من أصحاب الإمام محمد ومن الملازمين للإمام أبي يوسف (كان يفتي بخلاف قول الإمام أبي حنيفة كثيراً لأنه لم يعلم الدليل وكان يظهر له دليل غيره فيفتي به ولذلك (كان يرفع يديه عند الركوع والرفع منه) كما هو في السنة المتواترة عنه - صلى الله عليه وسلم- فلم يمنعه من العمل بما أن أئمة الثلاثة قالوا بخلافها وذلك ما يجب أن يكون عليه كل مسلم بشهادة الأئمة الأربعة وغيرهم كما تقدم.

وخلاصة القول إنني أرجو أن لا يبادر أحد من المقلدين إلى الطعن في مشرب هذا الكتاب وترك الاستفادة مما فيه من السنن النبوية بدعوى مخالفتها للمذهب بل أرجو أن يتذكر ما أسلفناه من أقوال الأئمة في وجوب العمل بالسنة وترك أقوالهم المخالفة لها وليعلم أن الطعن في هذا المشرب إنما هو طعن في الإمام الذي يقلده أياً كان من الأئمة فإنما أخذنا هذا المنهج منهم كما سبق بيانه فمن أعرض عن الاهتداء بهم في هذا السبيل فهو على خطر عظيم لأنه يستلزم الإعراض عن السنة وقد أمرنا عند الاختلاف بالرجوع إليها والاعتماد عليها كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾. (النساء: ٦٥).

أسأل الله تعالى أن يجعلنا ممن قال فيهم: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ (النور: ٥١-٥٢) الكلام نقلاً من كتاب "صفة صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم-" للعلامة المحدث الألباني -عليه رحمة الله-.

٢٦٩- اللالكائي (١/١٥٤).

٢٧٠- رفع الملام عن الأئمة الأعلام، وانظر: ابن تيمية -حياته وعصره- آراؤه الفقهية (٢١٩).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله - أيضاً:

"وليس لأحد أن يُنصبَ للأمة شخصاً يدعو إلى طريقته، ويؤالي ويُعادي عليها غير النبي -صلى الله عليه وسلم-، ولا يُنصبُ لهم كلاماً يؤالي عليه ويُعادي غير كلام الله ورسوله وما اجتمعت عليه الأمة، بل هذا من فعل أهل البدع الذين يُنصبون لهم شخصاً أو كلاماً يعادون به بين الأمة، يوالون به على ذلك الكلام ويعادون" (٢٧١).

وهكذا استدل المسلمون في جميع العصور على الأحكام الشرعية، ولم يختلفوا في وجوب العمل بما أفاد قطعاً أو ظناً راجحاً من سنة النبي -صلى الله عليه وسلم- المروية على درجة من القبول، ويستندون لقوله صلى الله عليه وسلم: (من رغب عن سنتي فليس مني). (٢٧٢).

ثالثاً: الدلالة الثالثة: دلالة النظر من المعقول الصحيح: على حجية السنة، وبيان تعذر العمل بالقرآن وحده.

أ- دلالة النظر من المعقول الصحيح: على حجية السنة

فإرسال الرسول - صلى الله عليه وسلم - يقتضي ويُلزِم طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما عنه نُهي وزجر، وألا يُعبَدَ اللهُ إلا بما شرَّع، ومن المُسلم به أنه - صلى الله عليه وسلم - قد أخبر وحكم بأمر زائدة على ما في القرآن الكريم ومفصلة له ومبينة وموضحة له، فالتفريق بينها وبين القرآن في وجوب الالتزام بها، والاستجابة لها، تفريق بما لا دليل عليه، بل هو تفريق باطل، فلزم أن يكون خبره - صلى الله عليه وسلم - واجب التصديق، وكذا أمره واجب الطاعة والامتثال والانقياد.

ثم إن العقل السليم والرأي القويم السديد لا يقبل أن يرسل الله رسولاً إلى خلقه ثم يقول: لا تطيعوه ولا تمتثلوا أمره، بل إن العقول السليمة والفطر السوية تقرر وتقول: إن رسول الله مبلغ عن ربه، فكل ما يقوله ويفعله منسوب إلى ربه، فإذا أقره الله سبحانه وتعالى على ذلك فمعنى ذلك رضاه عما يقوله رسوله الذي بعثه وأرسله إلى خلقه، كما قال سبحانه: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ

٢٧١- مجموع الفتاوى (١٦٤/٢٠).

٢٧٢- البخاري: (ج ١٥ / ص ٤٩٣)، إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكنني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني.

مسلم: (ج ٧ / ص ١٧٥)، فقال ما بال أقوام قالوا كذا وكذا لكنني أصلي وأنا وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني، وينظر: تلخيص الحبير، لابن حجر.

عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقْوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴿الْحَاقَّةُ: ٤٤-٤٧﴾.

وإن تأييد الله سبحانه وتعالى لأنبيائه بالمعجزات الخارقة للعادة، دلالة على تصديقه سبحانه وتعالى لهم وتمكينه لهم من إقامة حجته على خلقه وإظهاراً لما هم عليه من الحق والهدى والدين. قال سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا * فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (النساء: ٦٤-٦٥).

يقول ابن كثير(ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله -:

يقول تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (النساء: ٦٤).

أي: فرضت طاعته على من أرسله إليهم. (٢٧٣).

ويقول البغوي (ت: ٥١٦هـ) - رحمه الله -:

قوله عز وجل: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (النساء: ٦٤).

أي: بأمر الله تعالى لأن طاعة الرسول وجبت بأمر الله، قال الزجاج: ليطاع بإذن الله لأن الله قد أذن فيه وأمر به، وقيل: إلا ليطاع كلام تام كاف (٢٧٤) بإذن الله تعالى أي: بعلم الله وقضائه، أي: وقوع طاعته يكون بإذن الله. (٢٧٥)

ب- بيان تعدد العمل بالقرآن وحده:

ومما يدل على حجية السنة - من حيث النظر أيضاً-

أنه لا يمكن الاستقلال بفهم الشريعة وتفصيلها وأحكامها من القرآن وحده، لاشتماله على نصوص مجملة تحتاج إلى بيان، وأخرى مشكلة تحتاج إلى توضيح وتفسير، فكان لا بد من بيان آخر لفهم مراد الله، واستنباط تفاصيل أحكام القرآن، ولا سبيل إلى ذلك إلا عن طريق السنة، ولولاها لتعطلت أحكام القرآن، وبطلت التكاليف.

٢٧٣- تفسير ابن كثير: (٣٤٨/٢).

٢٧٤- يعنى الوقف عليها.

٢٧٥- تفسير البغوي: (٢٤٥/٢).

يقول ابن حزم(ت: ٥١٦هـ) -رحمه الله-:

"في أيِّ قرآنٍ وُجِدَ أن الظَّهر أربع ركعات، وأن المغرب ثلاث ركعات، وأن الركوع على صفة كذا، والسجود على صفة كذا، وصفة القراءة فيها والسلام، وبيان ما يُجْتَنَّبُ في الصوم، وبيان كيفية زكاة الذهب والفضة، والغنم والإبل والبقر، ومقدار الأعداد المأخوذ منها الزكاة، ومقدار الزكاة المأخوذة، وبيان أعمال الحج من وقت الوقوف بعرفة، وصفة الصلاة بها وبمزدلفة، ورمي الجمار، وصفة الإحرام وما يجتنب فيه، وقطع يد السارق، وصفة الرضاع المحرم، وما يحرم من المأكَل، وصفة الذبائح والضحايا، وأحكام الحدود، وصفة وقوع الطلاق، وأحكام البيوع، وبيان الربا والأفضية والتداعي، والأيمان والأحباس والعمرى، والصدقات وسائر أنواع الفقه؟

وإنما في القرآن جمل لو تُركنا وإياها لم ندر كيف نعمل فيها، وإنما المرجوع إليه في كل ذلك النقل عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وكذلك الإجماع إنما هو على مسائل يسيرة... فلا بد من الرجوع إلى الحديث ضرورة، ولو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافرا بإجماع الأمة " اهـ. (٢٧٦).

فتبين مما سبق:

وجوب الاحتجاج بالسنة والعمل بها، وأنها كالقرآن في وجوب الطاعة والاتباع، وأن المستغني عنها هو مستغن في الحقيقة عن القرآن، وأن طاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - طاعة لله، وعصيانه عصيان لله تعالى، وأن العصمة من الانحراف والضلال إنما هو بالتمسك بالقرآن والسنة جميعاً.

الركيزة الثانية: بيان حكم من أنكر حجية السنة.

وبعد هذا البيان من المناسب بمكان بيان حكم من أنكر حجية السنة:

لقد اتفق علماء الأمة على حجية السنة، ومما عَلِمَ من دين الله بالضرورة أن السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع، وتأتي في المرتلة بعد القرآن الكريم، وهي مبنية لمجمله، وموضحة لمبهمه ومشكله، وهي وحي يُوحى الله لنبهه -- صلى الله عليه وسلم - كما يُوحى

إليه القرآن، كما الله تعالى في المحكم من آي الترتيل: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ (النجم: ٣-٤).

والله تعالى قد أوجب على عباده المؤمنين الانقياد والتسليم الكامل والتام لكل ما يصدر عنه - صلى الله عليه وسلم- من كلام وحديث وأحكام، ولقد أقسم الله تعالى على أن من سمع كلامه - صلى الله عليه وسلم- ثم لم يقبله ولم يتحاكم إليه وهو منشرح الصدر لذلك مستسلماً تمام الاستسلام منقاداً له تمام الانقياد، فلا يصح له إيمان البتة، كما قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (النساء: ٦٥).

وفي معنى الآية يقول ابن كثير(ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله -:

وقوله: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة: أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول -صلى الله عليه وسلم- في جميع الأمور، فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطناً وظاهراً، ولهذا قال: ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ أي: إذا حكموك يطيعونك في بواطنهم فلا يجدون في أنفسهم حرجاً مما حكمت به، وينقادون له في الظاهر والباطن فيسلمون لذلك تسليماً كلياً من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة، كما ورد في الحديث: (والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به) .(٢٧٧) (٢٧٨)

ولذلك أجمع العلماء على كفر من أنكر حجية السنة عموماً، أو كذب بحديث النبي -صلى الله عليه وسلم-، - مع علمه وتيقنه أنه من كلامه صلوات الله وسلامه عليه- فهو بذلك كافر بالله ورسوله، لم يتحقق له أدنى درجات الإسلام والاستسلام والانقياد لله ورسوله.

فلا يشك عاقل أبداً في كفره، وذلك لإنكاره ما هو معلوم من الدين بالضرورة، وقد اتفق أهل العلم على أن من أنكر حجية السنة بشكل عام، أو كذب حديث النبي -صلى الله عليه وسلم-

٢٧٧- رواه ابن أبي عاصم في "السنة" (رقم ١٥)، والطبراني في "المعجم الكبير"، وأبو نعيم في "الأربعين" كما في "جامع العلوم والحكم" (ص٤٨٩)، والخطيب في "تاريخه" (ج٤ / ص٤٦٩)، والبيهقي في "المدخل" (رقم ٢٠٩)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما-، والحديث صححه النووي وغيره، وضعفه جمع من أهل العلم، منهم ابن رجب في "جامع العلوم والحكم"، وهو صحيح المعنى، قال الألباني: في مشكاة المصابيح: سنده ضعيف: رقم: (١٦٧) المشكاة.

٢٧٨- تفسير ابن كثير: (٣٤٩/٢).

- وهو يعلم أنه من كلامه - صلى الله عليه وسلم- فهو كافر، لم يحقق أدنى درجات الإسلام والاستسلام لله ورسوله - صلى الله عليه وسلم-.

قال إسحاق بن راهويه (ت: ٧٧٨هـ) - رحمه الله -:

"من بلغه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- خبرٌ يُقرُّ بصحته ثم رده بغير تقيّة فهو كافر" ا.هـ. (٢٧٩).

وقال السيوطي (ت: ٩١٠هـ) - رحمه الله -:

"اعلموا رحمكم الله أن من أنكر كون حديث النبي - صلى الله عليه وسلم، قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول- حجة كفر، وخرج عن دائرة الإسلام، وحشر مع اليهود والنصارى أو من شاء من فرق الكفرة" ا.هـ. (٢٨٠).

وقال العلامة ابن الوزير (ت: ٨٤٠هـ) - رحمه الله -:

"التكذيب لحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم- مع العلم أنه حديثه كفر صريح" ا.هـ. (٢٨١).

وفي "فتاوى اللجنة الدائمة:"

"الذي ينكرُ العملَ بالسنة يكون كافرًا؛ لأنه مكذب لله ولرسوله - صلى الله عليه وسلم - وإجماع المسلمين" (٢٨٢).

٢٧٩- "مفتاح اللجنة في الاحتجاج بالسنة" (ص/١٤). مفتاح اللجنة في الاحتجاج بالسنة المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

٢٨٠- نفس المرجع السابق.

٢٨١- "العواصم والقواصم" (٢/٢٧٤). العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم المؤلف: ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن الفضل الحسيني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (المتوفى: ٨٤٠هـ) حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلّق عليه: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م - عدد الأجزاء: ٩.

٢٨٢- "المجموعة الثانية" (٣/١٩٤).

وقال أبو بكر بن أبي داود السجستاني - رحمه الله-: (٢٨٣).

تمسكُ بجبلِ اللهِ وأتبعِ الهدى
ولا تكُ بدعيًّا لعلَّك تُفلحُ
ودن بكتابِ اللهِ والسننِ التي
أتتْ عن رسولِ اللهِ تَنجو وتربِحُ
ودعُ عنك آراءَ الرجالِ وقولهم
فقولُ رسولِ اللهِ أزرِكُى وأشرحُ
إذا ما اعتقدتِ الدهرِ يا صاحي هذا
فأنتِ على خيرِ تبيتِ وتصبحُ. (٢٨٤)

المبحث الثاني: مكانة السنة من التفسير والتشريع

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مكانة السنة المطهرة كمصدر من مصادر التفسير بالمأثور

وبعد هذا التطواف مع السنة بين مفهومها ومعناها وحقيقتها وأقسامها وحجيتها والذي هو من الأهمية بمكان ليتبين لنا مكانتها وقدرها عمومًا، حري بنا الآن أن نتقلب مع السنة أيضًا فيما يتعلق بجانب التفسير خصوصًا.

فإذا كان تفسير القرآن بالقرآن يُعد من أول درجات التفسير بالمأثور التفسير، فإنه يُقال في السنة المطهرة كذلك.

وذلك لأن السنة مبينة للقرآن ومفسرة له. وهي وحي كالقرآن؛ كما أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- عن ذلك بقوله: (ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه) (٢٨٥).

قال ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) - رحمه الله- بعد أن تصحيحه لهذا الحديث:

"وهذا هو السنة بلا شك (٢٨٦) أي قوله: (ومثله معه) وكذا قال غيره". (٢٨٧).

ومما ورد في ذلك أيضًا ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: (مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ،

٢٨٣- "طبقات الحنابلة" (٢ / ٥١) لأبي يعلى، وسير أعلام النبلاء (١٣ / ٢٣٣) للذهبي.

٢٨٤- وهذا آخر بيت من الحائية قدمته لداعي المقام لذلك. الباحث.

٢٨٥- صحيح الجامع - الألباني ٢٦٤٣.

٢٨٦- التبيان في أقسام القرآن، ص ١٥٦. التبيان في أقسام القرآن المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) المحقق: محمد حامد الفقي الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان عدد الأجزاء: ١.

٢٨٧- البرهان في علوم القرآن: ١٧٦/٢، والإتقان: ٤٦٧/٢.

وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
(٢٨٨).

المطلب الثاني: مكانة السنة المطهرة كمصدر ثاني من مصادر التشريع الإسلامي

قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ﴾ (النساء: ٥٩).

روى ابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ) عن ميمون بن مهران (ت: ١١٦هـ) أنه قال في قوله تعالى:
﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ قال: "الرد إلى الله الرد إلى كتاب الله،
والرد إلى رسوله إذا كان حيًّا، فلما قبضه الله فالرد إلى سنته". (٢٨٩).

و قال عز و جل: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤).
قال البغوي (ت: ٥١٦هـ) - رحمه الله:-

"أراد بالذكر الوحي، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - مبينًا للوحي، وبيان الكتاب يطلب
من السنة". (٢٩٠).

ويقول القنوجي (ت: ١٣٠٧هـ) - رحمه الله - في فتح البيان في مقاصد القرآن:

"و بيان الكتاب يطلب من السنة والمبين لذلك الحمل هو الرسول - صلى الله عليه وسلم -
". (٢٩١).

ويقول مكحول الدمشقي (ت: ١١٢هـ) - رحمه الله:-

"القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن".

٢٨٨- أخرجه مسلم حديث (١٥٢)، وأخرجه البخاري في " كتاب فضائل القرآن " باب كيف نزل الوحي
وأول ما نزل " حديث (٤٩٨١).

٢٨٩- جامع بيان العلم وفضله" ص ١١٨٩.

٢٩٠- تفسير البغوي: (٥/٢١).

٢٩١- فتح البيان" لأبي الطيب القنوجي: (٧ / ٢٤٨). فتحُ البيان في مقاصد القرآن المؤلف: أبو الطيب محمد
صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ) عني بطبعه وقدم له
وراجعه: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والتشتر، صيدا - بيروت عام
النشر: ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م - عدد الأجزاء: ١٥.

ويقول يحيى بن أبي كثير (ت: ١٢٩هـ) - رحمه الله -:

"السنة قاضية على الكتاب وليس الكتاب بقاض على السنة".

ويقول الفضل بن زياد (ت:؟؟) - رحمه الله -:

"سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل، وسئل عن الحديث الذي روى أن السنة قاضية على الكتاب، فقال: "ما أجسر على هذا أن أقوله، ولكني أقول: إن السنة تفسر الكتاب وتبينه". (٢٩٢).

ولا شك في أن كراهية الإمام أحمد استعمال هذا اللفظ يدل على دقته في اختيار الألفاظ، لم لا وهو من هو في إمامته ورتبته وفضله، إنه الإمام المجلل أحمد بن حنبل إمام أهل السنة والجماعة. وفي العموم إن هذه المسألة هي مسألة لفظية لا أكثر، وكأن الإمام أحمد كره هذه العبارة التي قد يُتوهم منها تقديم السنة على القرآن، فلذلك كره استعمال تلك العبارة واستعمل عبارة يفهم منها المقصود، وهي عبارة "أن السنة مبينة للقرآن".

ويوضح الزرقاني (ت: ١٣٦٧هـ) في "مناهل العرفان" تلك العبارة نقلًا عن السيوطي (ت: ٩١٠هـ) - رحمه الله - فيقول:

"والأصل أن معنى احتياج القرآن إلى السنة أنها مبينة له، ومفصلة لمجملاته، لأنه لو جازته كنوزًا تحتاج إلى من يعرف خفايا خباياها فيبرزها، وذلك هو المتزل عليه - صلى الله عليه وسلم -، وهو معنى كون السنة قاضية على الكتاب، وليس القرآن مبيّنًا للسنة، ولا قاضيًا عليها، لأنها بينة بنفسها، إذ لم تصل إلى حدّ القرآن في الإعجاز والإيجاز، لأنها شرح له، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشروح". (٢٩٣).

٢٩٢ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١ / ٣٩. تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م عدد - الأجزاء: ٢٠ جزءاً (في ١٠ مجلدات).

٢٩٣ - مناهل العرفان - الزرقاني: ١ / ٢٩٩.

ويقول الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله -:

" وما سنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيما ليس لله فيه حكم "أي في القرآن"،
فيحكم الله سنَّه. وكذلك أخبرنا الله في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ
اللَّهِ﴾ (الشورى: ٥٢-٥٣).

وقد سن رسول الله مع كتاب الله، وسن فيما ليس فيه بعينه نص كتاب. وكل ما سن فقد
ألزمتنا الله اتباعه، وجعل في اتباعه طاعته، وفي العُتود (٢٩٤) عن اتباعها معصيته التي لم يعذر
بها خلقاً، ولم يجعل له من اتباع سنن رسول الله مخرجاً " (٢٩٥).
ولقد أمر الله تعالى بطاعة رسوله - صلى الله عليه وسلم - طاعة مطلقة في نيف وثلاثين
موضعاً من كتابه الكريم، كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ اللَّهِ﴾
(النساء: ٨٠).

وقال سبحانه: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر: ٧).

يبين ابن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ) - رحمه الله - معنى آية الحشر فيقول:

"وهذه الآية جامعة للأمر باتباع ما يصدر من النبي - صلى الله عليه وسلم - من قول وفعل
فيندرج فيها جميع أدلة السنة" (٢٩٦).

ويُجَلِّي ابن سعدي (ت: ١٣٧٦هـ) - رحمه الله - معنى آية الحشر فيقول:

"وهذا شامل لأصول الدين وفروعه، ظاهره وباطنه، وأن ما جاء به الرسول - صلى الله عليه
وسلم - يتعين على العباد الأخذ به واتباعه، ولا تحل مخالفته، وأن نص الرسول - صلى الله عليه
وسلم - على حُكم الشيء كنص الله - تعالى -، لا رخصة لأحد ولا عذر له في تركه، ولا
يجوز تقديم قول أحد على قوله - صلى الله عليه وسلم -" (٢٩٧).

"وأما من جهة النظر الصحيح فإن العادة تمنع أن يقرأ قوم كتاباً ولا يستشرحوه، فكيف بكلام
الله تعالى الذي فيه عصمتهم وبه نجاحهم وسعادتهم، وقيام دينهم ودنياهم.

٢٩٤- العتود: العتو والطغيان، أو الميل والانحراف. انظر لسان العرب ٣ / ٣٠٧ وما بعدها.

٢٩٥- الرسالة: للإمام محمد بن إدريس الشافعي. تحقيق أحمد محمد شاكر، ط ١، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر،

١٣٥٨ هـ، ص ٨٨-٨٩.

٢٩٦- التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور: (٨٧/٢٩).

٢٩٧- تفسير ابن سعدي: (ص: ٥٨٠).

ولذا كان الصحابة - رضي الله عنهم - يسألون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عما أشكل عليهم.

وقد قسم الطبري (ت: ٣١٠هـ) - رحمه الله - التأويل إلى ثلاثة أقسام، فجعل الأول ما لا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول - صلى الله عليه وسلم -، كالأوامر الإلهية، والحقوق والحدود، وما إلى ذلك مما مرجع تفسيره وتبينه الرسول - صلى الله عليه وسلم -، إما بنص منه، أو بدلالة قد نصبها دالة على تأويله". (٢٩٨).

وقال السيوطي (ت: ٩١٠هـ) - رحمه الله -:

قال العلماء: من أراد تفسير الكتاب العزيز طلبه أولاً من القرآن ... فإن أعياه ذلك طلبه من السنة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له.

وقد قال الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله -:

كل ما حكم به الرسول - صلى الله عليه وسلم - فهو مما فهمه من القرآن.

قال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ (النساء: ١٠٥) في آيات أخر.

وقد أشكل قول الشافعي السابق، لكن يوضحه قول أبي الحكم ابن برجان في كتابه المسمى

بالإرشاد حيث قال: ما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - من شيء فهو في

القرآن، وفيه أصله، قُرْبُ أو بُعْدُ، فَهَمَهُ من فَهَمَهُ، وَعَمَهُ عنه من عَمَهُ.

قال الله تعالى: ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ (الأنعام: ٣٨).

ألا تسمع إلى قوله - صلى الله عليه وسلم - في حديث الرجم: (لأقضين بينكما بكتاب الله

وليس في نص كتاب الله الرجم). (٢٩٩) (٣٠٠).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -: السنة تفسر القرآن وتدل عليه

وتعبر عنه. (٣٠١) (٣٠٢).

٢٩٨- يُنظر: تفسير الطبري: ٥٦/١ .

٢٩٩- صحيح مسلم: "كتاب الحدود": (١٦٩٨).

٣٠٠- نقله عنه الزركشي في البرهان: ١٢٩/٢ .

٣٠١- دقائق التفسير: ٢٦/٢. دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد

الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)

الحقق: د. محمد السيد الجليلند الناشر: مؤسسة علوم القرآن - دمشق الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ عدد الأجزاء: ٦ .

المبحث الثالث: بلاغ النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ربه وأنواعه:
وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: بيان معنى ومفهوم البلاغ

لتضح صورة البلاغ في الذهن لا بد أولاً من بيان معناه ومفهومه في اللغة والاصطلاح.

أ- البلاغ في اللغة:

كلمة **بلغ**: تعني وصل أو قارب على الوصول. يقول ابن فارس: "الباء واللام والغين أصل واحد، وهو الوصول إلى الشيء: بلغت المكان إذا وصلت إليه، وقد تسمى المشاركة بلوغاً بحق المقاربة" (٣٠٣).

وقال الأزهري (ت: ٣٧٠هـ):

"والعرب تقول للخبر يبلغ أحدهم ولا يحققونه، وهو يسوؤهم: سمع لا بلغ، أي تسمعه ولا يبلغنا، ويجوز سمعاً لا بلغاً. (٣٠٤).

وقال في اللسان:

"رجل بليغ: حسن الكلام فصيحة، يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه (٣٠٥) وبيان يذاع في رسالة ونحوها (٣٠٦).

وهذا دليل على أن استعمال كلمة البلاغ إنما كان لما فيه من طبيعة الوصول والانتهاء".

ب- البلاغ في المفهوم الاصطلاحي:

يقول الله تعالى: ﴿ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ (سورة النور: ٥٢).

"والبلاغ المبين" هو: التبليغ الواضح أو الموضح. (٣٠٧)

٣٠٢- مقال: تفسير القرآن بالسنة، عن موقع: منتدى التوحيد، بتصرف.

٣٠٣- معجم مقاييس اللغة: (٢٠١/١). معجم مقاييس اللغة المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م-عدد الأجزاء: ٦ .

٣٠٤- تهذيب اللغة (١٤/٩) نقلا عن (قواعد الدعوة إلى الله) د.همام عبد الرحيم.

٣٠٥- لسان العرب (٣٠٢/١٠).

٣٠٦- المعجم الوجيز. ٦١.

٣٠٧- فتح القدير: (١٠٢٤/١).

وهو كذلك: "التبليغ البين بنفسه، أو الموضح لما أمرتم به". (٣٠٨)، هو كذلك بمعنى الانتهاء إلى نهاية المقصد والمنتهى مع اقترانه بالبراهين والأدلة الواضحة، وهو مشتمل كذلك على هداية الدلالة والإرشاد.

ومن مقتضيات البلاغ المبين: البلاغة. وتتضح البلاغة المقصودة في قوله تعالى: ﴿ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ (النساء: ٦٣)، ويقصد بها أن يكون الكلام حسن المعاني واضح في ألفاظه مع تجنب وحشي الكلام وغريبه ولا يقصد بالبلاغة التكلف والتشدد والتفهيق". (٣٠٩).

المطلب الثاني: مهمة النبي - صلى الله عليه وسلم - البلاغ والبيان عن الله

تعالى

وإن مهمة النبي - صلى الله عليه وسلم - في البلاغ عن ربه جل في علاه تجمع بين البلاغ والبيان:

أما البلاغ: فقد قال الله تعالى فيه: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ (المائدة: ٦٧).

يقول ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله -:

"يقول تعالى مخاطباً عبده ورسوله محمداً صلى الله عليه وسلم باسم الرسالة، وأمرأ له بإبلاغ جميع ما أرسله الله به، وقد امتثل صلوات الله وسلامه عليه ذلك، وقام به أتم القيام. روى البخاري بسنده عند تفسير هذه الآية عن عائشة (ت: ٥٨هـ) - رضي الله عنها - قالت: من حدثك أن محمداً - صلى الله عليه وسلم - كتم شيئاً مما أنزل عليه فقد كذب، الله يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾" (المائدة: ٦٧) (٣١٠).

٣٠٨ - تفسير ألقاسمي: (٤٥٤٥/١٢). تفسير ألقاسمي: محاسن التأويل المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الخلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ) المحقق: محمد باسل عيون السود الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ .

٣٠٩ - تهذيب الموافقات للجزيري طبعة مكتبة ابن الجوزي ٤٠. بتصرف.

٣١٠ - صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن/ باب ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ (المائدة: ٦٧) / حديث رقم ٤٦١٢.

وفي الصحيحين عنها - رضي الله عنها- أيضاً أنها قالت: " لو كان محمد - صلى الله عليه وسلم- كاتماً من القرآن شيئاً لكنتم هذه الآية: ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ (الأحزاب: ٣٧)". (٣١١) (٣١٢).

ويقول القرطبي (ت: ٦٧١هـ) - رحمه الله -:

"وهذا تأديب للنبي - صلى الله عليه وسلم- وتأديب لحملة العلم من أمتة ألا يكتموا شيئاً من شريعته". (٣١٣).

وأما البيان: فقد قال تعالى فيه: ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (النحل: ٦٤).

يقول ابن عطية الأندلسي (ت: ٥٤١هـ) - رحمه الله -:

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾ يريد القرآن، وقوله: ﴿ إِلَّا لِتُبَيِّنَ ﴾ في موضع المفعول من أجله، وقوله: ﴿ وَهُدًى وَرَحْمَةً ﴾ عطف عليه، كأنه قال: إلا للبيان، أي لأجل البيان". (٣١٤).

ويقول الألوسي في روح المعاني (ت: ١٢٧٠هـ) - رحمه الله -:

"عن مجاهد أن المراد بهذا التبيين تفسير الجمل وشرح ما أشكل إذ هما المحتاجان للتبيين، وأما النص والظاهر فلا يحتاجان إليه. وقيل: إيقافهم على حسب استعداداتهم المتفاوتة على ما خفي عليهم من أسرار القرآن وعلومه التي لا تكاد تحصى ولا يختص ذلك بتبيين الحرام والحلال، وأحوال القرون الخالية والأمم الماضية، بل ويدخل فيه القياس وإشارة النص ودلالته وما يستنبط منه من العقائد والحقائق والأسرار" (٣١٥).

٣١١- رواه البخاري (٦٩٨٤). من حديث أس بن مالك رضي الله عنه، ورواه مسلم (١٧٧) من حديث عائشة رضي الله عنها- مثل قول أنس - رضي الله عنه-.

٣١٢- تفسير ابن كثير: (١٥١/٣). بتصرف يسير.

٣١٣- تفسير القرطبي: (٢٤٢/٦).

٣١٤- المحرر الوجيز لابن عطية الأندلسي: (٣٧٦/٥).

٣١٥- روح المعاني: (٧ / ٣٨٩). تفسير الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ) المحقق: علي عبد الباري عطية الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - عدد الأجزاء: ١٦ (١٥) ومجلد فهارس).

المطلب الثالث: أنواع البلاغ

والبلاغ نوعان: لفظي، ومعنوي.

أما النوع الأول: فالبلاغ اللفظي للقرآن الكريم.

لقد نزل جبريل عليه السلام بالوحي من عند الله على رسوله -صلى الله عليه وسلم-

﴿ تَزَلْ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴾ (الشعراء: ٩٣-٩٤).

والله تولى حفظه بذاته العلية كما قال ربنا: كما بين الله ذلك في كتابه: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا

الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (الحجر: ٩).

يقول القرطبي (ت: ٦٧١هـ) - رحمه الله -:

﴿ وإنا له لحافظون ﴾ من أن يزداد فيه أو ينقص منه. قال قتادة وثابت البناني - حفظه الله - من

أن: تزيد فيه الشياطين باطلاً أو تنقص منه حقاً، فتولى سبحانه حفظه فلم يزل محفوظاً، وقال في

غيره: (بما استحفظوا)، فوكل حفظه إليهم فبدلوا وغيروا. (٣١٦)

وجبريل - عليه السلام - سمع القرآن من الله تعالى بحرف وصوت، ونزل به على النبي صلى الله

عليه وسلم فبلغه إياه كما سمعه من الله تعالى، والنبي صلى الله عليه وسلم بلغ لأمته كما تلقاه

عن جبريل عليه السلام سالماً من التحريف والتغير والتبديل، وسالماً من الزيادة والنقصان.

وذلك لأنه - صلى الله عليه وسلم - مبلغ عن الله تعالى، كما قال ربنا تبارك تعالى:

﴿ إِن عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ (الشورى: ٤٨).

يقول الطبري (ت: ٣١٠هـ) - رحمه الله -:

"ما عليك يا محمد إلا أن تبلغهم ما أرسلناك به إليهم من الرسالة". (٣١٧)

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾

(المائدة: ٦٧).

يقول ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله -:

"يقول تعالى مخاطباً عبده ورسوله محمداً - صلى الله عليه وسلم - باسم الرسالة، وأمرأ له

بإبلاغ جميع ما أرسله الله به، وقد امتثل - صلوات الله وسلامه عليه - ذلك، وقام به أتم

القيام". (٣١٨).

٣١٦- تفسير القرطبي: (٧/١٠).

٣١٧- تفسير الطبري: (٥٥٦/٢١).

وقد ورد معنى الآية في كتاب التفسير من صحيح البخاري كذلك:

فقد روى البخاري هذا المعنى وساقه بسنده عن مسروق، عن عائشة - رضي الله عنها -، قالت: (مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَدْ كَذَبَ)، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ (المائدة: ٦٧). الآية. (٣١٩).

والمقصود به بلاغ النبي - صلى الله عليه وسلم - ألفاظ القرآن الكريم لأتمته دون زيادة أو نقصان، كما تلقاه عن جبريل، وجبريل بلغه النبي - صلى الله عليه وسلم - كما سمعه من الله تعالى، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ (الجمعة: ٢).

يقول الطبري (ت: ٣١٠هـ) - رحمه الله -:

" وقوله: ﴿يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾ يقول جل ثناؤه: يقرأ على هؤلاء الأميين آيات الله التي أنزلها عليه ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ يقول: ويطهرهم من دنس الكفر. وقوله: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ يقول: ويعلمهم كتاب الله، وما فيه من أمر الله ونهيه، وشرائع دينه ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ يعني بالحكمة: السنن. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل" (٣٢٠).

وأما النوع الثاني: فبلاغ المعاني:

لم يكن بلاغ النبي القرآن لأتمته يقف عند بلاغ الألفاظ فحسب، وإنما كان بلاغه شاملاً كاملاً، والبلاغ الشامل والكامل لا يتم ولا يكتمل إلا ببلاغ المباني والمعاني جميعاً.

قال تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ . إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ . فَإِذَا قُرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيِّنَاتِهِ﴾ (القيامة: ١٦-١٩)

يقول ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله -:

" هذا تعليم من الله عز وجل لرسوله - صلى الله عليه وسلم - في كيفية تلقيه الوحي من الملك، فإنه كان يبادر إلى أخذه، ويسابق الملك في قراءته، فأمره الله عز وجل إذا جاءه الملك

٣١٨- تفسير ابن كثير: (١٥١/٣).

٣١٩- صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن / باب ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة:

٦٧] حديث رقم ٤٦١٢

٣٢٠- تفسير الطبري: (٣٧٢/٢٣).

بالوحي أن يستمع له، وتكفل له أن يجمعه في صدره، وأن ييسره لأدائه على الوجه الذي ألقاه إليه، وأن يبينه له ويفسره ويوضحه،
فالحال الأولى: جمعه في صدره.

والثانية: تلاوته.

والثالثة: تفسيره وإيضاح معناه. ولهذا قال: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾
أي بالقرآن، كما قال: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي
عِلْمًا﴾ (طه: ١١٤).

ثم قال: (إن علينا جمعه) أي: في صدرك، (وقرآنه) أي: أن تقرأه، (فإذا قرأناه) أي: إذا تلاه
عليك الملك عن الله عز وجل، (فاتبع قرآنه) أي: فاستمع له، ثم اقرأه كما أقرأك، (ثم إن علينا
بيانه) أي: بعد حفظه وتلاوته نبينه لك ونوضحه، ونلهمك معناه على ما أردنا
وشرعنا" (٣٢١)

ثبت في الصحيحين واللفظ للبخاري عن سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ (ت: ٩٥هـ)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ت:

٦٨هـ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾

(القيامة: ١٦) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ
مِمَّا يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ - فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - يُحَرِّكُهُمَا، وَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا، فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ
- فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (القيامة:
١٧) قَالَ: جَمَعُهُ لَكَ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأُهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ (القيامة: ١٨) قَالَ:
فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ (القيامة: ١٩) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، فَكَانَ رَسُولُ
اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَنَاهُ جَبْرِيلُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جَبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا قَرَأَهُ". (٣٢٢)

ويجلي المعنى كذلك ابن العربي المالكي (ت: ٥٤٣هـ) - رحمه الله - فيقول:

"الباري سبحانه يجمع القرآن في قلب الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تيسيراً للتبليغ، ويجمعه
في قلب غيره؛ تيسيراً لإقامة الحجة؛ فإما أن يكون شفاءً لما يعرض في الصدور، وإما أن يكون

٣٢١- تفسير ابن كثير: (٢٧٩/٨).

٣٢٢- صحيح البخاري بدء الوحي كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: (٣٩/٥).

عمى في الأبصار والبصائر، وإما أن يكون بينه وبين العلم به رين، فيبقى تاليًا، ولا يجعل له من المعرفة ثانيًا، وهو أخفه حالًا وأسلمه مألًا، وقد حقق الله لرسوله وعده بقوله: ﴿سُقْرُوكَ فَلَا تَنْسَى﴾ (الأعلى: ٦). (٣٢٣)

وعن حسان بن عطية (ت: ١٣٠هـ) - رحمه الله - قال:
"كان الوحي يتزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويحضره جبريل بالسنة التي تفسر ذلك". (٣٢٤)

ومصدق ذلك في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ. ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيِّنَاتِهِ﴾ (القيامة: ١٨ - ١٩)

وفي آية واضحة المعنى والدلالة يبين الله تعالى سبب إنزال الكتاب مؤكدًا له بلام التعليل السببية في محض مخاطبة رسوله الكريم - صلى الله عليه وسلم - بقوله:
﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٤٤)
وهذه آية صريحة المعنى والدلالة في إثبات بيانه - صلى الله عليه وسلم - للقرآن كما أمره ربه جل في علاه.

وهذا بيان موجز لمنهج الرسول - صلى الله عليه وسلم - في التفسير، - وذلك حسب الاستقراء:-

" لم يكن الرسول - صلى الله عليه وسلم - يطنب في تفسير الآية أو يخرج إلى ما لا فائدة في معرفته ولا ثمرة في إدراكه، فكان جل تفسيره بيانًا لجمل، أو توضيحًا لمشكل، أو تخصيصًا لعام، أو تقييدًا لمطلق، أو بيانًا لمعنى لفظ أو متعلقه". (٣٢٥)

٣٢٣ - أحكام القرآن لابن العربي: (٣٠٣/٤). أحكام القرآن المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ) راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م - عدد الأجزاء: ٤.

٣٢٤ - تفسير القرطبي: ٣٩/١.

٣٢٥ - بحوث في أصول التفسير - لفهد الرومي: ص ١٩.

وقد بين ذلك القرطبي(ت: ٦٧١هـ) - رحمه الله - في تفسيره، فقال:

"البيان منه - صلى الله عليه وسلم- على ضربين:

الأول: بيان لمجمل في الكتاب كيبانه للصلوات الخمس في مواقيتها وسجودها وركوعها وسائر أحكامها، وكيبانه لمقدار الزكاة ووقتها وما الذي تؤخذ منه من الأموال وبيانه لمناسك الحج، قال- صلى الله عليه وسلم- إذ حج بالناس وقال: (خذوا عني مناسككم) (٣٢٦).

وروى ابن المبارك(ت: ١٨١هـ) - رحمه الله - عن عمران بن حصين(ت: ٥٢هـ) - رضي الله عنه - أنه قال لرجل: إنك رجل أحقق، أتجد الظهر في كتاب الله أربعاً لا يجهر فيها بالقراءة! ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا، ثم قال: أتجد هذا في كتاب الله مفسراً! إن كتاب الله تعالى أجم هذا، وإن السنة تفسر هذا.

والثاني: بيان آخر وهو زيادة على حكم الكتاب كتحریم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وتحریم الحمر الأهلية وكل ذي ناب من السباع، والقضاء باليمين مع الشاهد وغير ذلك،". (٣٢٧).

قال الزمخشري "المعتزلي"(ت: ٤٦٧هـ) في "الفائق":

"ولم يزل الموثوق بهم من علماء الأمة يستنبطون معاني الترتيل، ويستثيرون دفائنه، ويغوصون على لطائفه، وهو الحمال ذو الوجوه، فيعود ذلك تسجيلاً له بعد الغور، واستحكام دليل الإعجاز". (٣٢٨).

وإن المتبع لدواوين السنة المطهرة يجد أن الكثير من مصنفها قد بوبوا أبواباً خاصة للتفسير بالمأثور عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، سواء كان ذلك التفسير ابتدائياً وابتدائياً وتعليمياً منه - صلى الله عليه وسلم- باعتبار أنه هو المبلغ عن ربه جل في علاه واليمين لما ورد في كتابه سبحانه وتعالى، أو كان ذلك من استفسارات وتساؤلات الصحابة - رضي الله عنهم- وما أشكل عليهم فهمه من معاني أي الترتيل.

٣٢٦- رواه مسلم في صحيحه برقم (١٢٩٧)، بلفظ "لتأخذوا".

٣٢٧- تفسير القرطبي: (٥٠/١).

٣٢٨- الفائق في غريب الحديث ٣: ٣٥٧.

المطلب الرابع: أوجه بيان السنة للقرآن

ومما سبق يمكن أن نوجز أوجه بيان السنة للقرآن فيما يلي:

١- إزالة اللبس:

مثال ذلك ما أخرجه الشيخان، عن ابن أبي مليكة أن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: (من حوسب عُذْب). قالت عائشة (ت: ٥٨هـ) - رضي الله عنها-: فقلت: أوليس يقول الله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ (الانشقاق: ٨)؟ قال: (إنما ذلك العرض، ولكن: من نوقش الحساب يهلك) (٣٢٩).

ومن الأمثلة على ذلك ما أخرجه الشيخان عن عدي بن حاتم (ت: ٦٦هـ) - وقيل: ٦٨هـ-) - رضي الله عنه - قال: لما نزلت: ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ (البقرة: ١٨٧). عمدت إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض، فجعلتهما تحت وسادتي، فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين لي، فغدوت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم- فذكرت له ذلك، فقال: (إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار). (٣٣٠).

٢- تخصيص العام:

ومثاله ما أخرجه البخاري في صحيحه، عن عبد الله بن مسعود (ت: ٣٢هـ) - رضي الله عنه- قال: لما نزلت: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ (الأنعام: ٨٢) شق ذلك على المسلمين، فقالوا: يا رسول الله، أين لا يظلم نفسه؟ قال: (ليس ذلك، إنما هو الشرك، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه: ﴿ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ (لقمان: ١٣) (٣٣١).

٣- تقييد المطلق:

ومثاله قوله تعالى: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ (النساء: ١١). وقد جاء تقييد ذلك بالثلث كما، كما في حديث سعد بن أبي وقاص (ت: ٥٥هـ)- رضي الله

٣٢٩- أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه برقم ١٠٣، ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إثبات الحساب برقم ٢٨٧٦.

٣٣٠- أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب قول الله تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ برقم ١٨١٧. ومسلم في كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر برقم ١٠٩٠.

٣٣١- أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ .. ﴾.

عنه-، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : الثلث، والثلث كبير، أو كثير. (٣٣٢).
قال ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) - رحمه الله -:

"فيه تقييد مطلق القرآن بالسنة. (٣٣٣) ومن الأمثلة أيضاً قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ (المائدة: ٣٨) فقد جاءت السنة بتقييد ذلك باليد اليمنى من المفصل.
٤ - تفصيل الجمل:

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ (البقرة: ٤٣) وقد جاءت السنة القولية والفعلية بتفصيل ذلك كما هو مبسوط في كتب الفقه.
٥ - بيان أن المنطوق لا مفهوم له:

ومثاله قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ (البقرة: ٢٨٣).

فقوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ﴾. لا مفهوم له، أي: لا مفهوم مخالفة له؛ لأنه جرى على الأمر الغالب كما بينت ذلك السنة، فقد ثبت في الصحيحين عن أنس (ت: ٩٣هـ) - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توفي ودرعه مرهونة عند يهودي على ثلاثين وسقاً من شعير رهنها قوتاً لأهله، وكان ذلك في الحضر (٣٣٤) فدل ذلك على أن منطوق الآية لا مفهوم له.

وفي نحو ذلك يقول الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ) صاحب البحر المحيط في أصول الفقه في محض كلامه عن شروط مفهوم المخالفة العائدة للمذكور:

"وأما الثاني فله شروط: أحدها: ألا يكون خارجاً مخرج الغالب مثل قوله تعالى:

﴿وَرَبَائِبِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ (النساء: ٢٣) فإن الغالب من حال الربائب كونهن في حجور أزواج أمهاتهن، فذكر هذا الوصف لكونه أغلب لا ليدل على إباحة نكاح غيرها.

٣٣٢- أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة، برقم ١٢٣٣.

ومسلم في الوصية، باب الوصية بالثلث، برقم ١٦٢٨.

٣٣٣- فتح الباري: ٣٦٨/٥.

٣٣٤- أخرجه البخاري في كتاب الرهن، باب في الرهن في الحضر برقم ٢٣٧٣. ومسلم في المساقاة، باب الرهن

وجوازه في الحضر والسفر برقم ١٦٠٣.

وكذلك تخصيص الخلع بحال الشقاق لا مفهوم له. إذ لا يقع غالباً في حال المصافاة والموافقة خلافاً لابن المنذر.

وإذا لاح للتخصيص فائدة غير نفي الحكم فيما عدا المنطوق تطرق الاحتمال إلى المنطوق، فصار مجملاً كاللفظ المحمل.

قال الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله -:

"تعارض الفوائد في المفهوم، كتعارض الاحتمالات في المنطوق يكسبه نعت الإجمال، فكذلك تعارض الاحتمالات في المنطوق يكسبه نعت الإجمال، ولا يمكن أن يقال: إنه قصد بهذا التخصيص المغايرة دون اعتبار الفائدة الأخرى. قال الشافعي: لا حاجة إلى دليل في ترك هذا المفهوم". (٣٣٥).

٦- توضيح المبهم كأسماء الأشخاص والأماكن:

ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ (الأحزاب: ٢٣). فقد أخرج الحاكم عن عائشة رضي الله عنها أن طلحة (ت: ٣٦هـ) - رضي الله عنه - دخل على النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: (أنت يا طلحة ممن قضى نجه). (٣٣٦) ومن الأمثلة أيضاً: قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ (البقرة: ٢٣٨). فقد ثبت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الصحيحين وغيرهما أنها صلاة العصر. (٣٣٧).

٧- بيان المراد باللفظ:

ومثاله قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَّا اسْتَطَعْتُمْ مِّن قُوَّةٍ﴾ (الأنفال: ٦٠). فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن عقبة بن عامر (ت: ٥٨هـ) - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو على المنبر يقول: (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي). (٣٣٨). ومن الأمثلة أيضاً ما أخرجه الإمام أحمد، عن أبي سعيد الخدري (ت: ٧٤هـ) - رضي الله

٣٣٥- كتاب البحر المحيط في أصول الفقه "المفهوم" شروط مفهوم المخالفة العائدة للمذكور: (١٤١/٥)، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ).

٣٣٦- أخرجه الحاكم في المستدرک ٤٥٠/٢. وصححه ابن حجر في الفتح: ٥١٨/٨.

٣٣٧- يُنظر: صحيح البخاري رقم ٢٧٧٣، ومسلم رقم ٦٢٧.

٣٣٨- أخرجه مسلم في كتاب الإمارة باب فضل الرمي، والحث عليه .. برقم ١٩١٧.

عنه-، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في قول الله عز وجل: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (البقرة: ١٤٣). قال: (عدلاً). (٣٣٩).

هذه هي أوجه بيان السنة للقرآن، ومن الأوجه التي يذكرها بعضهم:

٨- النسخ: نسخ القرآن بالسنة:

وأما نسخ السنة للقرآن فهي من المسائل المتنازع فيها بين العلماء- بين مجيزين ومانعين-، وهم فيها على قولين:

القول الأول: قول، القائلين بعدم جواز نسخة السنة للقرآن وهو ما عليه جمهور الأصوليين. وقد بسط الزركشي(ت: ٧٩٤هـ) هذا القول وتوسع في بسطه وبيانه في البحر المحيط فليراجع هنالك (٣٤٠).

"وهذا الوجه مختلف فيه عند أهل العلم، فالمشهور عند أحمد عدم جوازه، وهو مذهب الثوري والشافعي. (٣٤١).

ويستدلون بقول الله تعالى: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ (البقرة: ١٠٦) وقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي ﴾ (يونس: ١٥). وقوله: ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ ﴾ (النحل: ١٠١).

واحتج بعضهم بما رواه الدار قطني عن جابر(ت: ٩٤هـ) - رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم-: (كلامي لا ينسخ القرآن) وهذا لو صح لكان قاطعاً للتزاع، لكنه لم يصح كما نبه إلى ذلك أئمة الحديث. (٣٤٢).

وقالوا: إن القرآن معجز، والسنة غير معجزة، فلا ينسخ المعجز من القرآن ما ليس بمعجز من السنة. واحتجوا أيضاً بأن السنة مبينة للقرآن، ولا يكون المبين للشيء ناسخاً له. (٣٤٣).

٣٣٩- المسند برقم ١١٠٥٢.

٣٤٠- "البحر المحيط" للزركشي الشافعي (٢٧٢-٢٦٢/٥).

٣٤١- يُنظر: الرسالة للشافعي: (ص/١٠٦-١٠٩).

٣٤٢- يُنظر: الكامل في الضعفاء لابن عدي، برقم ٣٦٨. وميزان الاعتدال للذهبي، برقم (١٤٣٧)، ولسان الميزان

لابن حجر، برقم ٣٧٩.

٣٤٣- يُنظر: نواسخ القرآن لابن الجوزي: ٢٦/١. نواسخ القرآن = ناسخ القرآن ومنسوخه المؤلف: جمال الدين

أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: أبو عبد الله العاملي السلفي الداني بن

القول الثاني: قول المجيزين القائلين بجواز نسخ السنة الأحادية لنصوص القرآن الكريم. وذهب جمع من أهل العلم إلى جواز نسخ القرآن بالسنة، وهو رواية عن أحمد وقول أبي حنيفة. ولقد اختاره نجم الدين السبكي (ت: ٧٥٦هـ) - رحمه الله - حيث بين ذلك في جمع الجوامع بقوله:

"والنسخ بالقرآن لقرآن وسنة، وبالسنة للقرآن، وقيل يمتنع بالآحاد، والحق لم يقع إلا بالمتواترة". (٣٤٤).

وكذلك قال به الكوفيون (٣٤٥) وحثهم قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ (النجم: ٣-٤).

واحتجوا أيضاً بأن الكل حكم الله تعالى ومن عنده، وإن اختلفت في الأسماء. (٣٤٦). وفرق بعضهم بين السنة المتواترة، وغير المتواترة، فجوزوا نسخ القرآن بالسنة المتواترة المقطوع بثبوتها، ومنعوه بغيرها.

ومن اختاره من متأخري المعاصرين كذلك العلامة الفقيه الأصولي محمد الأمين الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ) - رحمه الله -، حيث يقول:

"الذي يظهر لنا أنه الصواب: هو أن أخبار الآحاد الصحيحة يجوز نسخ المتواتر بها إذا ثبت تأخرها عنه، وأنه لا معارضة بينهما، لأن المتواتر حق، والسنة الواردة بعده إنما بينت شيئاً جديداً لم يكن موجوداً قبل، فلا معارضة بينهما البتة لاختلاف زمنهما".

فقوله تعالى: ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (الأنعام: ١٤٥).

منير آل زهوي الناشر: شركه أبناء شريف الأنصاري - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م - عدد الأجزاء: ١.

٣٤٤ - جمع الجوامع للسبكي: (ص/٥٧).

٣٤٥ - يُنظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ٦٥/٢.

٣٤٦ - يُنظر: الناسخ والمنسوخ للكرمي: ٣٤/١. الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) المحقق: د. عبد الغفار سليمان البنداري الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م - عدد الأجزاء: ١.

يدل بدلالة المطابقة دلالة صريحة على إباحة لحوم الحمر الأهلية، لصراحة الحصر بالنفي والإثبات في الآية في ذلك.

فإذا صرح النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد ذلك يوم خيبر في حديث صحيح بأن لحوم الحمر الأهلية غير مباحة، فلا معارضة البتة بين ذلك الحديث الصحيح، وبين تلك الآية النازلة قبله بسنين، لأن الحديث دل على تحريم جديد، والآية ما نفت تجدد شيء في المستقبل كما هو واضح.

فالتحقيق - إن شاء الله - هو جواز نسخ المتواتر بالآحاد الصحيحة الثابت تأخرها عنه، وإن خالف فيه جمهور الأصوليين". (٣٤٧).

ولا شك في قوة استدلال واستنباط العلامة الشنقيطي، ولكن صراحة النسخ بصريح النص هنا غير متوفرة، حيث يقول: يدل بدلالة المطابقة..... إلخ.

وبسط الكلام في هذه المسألة يطول، لكن الذي يظهر بعد النظر في أقوال المختلفين وأدلتهم أن هذه المسألة لا وجود لها أصلاً، فلم يرد نص من السنة ينسخ نصاً من القرآن فيما أعلم. والذين قالوا بالجواز لم يذكروا مثلاً واحداً صحيحاً صريحاً يؤيد ما قالوه، وما ذكروه من الأمثلة - وهو قليل جداً - غير مسلم لهم، إذ هو من قبيل البيان أو التخصيص، لا من قبيل النسخ أو هو منسوخ بآيات آخر من القرآن يعضدها ما ذكروه من السنة.

ولذا قال الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله -:

"حيث وقع نسخ القرآن بالسنة فمعها قرآن عاضد لها، والمعنى أن السنة لا تستقل وحدها بنسخ القرآن ولا تقوى على ذلك، لأنه أعلى منها منزلة".

وقال الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) - رحمه الله - في البرهان:

"كل ما في القرآن مما يدعى نسخه بالسنة عند من يراه، فهو بيان لحكم القرآن". (٣٤٨).
ومن أمثلة ما ذكروه في نسخ القرآن بالسنة: آية الوصية: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ (البقرة: ١٨٠).

٣٤٧-أضواء البيان (٢/٤٥١-٤٥٢). تفسير الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر و التوزيع بيروت - لبنان عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٣٤٨- البرهان في علوم القرآن: ٤٣/٢.

قالوا إنها منسوخة بحديث: (لا وصية لوارث)، ولا يسلم لهم ذلك، فإن الصواب أن هذه الآية نسخت بآية المواريث في سورة النساء، بدليل الحديث نفسه حيث جاء في أوله: (إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه). (٣٤٩)

وقد ذكروا أمثلة أخرى ذكرها الزرقاني في مناهله وأجاب عنها، وخلص إلى أن نسخ القرآن بالسنة وإن أمكن وقوعه عقلاً وشرعاً، فهو لم يقع حقيقة، وهذا ما ظهر لي، والله تعالى أعلم. (٣٥٠).

المقدار الذي بينه النبي - صلى الله عليه وسلم من القرآن:-

ومن المسائل المتعلقة بهذا الموضوع، والتي خاض فيها بعض من كتبوا في علوم القرآن من المعاصرين كالذهبي وغيره؛

المطلب الخامس: مسألة: هل بين النبي - صلى الله عليه وسلم - جميع معاني

القرآن، أم أنه لم يبين إلا معاني آيات معدودة منه؟. قولان.

فأما القول الأول: فينسبونه إلى شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله - بناء على ما فهموه من كلامه في مقدمته حيث قال: "يجب أن يُعلم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - يبين لأصحابه معاني القرآن، كما يبين لهم ألفاظه، فقوله تعالى:

﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤) يتناول هذا وهذا. (٣٥١).

وأما القول الثاني: فذكره السيوطي (ت: ٩١٠هـ) - رحمه الله - في الإتيان عن الخوئي. (٣٥٢) (٣٥٣).

٣٤٩- ونص الحديث: إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث، و الوكد للفراش، و للعاهر الحجر. الراوي: عمرو بن خارجة، المحدث: الألباني، المصدر: صحيح الجامع الصفحة أو الرقم: (١٧٢٠) خلاصة حكم المحدث: صحيح. ٣٥٠- مناهل العرفان: ١٧٢ / ٢، ١٧٣.

٣٥١- يُنظر: مقدمة التفسير: ص ٣٥. ومراده بالألفاظ هنا: الحروف، أي مجرد تلاوته كما صرح بذلك في كتابه (بغية المراتد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد) ص ٣٣٠، وكذلك ابن القيم في (مختصر الصواعق المرسله) ص ٥١٠.

٣٥٢- هو القاضي شهاب الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن خليل الخوئي (نسبة إلى خوئي بأذربيجان) (ت: ٦٩٣)، وفي بعض النسخ: الخوي، وفي بعضها: الخويي، وهو تصحيف. (يُنظر: سير أعلام النبلاء: ٦٤/٢٣، والبداية والنهاية: ١٧/٦٦٩ بتحقيق التركي).

وهناك قول ثالث في المسألة للدكتور/ محمد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ) -

- رحمه الله -: وقد ذكر الخلاف في ذلك وفصل أدلته في كتابه "التفسير والمفسرون"، واختار قولاً وسطاً، وهو أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يبين جميع معاني القرآن، وإنما بين أكثرها، وتبعه بعض الباحثين، وهو قول ثالث في المسألة، ولست أوافقهما على ما فهماه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله - من أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بين كل لفظة في القرآن وكل آية، إفراداً وتركيباً (٣٥٤). والذي يظهر لي من كلام شيخ الإسلام (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - إنما بين معاني القرآن التي تحتاج إلى بيان، أما ما لا يحتاج إلى بيان - وهو كثير في القرآن - فلم يكن بحاجة إلى تبينه، إذ هو واضح لا يحتاج إلى بيان، والقرآن إنما نزل بلغة العرب كما قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ (إبراهيم: ٤). وقال تعالى: ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ (الشعراء: ١٩٥).

فهذا ما ينبغي أن يحمل عليه كلام شيخ الإسلام (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله - وهو ما يليق بمكانته ومترلته، لذا لم أر من المتقدمين من ذكر هذا الخلاف، أو فهم هذا الفهم من كلام شيخ الإسلام، بل إن السيوطي (ت: ٩١٠هـ) - رحمه الله - الذي نقل عنه الذهبي قد نقل قول شيخ الإسلام ابن تيمية في الإتيان، ولم يتعقبه بشيء، ولا فهم منه هذا الفهم، بل أثنى على قول الشيخ في الجملة بعد أن ذكر مقدمته مختصرة، فقال: "كلام ابن تيمية ملخصاً، وهو نفيس جداً. (٣٥٥).

وما أحسن ما قال الإمام ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) - رحمه الله - في وصف حال المتأخرين - في عصره - وتصرفهم في كلام الأئمة، وتحميلها ما لا تحتل، قال:

"المتأخرون يتصرفون في نصوص الأئمة، وينونها على ما لم يكن لأصحابها ببال، ولا جرى لهم في مقال، ويتناقله بعضهم عن بعض، ثم يلزمهم من طرده لوازم لا يقول بها الأئمة فمنهم من يطردها ويلتزم القول بها، ويضيف ذلك إلى الأئمة، وهم لا يقولون به، فيروج بين الناس بجاه

٣٥٣ - يُنظر: الإتيان للسيوطي: (٢/٢٢٣).

٣٥٤ - يُنظر: التفسير والمفسرون: (١/٤٩).

٣٥٥ - الإتيان: (٢/٢٢٨).

الأئمة، ويُفتى به، ويُحكم به، والإمام لم يقله قط، بل يكون قد نص الإمام على خلافه.
(٣٥٦).

وأما من قال: إن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يبين من القرآن إلا آيات بعدد كالحُويّ (ت: ٦٩٣هـ)، وغيره فمرادهم - فيما يظهر - البيان القولي، بخلاف ما هو بين بنفسه، أو بينته السنة الفعلية، فهو كثير في القرآن.

وقد استدل أصحاب هذا القول بأدلة، منها:

١- ما أخرجه البزار وأبو يعلى، عن عائشة (ت: ٥٨هـ) - رضي الله عنها - قالت: ما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفسر شيئاً من القرآن إلا آياً بعدد، علمهن إياه جبريل. وهذا الحديث لا يصح إسناده كما نبه على ذلك الإمام ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله - (٣٥٧). وغيره، وعلى فرض صحته فإنه محمول على البيان القولي كما سبق - وهو قليل حسب ما ذكره السيوطي في آخر كتابه الإتيان - (٣٥٨). أو هو محمول على ما كان اجتهاداً منه - صلى الله عليه وسلم - كما تدل على ذلك رواية أبي يعلى: "كان لا يفسر شيئاً من القرآن برأيه (٣٥٩)، وفي هذا تعليم لأئمة ألا يقولوا في القرآن بمجرد الرأي. ويرى الطبري (ت: ٣١٠هـ) - رحمه الله -:

أن ذلك محمول على ما لا يُدرك علمه إلا ببيان الرسول - صلى الله عليه وسلم -، كتفصيل المحمل من أمر الله ونهيه، وحلاله وحرامه، وحدوده وفرائضه، وسائر معاني شرائع دينه مما لا يُعلم تأويله إلا ببيان رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولا يعلمه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا بتعليم الله إياه وذلك بوحيه إليه .. أما ما لا بد للعباد من علم تأويله فقد بينه لهم النبي - صلى الله عليه وسلم -، وهو البيان العام الذي اقتضاه قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٤٤) .

٣٥٦- الطرق الحكمية: ص ٢٣١. وإذا كان هذا هو حال المتأخرين في عصر ابن القيم فكيف هم في حالنا!

٣٥٧- يُنظر: تفسير ابن كثير: ٧/١ حيث قال عن هذا الحديث: حديث منكر غريب.

٣٥٨- الإتيان: (٢/٢٤٤).

٣٥٩- أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم ٤٥٢٨.

ثم قال - رحمه الله:-

"ولو كان تأويل الخبر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- أنه كان لا يفسر من القرآن شيئاً إلا آياً بعدد هو ما يسبق إليه أوهام أهل الغباء، من أنه لم يكن يفسر من القرآن إلا القليل من آيه واليسير من حروفه؛ كان إنما أنزل إليه الذكر ليترك للناس بيان ما أنزل إليهم، لا ليبين لهم ما أنزل إليهم". (٣٦٠).

٢- قالوا: إن تفسير القرآن على وجه القطع لا يُعلم إلا بأن يُسمع من الرسول - صلى الله عليه وسلم-، وذلك متعذر إلا في آيات قلائل، فالعلم بالمراد يُستنبط بأمارات ودلائل، والحكمة فيه أن الله تعالى أراد أن يتفكر عباده في كتابه، فلم يأمر نبيه بالتنصيص على المراد في جميع آياته. (٣٦١).

والجواب: أن هذا القول مخالف لقول الله تعالى: ﴿لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾. وقد سبق أن النبي - صلى الله عليه وسلم- بين المعاني الضرورية التي تحتاجها الأمة، أو ما لا سبيل إلى بيانه إلا عن طريقه. أما ما سوى ذلك فهو إما أن يكون واضحاً لا يحتاج إلى بيان، أو هو متروك لاجتهاد الأمة في النظر والاستنباط بحسب الحاجة، ولذا ختم الآية بقوله: ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

٣- ومن حججهم: دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم- لابن عباس (ت: ٦٨هـ) - رضي الله عنهما:- (اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل) (٣٦٢)؛ قالوا: لو بين النبي - صلى الله عليه وسلم- جميع معاني القرآن ما كان لتخصيص ابن عباس بهذا الدعاء من فائدة... وقولهم هذا إنما هو حجة على من قال إن النبي - صلى الله عليه وسلم- بين جميع معاني القرآن، ولسنا نقول بذلك، فيكون دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم- لابن عباس إنما هو في غير المعاني الضرورية التي بينها النبي - صلى الله عليه وسلم- مما يدخل في قوله تعالى: ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

٣٦٠- تفسير الطبري: ٦٥/١، ٦٦.

٣٦١- نقله السيوطي عن الخوي في الإتيان: ٢٢٣/٢.

٣٦٢- "صحيح البخاري ١/ ٤١ رقم ١٤٣. صحيح مسلم ٤/ ١٩٢٧ رقم ٢٤٧٧، بلفظ: اللهم فقهه في الدين"، وأما الرواية بزيادة لفظ: "وعلمه التأويل" فرواها الإمام أحمد في المسند ٤/ ٢٢٥ رقم ٢٣٩٧، ٥/ ٦٥ رقم ٢٨٧٩، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم ٢٥٨٩.

ولو فرضنا وسلمنا جدلاً أن النبي فسّر جميع آي القرآن آية بآية لنقل أصحابه - رضي الله عنهم - ذلك إلينا ولوثقه الأئمة الأعلام ونقلوه للأمة كذلك، وأيضاً لم يكن لتفسير عبد الله بن عباس (ت: ٦٨هـ) - رضي الله عنهما - حبر الأمة وترجمان القرآن - أي مزية بدعوته - صلى الله عليه وسلم - بأن يُفقه في الدين وأن يُعلم التأويل كما أسلفنا، ولغير من الأدلة التي لا يسع المجال لسردها.

وحاصل الكلام أن هذه المسألة من المسائل التي أحدثها بعض المتأخرين، وتكلفوا ذكر الأقوال فيها وتفريعه، وسكت عنها السلف، سوى ما ذكره شيخ الإسلام - رحمه الله - في مقدمته، ولعل مراده مما ذكره: الرد على المتفلسفة وأهل الإلحاد في عصره الذين زعموا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يبلغ معاني كلام ربه بلاغاً مبيّناً سوى الألفاظ، بل منهم من صرح بذلك بقوله: إن المصلحة كانت في كتمان معاني هذه الألفاظ، وعدم تبليغها للأمة، إما لمصلحة الجمهور، ولكونهم لا يفهمون المعاني إلا في قوالب الحسيات وضرب الأمثال، وإما ليُعمِلَ الناس عقولهم ويكدحوا في استنباط معانيها، واستخراج تأويلاتها من وحشي اللغات وغرائب الأشعار طلباً للأجر. (٣٦٣).

وأهل السنة جميعاً متفقون على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بلغ البلاغ المبين وامتلأ أمر ربه في بيان ما أنزل إليه من الذكر، وما لم يبينه بقوله، فهو إما لوضوحه، أو بينه بفعله. والله تعالى أعلم.

٣٦٣ - ذكر ذلك ابن القيم في مختصر الصواعق: ص ٥١٠، وفصل القول في ذلك شيخ الإسلام في (درء تعارض العقل والنقل) ٩/١.

المبحث الرابع: التفسير النبوي، والتفسير بالسنة.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: أهم مصادر التفسير بالسنة:

إن أهم مصادر التفسير بالسنة: كتب السنة التي عنيت بجمع الأحاديث، كالصحيح والمسانيد والسنن .. وبعضهم قد خصص في مصنفه باباً أو كتاباً خاصاً بالتفسير، يذكر فيه ما بلغه من الأحاديث المسندة في تفسير القرآن الكريم. ومن آخر ما صدر في ذلك كتاب (جامع التفسير من كتب الأحاديث) في أربع مجلدات تحوي الأحاديث والآثار المروية في التفسير من الكتب الستة ومسند الإمام أحمد، قام بجمعها عدد من المختصين (٣٦٤).

ومن الكتب الجامعة في ذلك، كتاب (مرويات الإمام أحمد بن حنبل في التفسير) في أربع مجلدات أيضاً. (٣٦٥).

ومن المصادر المهمة أيضاً كذلك. كتب التفسير بالمأثور، كتفسير ابن جرير، وابن كثير، والدر المنثور للسيوطي وغيرها من كتب التفسير بالمأثور.

المطلب الثاني: الفرق بين التفسير النبوي، والتفسير بالسنة.

لابد أولاً بيان معنى كل من التفسيرين.

أولاً: بيان مفهوم التفسير بالسنة.

وهو "أن يكون في سنته - صلى الله عليه وسلم- ما يوضح القرآن، وإن لم يكن من التفسير المباشر، ولهذا صور متعددة؛ كأن يرد المعنى الذي في الآية في الحديث، أو ترد اللفظة التي في الآية في الحديث، وهي بيّنة فيه، أو يرد في السنة تفاصيل أمر مجمل في القرآن، أو أن يرد فيها الإشارة إلى موضوع من موضوعات القرآن، وما إلى ذلك مما لا يكون القصد منه التفسير المباشر، بل يرد الحديث عارياً من الآية". (٣٦٦).

فالتفسير بالسنة: هو تفسير القرآن بما ثبت في السنة الصحيحة من أحاديث، وهذا العمل هو مما فهمه المفسر وأداه إليه اجتهاده بأن فسر القرآن بصحيح السنة وبما أداه إليه جهده وفهمه.

٣٦٤- بإشراف خالد بن عبد القادر عقدة.

٣٦٥- جمع وتخرّيج حكمت بشير ياسين.

٣٦٦- شرح مقدمة في أصول التفسير، ص: ٢٨٢.

وهو بمعنى مختصر: تفسير آيات القرآن بما أداه اجتهاد المفسر لما فهمه من أحاديث السنة المطهرة.

ثانياً: بيان معنى التفسير النبوي.

التفسير النبوي هو ما نسب تفسيره وأضيف إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، قولاً كان أم فعلاً مما يتعلق بالتفسير فحسب، وهو أخص من التفسير بالسنة، لأن التفسير بالسنة من جهد المفسر واجتهاده كما مضى بيانه آنفاً، أما التفسير النبوي فهو أخص، لأنه التفسير الذي أضيف للنبي - صلى الله عليه وسلم - فحسب.

فكل ما صح من أحاديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مما هو بيان للقرآن، يندرج تحت هذا النوع من التفسير. "وبيان الرسول للقرآن متعدد ومتنوع، وطريقته في ذلك تظل... باستمرار مطبوعة في شكلها ومضمونها بالطابع البياني". (٣٦٧).

وقد عرفه بعضهم بقوله:

هو "تفسير الآية القرآنية بالاستناد إلى ما صدر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من أقوال وأفعال وإقرارات... بياناً للقرآن الكريم، وشرحاً لآياته، في دائرة ما أطلع الله تعالى عليه وأذن له في تبليغه" (٣٦٨).

إذاً "فالتفسير في حق النبي - صلى الله عليه وسلم - هو بيان المعنى المراد الحقيقي لكتاب الله سبحانه". (٣٦٩).

والخلاصة:

فالتفسير النبوي إذاً هو ما نُسب تفسيره إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - مباشرة، أي أنه - صلى الله عليه وسلم - هو الذي فسّر الآية بنفسه، وعلى هذا فإنه يجب الأخذ به لأنه ليس كالتفسير الذي وقع اجتهاداً بل هو وحي صدر عن وصفه الله في كتابه بقوله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ

٣٦٧- دراسة في أنواع التفسير القرآني من البعثة النبوية إلى زمن ابن جرير الطبري، التفسيرات النصية، محمد عبادي، إشراف، التهامي الراحي الهاشمي، ج: ١، ص: ١٦٠. رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا، (وهي مرقومة بجزارة مؤسسة دار الحديث الحسنية، الرباط، تحت رقم: ر ٧٠).

٣٦٨- الوجيز في المدخل إلى دراسة تفسير القرآن، محمد يعقوبي خبيزة، ص: ٢٤١.

٣٦٩- منهج أهل السنة في تفسير القرآن الكريم، صبري المتولي، ص: ٤٩. مكتبة زهراء الشرف، الطبعة الثانية، ٢٠٠٢م.

عَنْ الْهَوَىٰ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿النجم: ٣-٤﴾ وعلى هذا فيجب الأخذ بهذا التفسير والتزامه.

وتعريف التفسيرين إنما هو تعريف اجتهادي أُخِذَ من فحوى عبارتي: (التفسير بالسنة)، و(التفسير النبوي)

المطلب الثالث: أقسام التفسير النبوي.

إن مما ينبغي أن يتضح لنا تمام الوضوح تجاه مفهوم التفسير النبوي أن نعي: "أن في سنته - صلى الله عليه وسلم - تفسير مباشر للقرآن، وذلك هو التفسير النبوي الذي يكون فيه القصد إلى بيان معنى لفظة أو جملة، أو بيان مجمل، أو بيان غيبي لا يظهر لهم كيفيته، وقد تكون منه ابتداء، أو إثر سؤال أو استشكل من الصحابة..." (٣٧٠).

ومما سبق بيانه من تعريف التفسير النبوي يتبين أنه ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: التفسير القولي.

والقسم الثاني: التفسير الفعلي العملي.

والقسم الثالث: التفسير الإقراري.

وبحسب الاستقراء فإن التفسير النبوي لا يخرج عن هذه الأقسام وما زاد عنها فهو مندرج تحتها.

أما القسم الأول: فهو التفسير القولي.

ويتمثل هذا القسم من التفسير النبوي في تفسيره -صلى الله عليه وسلم- وبيانه القولي لمعني الآيات، وذلك في ضوء ما نُسِبَ إليه من تفسير وثبت في الأحاديث الصحاح المرفوعة إليه - صلى الله عليه وسلم- خاصة، دون الموقوف منها على الصحابة الكرام رضي الله عنهم، ومن لم يستوعب هذا الجانب الهام من التفسير فلن يستوعب فهم القرآن البتة، ولن يفهمه حق فهمه.

وهذا القسم أي: التفسير القوي فهو ينقسم إلى نوعين - أيضاً :-
أما النوع الأول: فهو تفسير بياني، ابتدائي، ابتدائي، تعليمي،
وله صور:

الصورة الأولى: أن يبدأ النبي - صلى الله عليه وسلم- ويتدر بتفسير آية ما لأصحابه معلماً لهم
دون سؤال منهم.

وتوضيحه أكثر بإيجاز:

أنه - صلى الله عليه وسلم- يذكر آية ثم يفسرها ابتداءً منه - صلوات الله وسلامه عليه-
لأصحاب دون سؤال منهم، وهو بمعنى مختصر أكثر: أنه - صلى الله عليه وسلم- يذكر الآية
المفسرة أولاً، ثم يذكر تفسيرها ثانياً.

ومن أمثلة هذا النوع:

ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة (ت: ٥٨هـ) - رضي الله عنه- قال: "إن رسول
الله - صلى الله عليه وسلم- قال: قيل لبني إسرائيل: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً
نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾ (البقرة: ٥٨). فدخلوا يزحفون على أستاهم (أدبارهم) فبدلوا وقالوا:
حطة، حبة في شعرة". (٣٧١).

ففي هذا المثال أتى النبي - صلى الله عليه وسلم- بالآية أولاً ثم بين تفسيرها ثانياً.
الصورة الثانية: أنه - صلى الله عليه وسلم- يذكر مفهوم آية ويبين معناها لأصحابه ثم يذكر
لهم تلك الآية التي بين تفسيرها ومعناها، وهو بمعنى مختصر للغاية: هو عكس المثال السابق،
وهو: أن يذكر - صلى الله عليه وسلم- التفسير أولاً، ثم يذكر الآية المفسرة ثانياً.
ومن أمثلة هذا النوع:

١- ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري(ت: ٤٤هـ) - رضي الله
عنه:- قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم-: (إن الله ليملي للظالم، حتى إذا أخذه لم يفلته،
ثم قرأ ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾
(هود: ١٠٢). (٣٧٢).

٣٧١- صحيح البخاري مع كشف المشكل، تحقيق: مصطفى الذهبي، ٤٤٧٩، كتاب التفسير، باب: وإذ قلنا
للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا ج: ٣، ٣٠٩.
٣٧٢- رواه البخاري (فتح الباري ٢٠٥/٨).

ومن أمثلة ذلك أيضاً:

٢- ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة (ت: ٥٨هـ) - رضي الله عنه-:
أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- قال: (إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ
عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بُعُوضَةٍ) وقال: اقرؤوا إن شئتم: ﴿اعْمَلْهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾
(الكهف: ١٠٥). (٣٧٣)

ومن أمثلة ذلك - أيضاً -:

٣- ما أخرج الإمام البخاري عن أبي هريرة (ت: ٥٨هـ) - رضي الله عنه-: "قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان، إنما
المسكين الذي يتعفف، وقرؤوا إن شئتم: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ . (البقرة: ٢٧٣).
(٣٧٤)

وبالتأمل في الأمثلة الثلاثة السابقة ترى أن النبي - صلى الله عليه وسلم- أتى بالتفسير أولاً ثم
بالآية المفسرة ثانياً.

وفي هذا النوع يكون المفسرون سواء في التفسير بهذا التفسير النبوي...". (٣٧٥)
لأنهم فسروا القرآن بصريح السنة فليس لهم فيه إعمال اجتهاد أو استنباط أو ترجيح أو نحو
ذلك، فهم فيه سواسية.

وأما النوع الثاني: فهو تفسير سؤالي استفساري تَعْلَمِي.

وصورته: أن يسأل الصحابي النبي - صلى الله عليه وسلم- عن معنى آية على سبيل الاستفسار
والتعلم فيجيبه -عليه الصلاة والسلام- مبيناً له تفسيرها ومعناها.

٣٧٣- رواه البخاري: (٤٧٢٩) ومسلم: (٢٧٨٥).

٣٧٤- رواه البخاري ٣ / ٢٦٩ و ٢٧٠ في الزكاة، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾، وفي
تفسير سورة البقرة، باب ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾، ومسلم رقم (١٠٣٩) في الزكاة، باب المسكين الذي لا يجد
غنى ولا يفتن له فيتصدق عليه، والموطأ ٢ / ٩٢٣ في صفة النبي صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في المساكين،
وأبو داود رقم (١٦٣١) و (١٦٣٢) في الزكاة، باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى، والنسائي ٥ / ٨٥ في
الزكاة، باب تفسير المسكين.

٣٧٥- شرح مقدمة في أصول التفسير، ص: ٢٨١.

ومن أمثلة ذلك:

١- ما رواه الترمذي عن أبي الدرداء (ت: ٣٢هـ) - رضي الله عنه- في سؤاله عن البشرى في قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (يونس: ٦٤). جاء في حديث أبي الدرداء: أن رجلا من مصر سأل عن هذه الآية، فقال له أبو الدرداء: "ما سألتني عنها أحد منذ سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم- عنها فقال: (ما سألتني عنها أحد غيرك منذ أنزلت، فهي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له)". (٣٧٦)

ومن أمثله ذلك أيضاً:

٢- ما رواه الترمذي عن عائشة (ت: ٥٨هـ) - رضي الله عنها- قالت: سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم- عن هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ (المؤمنون: ٦٠) قالت عائشة: أهما الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ قال: لا يا بنت الصديق! ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون أن لا يقبل منهم أولئك الذين يسارعون في الخيرات). (٣٧٧)

٣٧٦-(حسن لغيره) سنن الترمذي [٤ج - ٢٢٧٣] وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت في سنن الترمذي [٤ج-٢٢٧٥] وسنن ابن ماجه [٢ج-٢ ص٣٨٩٨] مسند احمد [٥ج-٢٢٧٣٩]، ورواه الترمذي في الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق الدكتور مصطفى محمد حسين الذهبي، برقم: ٣١٠٦، ج: ١، ص: ١٣١، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى: ١٩٩٩/هـ ١٤١٩ م. وينظر جامع الأصول في أحاديث الرسول، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري، تحقيق، أيمن صالح شعبان، ج: ٢، ص: ١٢١-١٢٢، برقم: ٦٦٥-٦٦٦.

٣٧٧-رواه الترمذي (رقم/٣١٧٥) وصححه ابن كثير في " تفسير القرآن العظيم: (١/١٧٦)، وقال الترمذي في جامعه ٣١٧٥: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ وَهْبِ الْهَمْدَانِيِّ: أَنَّ عَائِشَةَ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ.

قلت: هذا معلول بالانقطاع.

قال العلائي في جامع التحصيل: "٤٢٩-عبد الرحمن بن سعيد بن وهب قال أبو حاتم لم يلق عائشة رضي الله عنها". وقال الطبراني في الأوسط ٤١١٢: حدثنا علي بن سعيد الرازي قال: نا عمرو بن رافع أبو حجر قال: نا الحكم بن بشير بن سلمان قال: نا عمرو بن قيس الملائي، عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب، عن أبي هريرة قال: قالت عائشة وذكر الحديث بطوله ثم قال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن قيس إلا الحكم بن بشير، وقوله

وأما القسم الثاني: وهو التفسير الفعلي العملي.

فـ "نعني به تطبيق الرسول لأحكام القرآن، وتنفيذه لأوامره، وتخلقه بأخلاقه، ودعوته إليه، وجهاده لأعدائه، وبعبارة أخرى: سيرة الرسول هي تفسير عملي للقرآن، والسيرة النبوية هي أول وأبجح تفسير عملي للقرآن...". (٣٧٨).

ومنها عبادته كذلك، كصفة صلاته وصيامه وزكاته وحجه، وهذا القسم أوضح من أن يُفسر ويبين لعمومه وشيوعه ووضوحه للعيان دون أدنى كلفةٍ أو أي مشقة.

أما القسم الثالث: فهو التفسير الإقرارى.

ومن أمثلته:

ما ثبت عند البخاري من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (ت: ٣٢هـ) - رضي الله عنه - قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إِصْبَعٍ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ فَضَحِكَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ . (الزمر: ٦٧). (٣٧٩).

فهنا ضحك النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، وهذا يُعد هنا الإقرار الأول، ثم قراءته - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لآية الزمر يُعد أيضاً هنا الإقرار الثاني كذلك.

هذا فيه التلميح إلى وجود علة، ورواية الترمذي مع كونها مرسله لكون عبد الرحمن بن سعيد بن وهب لم يلق عائشة، لا شك أنها أصح.

ومن أجوبة الدار قطني في علة عن هذا الحديث برقم: (٢٢١٦) قال: يرويه عبد الرحمن بن سعيد بن وهب، واحتلّف عنه؛ فرواه يحيى بن اليمان، عن مالك بن مغول، عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب، عن عائشة. وغيره يرويه عن عبد الرحمن مرسلاً، عن عائشة، وهو المحفوظ.

ولكن وقفت على تصحيح العلامة المحدث شيخنا الألباني - رحمه الله - في صحيح سنن الترمذي: (٣/٢٨٧).

أقول ولعل شيخنا - رحمه الله - وقف على طريق صحيح آخر للحديث فصححه، والله أعلم.

٣٧٨- تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، ص: ١٩٥-١٩٦. بتصرف يسير.

٣٧٩- صحيح البخاري كتاب التفسير: تفسير سورة الزمر: باب "وما قدروا الله حق قدره" ج ٤/ص ١٨١

ومن أمثلته كذلك:

٢- حديث عمرو بن العاص (ت: ٤٣هـ) - رضي الله عنه - قال: "احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيمنت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - فقال يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت إني سمعت الله يقول: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (النساء: ٢٩) فضحك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولم يقل شيئاً". (٣٨٠)

وهنا أيضاً ضحكه - صلى الله عليه وسلم - وسكوته وكونه لم يقل شيئاً، هذا صريح الإقرار لفعل عمرو بن العاص (ت: ٤٧هـ) - رضي الله عنه - أولاً، وإقراره لتأوله آية النساء وتزيلها على فعله ثانياً.

المطلب الرابع: ضوابط تفسير القرآن بالسنة

هناك ضوابط عامة للتفسير، سواء تفسير القرآن بالقرآن، أو بالسنة، أو بأقوال الصحابة والتابعين، أو باللغة.

أما تفسير القرآن بالسنة خاصة، فيشترط فيه أن يكون المفسر عارفاً بالسنة النبوية رواية ودراية، مع التحرز من الضعيف والموضوع.

والمأمل في بعض كتب التفسير يجد أن بعض المفسرين كحاطب ليل، لا يفرق بين الصحيح والضعيف، والشاذ والمعلل.. فمن فسر القرآن بكل ما يروى من الأحاديث دون تمييز، فقد قال على الله تعالى وعلى رسوله - صلى الله عليه وسلم - بغير علم. (٣٨١).

وبهذا ينتهي الفصل الرابع. والحمد لله رب العالمين.

٣٨٠- رواه أبو داود (٣٣٤) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٢٣)

٣٨١- وللاستزادة ينظر: تفسير القرآن الكريم، أصوله وضوابطه لعلي العبيد: ص ٦١.

الفصل الخامس

تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين

في هذا الفصل يتناول الباحث بيان المصدر الثالث والرابع من مصادر التفسير:

- تفسير القرآن بأقوال الصحابة، وأقوال التابعين -.

ثالثاً: المصدر الثالث من مصادر التفسير الأصلية - تفصيلاً - تفسير القرآن بأقوال

الصحابة - رضي الله عنهم -

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: المصدر الثالث من مصادر التفسير: التفسير بأقوال الصحابة - رضي

الله عنهم -

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الصحابي

قبل الشروع في هذا المبحث الهام من الأهمية بمكان التعريف بالصحابة - رضي الله عنهم -

وبيان مفهوم معنى الصحبة في اللغة والاصطلاح.

أولاً: تعريف الصحابة لغة:

قال الفيروز آبادي (ت: ٨١٦هـ):

استصحبه: أي دعاه إلى الصحبة ولازمه. (٣٨٢).

وقال الجوهري (ت: ٣٩٣هـ):

والصحابة بالفتح: الأصحاب، وهي في الأصل مصدر، وأصحبتُهُ الشيء: جعلته له صاحباً،

واستصحبتهُ الكتاب وغيره، وكل شيء لازم شيئاً فقد استصحبه". (٣٨٣)

وقال الباقلائي (ت: ٤٠٣هـ) - رحمه الله -:

٣٨٢- القاموس المحيط: (٩٥/١).

٣٨٣- الصحاح (١٦١/١) باختصار، ويُنظر: لسان العرب لابن منظور (٢٨٦/٧) والمعجم الوسيط (٥٠٧/١)،

و يُنظر: أيضاً التعريفات للجرجاني: (١٧٣).

"لا خلاف بين أهل اللغة في أن القول "صحابي" مشتق من الصحبة، وأنه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص، بل هو جار على كل من صحب غيره قليلاً كان أو كثيراً، كما أن القول "مكلمٌ ومخاطب وضارب" مشتق من المكاملة والمخاطبة والضرب وجرار على كل من وقع منه ذلك قليلاً كان أو كثيراً... . يقال: صحبت فلاناً حولاً ودهراً وسنة وشهراً ويوماً وساعة، فيوقع اسم الصحابة بقليل ما يقع منها وكثيره، وذلك يوجب في حكم اللغة إجراء هذا على من صحب النبي -صلى الله عليه وسلم- ولو ساعة من نهار". (٣٨٤).

ثانياً: تعريف الصحابي في الاصطلاح:

أما تعريف الصحابي اصطلاحاً فقد اختلف في ذلك:

فعن عبد القدوس بن مالك العطار (ت:؟؟) - رحمه الله - قال:

سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) - رحمه الله - وذكر من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- أهل بدر فقال: "ثم أفضل الناس بعد هؤلاء أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- القرن الذي بعث فيهم، كل من صحبه سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه له من الصحبة على قدر ما صحبه وكانت سابقته معه وسمع منه ونظر إليه". (٣٨٥).

وقال الإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ) - رحمه الله -:

"من صحب النبي -صلى الله عليه وسلم- أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه". (٣٨٦).

وقال علي بن المديني (ت: ٢٣٤هـ) - رحمه الله -:

"من صحب النبي -صلى الله عليه وسلم- أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم (٣٨٧)".

٣٨٤- يُنظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي: (٦٩-٧٠). الكفاية في علم الرواية المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، عدد الأجزاء: ١ .

٣٨٥- يُنظر: الكفاية (٦٩)، وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٧٧)، ومقدمة ابن الصلاح (١٤٦).

٣٨٦- صحيح البخاري مع الفتح: (٣/٧).

٣٨٧- يُنظر: فتح الباري (٥/٧).

وقال سعيد بن المسيب (ت: ٩٤هـ) - رحمه الله -:

"الصحابة لا نعدهم إلا من أقام مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم- سنة أو سنتين وغزا معه غزوة أو غزوتين." (٣٨٨)

وتعريف سعيد بن المسيب هذا تعقبه الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) بقوله: "والعمل على خلاف هذا القول؛ لأنهم اتفقوا على عد جمع جم من الصحابة لم يجتمعوا بالنبي - صلى الله عليه وسلم- إلا في حجة الوداع". (٣٨٩).

ثالثاً: التعريف المعتمد للصحابي:

والتعريف الصحيح المعتمد هو ما قرره الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) - رحمه الله - بقوله:

"وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي النبي - صلى الله عليه وسلم- مؤمناً به ومات على الإسلام".

ثم يعقب التعريف بشيء من البيان والإيضاح فيقول:

"فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالس، ومن لم يره لعارض كالعمى، ويخرج بقيد الإيمان من لقيه كافرًا ولو أسلم بعد ذلك إذا لم يجتمع به مرة أخرى وقولنا: (به) يخرج من لقيه مؤمناً بغيره كمن لقيه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة، ويدخل في قولنا: (مؤمناً به) كل مكلف من الجن والإنس... وخرج بقولنا: (مات على الإسلام) من لقيه مؤمناً به ثم ارتد ومات على رده والعياذ بالله... ويدخل فيه من ارتد وعاد إلى الإسلام قبل أن يموت سواء اجتمع به - صلى الله عليه وسلم- مرة أخرى أم لا وهذا هو الصحيح المعتمد". (٣٩٠).

٣٨٨- يُنظر: الكفاية (٦٨-٦٩) وانظر أيضاً أسد الغابة (١/١٨).

٣٨٩- فتح الباري: (٤/٧).

٣٩٠- الكفاية في علم الرواية المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، عدد الأجزاء: ١ . (٩-٧/١).

رابعاً: بم يُعرّف الصحابي؟

لقد وضع العلماء - رحمهم الله - طرقاً وضوابط لمعرفة كون الشخص صحابياً، وتلك الطرق أو الضوابط هي:

- ١- أن تثبت صحبته بطريق التواتر المقطوع به لكثرة ناقله أن فلائناً من الصحابة وذلك كأبي بكر وعمر وبقية العشرة وناس آخرين من الصحابة رضي الله عنهم.
 - ٢- أن تثبت الصحبة للشخص عن طريق الاستفاضة والشهرة.
 - ٣- أن يروى عن أحد من الصحابة أن فلائناً له صحبة وكذا عن آحاد التابعين بناء على قبول التزكية من واحد وهو الراجح.
 - ٤- أن تثبت الصحبة بإخباره عن نفسه إذا كان ثابت العدالة والمعاصرة بقوله: "أنا صحابي".
- (٣٩١).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) - رحمه الله - ضابطاً يستفاد منه معرفة جمع كثير يكتفي فيهم بوصف يدل على أنهم صحابة وهذا الضابط مأخوذ من أمور ثلاثة: أحدها: أنهم كانوا لا يؤمّرون في المغازي إلا الصحابة، فمن تتبع الأخبار الواردة في حروب الردة والفتوح وجد من ذلك الشيء الكثير.

الثاني: قال عبد الرحمن بن عوف (ت: ٣٢هـ) - رضي الله عنه -: كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي - صلى الله عليه وسلم - فدعا له. وهذا أيضاً يؤخذ منه شيء كثير.

الثالث: لم يبق بمكة والطائف أحد في سنة عشر إلا أسلم وشهد حجة الوداع، ويعرف الواحد منهم بوجود ما يقتضي أنه كان في ذلك الوقت موجوداً، وأن الأنصار لم يكن منهم لما مات النبي - صلى الله عليه وسلم - أحد إلا أسلم. (٣٩٢)

"وإذا نظرنا إلى تفاوت الصحابة في سوابقهم ومراتبهم كانوا بضع عشرة طبقة" (٣٩٣)، ومن العلماء من زاد على ذلك.

- ٣٩١- يُنظر: الكفاية للخطيب البغدادي (٧٠) ومقدمة ابن الصلاح (١٤٦) والتقييد والإيضاح (٢٨٥).
- ٣٩٢ - الإصابة في تمييز الصحابة: (١/١٤١). الإصابة في تمييز الصحابة المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ - عدد الأجزاء: ٨.
- ٣٩٣- مقدمة ابن الصلاح: (١٧٩). مقدمة ابن الصلاح: معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) المحقق: نور الدين

وأما محمد بن سعد (ت: ٢٣٠هـ) - رحمه الله - فقد جعلهم خمس طبقات:
الأولى: البديون.

الثانية: من أسلم قديماً ممن هاجر عامتهم إلى الحبشة وشهدوا أحداً فما بعدها.

الثالثة: من شهد الخندق فما بعدها.

الرابعة: مسلمة الفتح فما بعدها.

الخامسة: الصبيان والأطفال فمن لم يغز سواء حفظ عنه، وهم الأكثر، أم لا. (٣٩٤)
خامساً: عدد الصحابة:

أما عددهم - رضي الله عنهم -:

فليس هناك دليل قاطع على ضبط أفراد الصحابة بعدد معين، وما يذكر من ذلك فإنما هو تبيان لأعداد من الصحابة كانوا في مشهد مخصوص، أو أن ذلك كان باعتبار وقت من الأوقات، أو حال من الأحوال، أو كونهم في بلد معين يجمعهم.

ومما يؤيد هذا ما ذكره ابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) في مقدمته عن أبي زُرعة الرازي (ت: ٢٦٤هـ) حيث سئل عن عدة من روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: (ومن يضبط هذا؟!) . (٣٩٥).

وفي رواية أخرى عنه قال: (توفي النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة ألف إنسان من رجل وامرأة وكل قد روى عنه سماعاً أو رؤية). (٣٩٦).
وقال ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله -:

"وأما جملة الصحابة فقد اختلف الناس في عدتهم، فنقل عن أبي زُرعة أنه قال: يبلغون مائة ألف وعشرين ألفاً". (٣٩٧).

عتر الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م - عدد الأجزاء: ١.

٣٩٤ - يُنظر: الجزء الثالث والرابع من كتابه الطبقات فإنه خص هذين الجزئين بتراجم الصحابة.

٣٩٥ - مقدمة ابن الصلاح: (١٤٨).

٣٩٦ - يُنظر: التقييد والإيضاح: (٢٨٩).

٣٩٧ - البداية والنهاية: (٣٩٧/٥). البداية والنهاية المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م - عدد الأجزاء: ١٥.

وقال ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ) - رحمه الله:-

"وأصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم- ... كثيرون فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- شهد حينئذٍ ومعه اثنا عشر ألفاً سوى الأتباع والنساء، وجاء إليه هوازن مسلمين فاستنقذوه حریمهم وأولادهم، وترك مكة مملوءة ناساً وكذلك المدينة أيضاً: وكل من اجتاز به من قبائل العرب كانوا مسلمين فهؤلاء كلهم لهم صحبة وقد شهد معه تبوك من الخلق الكثير ما لا يحصيهم ديوان، وكذلك حجة الوداع وكلهم له صحبة." (٣٩٨).

ولذا لا يمكن أبداً القطع بتحديد عددهم، ومن أهم أسباب ذلك: كثرة تفرقهم في البلدان والأمصار والقرى والبادي.

ولأنه لم يكن هناك ثم كتاب جامع يكتب فيه اسم من أسلم منهم في عهد النبوة. ولأنه كذلك لم يكن هناك ثم كتاب جامع يكتب فيه المواليد كما هو معهود في الأزمنة المتأخرة في بلاد الإسلام.

ومما يدل على ما سبق حديث كعب بن مالك (ت: ٥٠هـ - وقيل: ٥٣هـ) - رضي الله عنه- في سياق قصة تخلفه عن غزوة تبوك: ﴿وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرٌ وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ﴾ (٣٩٩).

ومما تقدم يتضح أن ضبط الصحابة - رضي الله عنهم- في عدد معين غير ممكن وأن كل من ذكر شيئاً من هذه الأعداد فإنما حكاها على قدر تتبعه ومبلغ علمه وأشار بذلك إلى وقت خاص وحال، فإذا لا تضاد بين كلامهم ولا تعارض. (٤٠٠). ولما كان النبي - صلى الله عليه وسلم- بين أصحابه كان هو المرجع في تبين الكتاب العزيز، فما أشكل عليهم أو احتاجوا لبيان وتفسير آيات من القرآن هرعوا إليه وسألوه؟ فبين وفسر لهم ما سألوا عنه بكلام وتفسير شاف. وبعد وفاته - صلى الله عليه وسلم- واتساع البلاد ودخول الناس في الإسلام، ودخول العجمة، احتاج المسلمون لشرح ما لم يكن الصحابة في عهد

٣٩٨- أسد الغابة: (١٩/١). أسد الغابة في معرفة الصحابة المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ) المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م - عدد الأجزاء: ٨ (٧ ومجلد فهارس).

٣٩٩ - رواه البخاري: (٤٤١٨) ومسلم: (٢٧٦٩).

٤٠٠ - يُنظر: "صحابه رسول الله - صلى الله عليه وسلم-" للكبيسي: (١١٩).

الرسول - صلى الله عليه وسلم - بحاجة إلى شرحه من الكتاب والسنة، فتوجهوا إلى الخلفاء الراشدين وكبار الصحابة لسؤالهم والاستيضاح منهم.

المطلب الثاني: أهمية تفسير الصحابة - رضي الله عنهم -:

لماذا يُفسَّر القرآن الكريم بأقوال الصحابة - رضي الله عنهم -؟، ألم تر أننا أمرنا بالاعتداء بهم. كما قال ربنا تبارك وتعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة: ١٠٠).

وقد أخبر الله أن من آمن بمثل ما آمنوا به فقد اهتدى، قال سبحانه وتعالى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا﴾ (البقرة: ١٣٧).

ومن هنا تظهر لنا أهمية تفسير الصحابة - رضي الله عنهم - للقرآن، إذا علمنا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بين لهم معاني القرآن، كما بين لهم ألفاظه، ولا يحصل البيان والبلاغ المقصود إلا بذلك، قال تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤)، وقال تعالى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾ (آل عمران: ١٣٨)، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ (إبراهيم: ٤)، وقال - تعالى - : ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَا بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (الدخان: ٥٨)، وقال تعالى: ﴿كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ﴾ (فصلت: ٣)، أي: بينت، وأزيل عنها الإجمال فلو كانت آياته مجملة، لم تكن قد فصلت، وقال تعالى: ﴿وَمَا عَلَيَّ الرِّسُولُ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾

﴿العنكبوت: ١٨﴾. وهذا يتضمن بلاغ المعنى، وأنه في أعلى درجات البيان.

والصحابة - رضي الله عنهم - أخذوا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ألفاظ القرآن ومعانيه، بل كانت عنايتهم بأخذ المعاني من عنايتهم بالألفاظ، يأخذون المعاني أولاً، ثم يأخذون الألفاظ، ليضبطوا بها المعاني حتى لا تشذ عنهم (٤٠١)، وقد سبق معنا بيان هذا المعنى بشيء من الإيضاح.

وكذا إذا علمنا أن الصحابة - رضي الله عنهم - قد سمعوا من النبي - صلى الله عليه وسلم - من الأحاديث الكثيرة، ورأوا منه من الأحوال المشاهدة، وعلموا بقلوبهم من مقاصده، ودعوته،

ما يوجب فهم ما أراد بكلامه، ما يتعذر على من بعدهم مساواتهم فيه، فليس من سمع وعلم ورأى حال المتكلم، كمن كان غائبًا، لم ير، ولم يسمع، وعلم بواسطة، أو وسائط كثيرة. وإذا كان للصحابة - رضي الله عنهم - من ذلك ما ليس لمن بعدهم كان الرجوع إليهم في ذلك دون غيرهم متعينًا قطعًا. ولهذا كان اعتقاد الفرقة الناجية هو: ما كان عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه، كما شهد لهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بذلك، في قوله: (من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي) (٤٠٢).

المطلب الثالث: خصائص الصحابة - رضي الله عنهم:-

اختص الصحابة عن غيرهم بأمر منها:

١- ظفرهم بشريف الصحبة، والخيرية المطلقة، وفي الحديث الذي رواه روى البخاري، ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ). (٤٠٣)

قال النووي (ت: ٦٧٦هـ) - رحمه الله: -

"الصَّحِيحُ أَنْ قَرْنُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصَّحَابَةُ، وَالثَّانِي: التَّابِعُونَ، وَالثَّلَاثُ: تَابِعُوهُمْ". (٤٠٤)

وهذه خيرية مثمرة، وليست خيرية شرف فقط.

قال شيخنا العلامة الفقيه ابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ) - رحمه الله: -

" قوله: (خير الناس) دليل على أن قرنه خير الناس، فصحابته - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أفضل من الحواريين الذين هم أنصار عيسى، وأفضل من النقباء السبعين الذين اختارهم موسى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

وهذه الأفضلية أفضلية من حيث العموم والجنس، لا من حيث الأفراد، فلا يعني أنه لا يوجد في تابعي التابعين من هو أفضل من التابعين، أو لا يوجد في التابعين من هو أعلم من بعض

٤٠٢- المرجع السابق ص: (٥١٦).

٤٠٣ - روى البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣)

٤٠٤ - شرح النووي على مسلم: (١٥/١٦).

الصحابة، أما فضل الصحبة، فلا يناله أحد غير الصحابة ولا أحد يسبقهم فيه، وأما العلم والعبادة، فقد يكون فيمن بعد الصحابة من هو أكثر من بعضهم علماً وعبادة". (٤٠٥)

١- مباشرتهم للوقائع والنوازل، وتزليل الوحي بالكتاب والسنة فهم أقعد في فهم القرائن الحالية، وأعرف بأسباب التزليل، ويدركون مالا يدركه غيرهم، بسبب ذلك، والشاهد يرى، مالا يرى الغائب (٤٠٦).

٢- مصاحبتهم للرسول - صلى الله عليه وسلم-، وملازمتهم له، والتلمذ على يديه، والتعلم منه مباشرة، وسؤاله عن كل ما يدور بينهم.

٣- أنهم عرب خلص، وهي كافية عن غيرها، والقرآن نزل بلغتهم. حتى إن اليهود كانوا يجيدون العربية، ويقرضون الشعر أيضاً.

وهناك صفات اشترك فيها الصحابة مع غيرهم، كالصدق في القول، والتثبت في نقل الأخبار، والحرص على نشر العلم، والخروج في سبيل الله. وهي تدخل ضمناً في الخيرية.

المطلب الرابع: موقع تفسير الصحابة - رضي الله عنهم:-

تفسير الصحابة - رضي الله عنهم - مقدم على تفسير غيرهم لما تقدم ذكره من خصائص، وإن كانت إحداها لكافية.

ولا شك أننا إذا لم نجد تفسيراً في الكتاب والسنة نتجه لتفسير الصحابة.

ولا بد من إخراج ما كان خارج دائرة الاجتهاد، فيخرج بهذا أمران:

الأمر الأول: ما كان في حكم المرفوع.

الأمر الثاني: أسباب التزلزل.

وهو مما لا مجال للاجتهاد فيه.

ويلحظ أن تفسير الصحابة - رضي الله عنهم - أصابه ما أصاب غيره من التفسير المرفوع، وذلك من الوضع في الحديث وخلافه.

٤٠٥- مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: (١٠ / ١٠٥٧-١٠٥٨). مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن

صالح العثيمين المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن

إبراهيم السليمان - الناشر: دار الوطن - دار الثريا للطباعة: الأخيرة - ١٤١٣هـ - عدد الأجزاء: ٢٦.

٤٠٦- الموافقات للشاطبي: (٣/٢٥١) ت: عبد الله دراز.

المطلب الخامس: أسباب قلة اختلاف الصحابة في التفسير

وقع بين الصحابة - رضي الله عنهم - بعض الاختلافات في التفسير، وهو قليل جداً، وأسباب

قلة الاختلاف بين الصحابة - رضي الله عنهم - في التفسير ما يلي:

١- وجود النبي - صلى الله عليه وسلم - بينهم، فقد كانوا يرجعون إليه عند اختلافهم، فيزيل ما لديهم من تساؤل ونحوه.

٢- وكان الرسول - صلى الله عليه وسلم - ينهاهم عن الخلاف في القرآن.

٣- سعة علم الصحابة - رضي الله عنهم - في العلم الشرعي، ومعرفتهم باللغة وأساليبها، ومعانيها (٤٠٧).

٤- تأثير العصر عليهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -:

"كان النزاع بين الصحابة - رضي الله عنهم - في تفسير القرآن قليلاً جداً وهو وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة، فهو قليل بالنسبة إلى من بعدهم، وكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع والائتلاف، والعلم، والبيان فيه أكثر" (٤٠٨).

ومع قلة الاختلاف بين الصحابة - رضي الله عنهم - في تفسير القرآن فإن أغلبه يرجع إلى اختلاف التنوع، لا إلى اختلاف التضاد، وهو أيسر أنواع الاختلاف.

المطلب السادس: اختلاف السلف في التفسير يرجع أنواع اختلاف التنوع

يرجع اختلاف السلف في التفسير إلى أنواع معدودة، منها:

الأول: أن يعبر كل واحد من المفسرين عن المعنى المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر، مع اتحاد المسمى، ومثال ذلك في التفسير: "الصراط المستقيم" قيل: العبودية. وقيل: الطاعة.

فهذه الأقوال كلها تدل على ذات واحدة، لكن وصفها كل منهم بصفة من صفاتها (٤٠٩).

٤٠٧- بحوث في أصول التفسير ومناهجه د. فهد الرومي (٤١).

٤٠٨- مجموع الفتاوى (١٣/٣٣٢).

٤٠٩- المرجع السابق (١٣/٣٣٦).

الثاني: أن يذكر كل مفسر من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل، وتنبية المستمع على النوع، لا على سبيل المطابق للمحدود، في عمومته وخصوصه.
ومثال ذلك: ما نقل في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ﴾ [فاطر: ٣٢].
فمن المفسرين من قال: السابق: الذي يصلي في أول الوقت. والمقتصد: الذي يصلي في أثنائه.
والظالم لنفسه: الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار.

- ومنهم من قال:

السابق والمقتصد والظالم، قد ذكرهم في آخر سورة البقرة فإنه ذكر المحسن بالصدقة، والظالم بأكل الربا، والعادل بالبيع.

- ومنهم من قال:

السابق، المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات، والظالم آكل الربا، أو مانع الزكاة، والمقتصد: الذي يؤدي الزكاة المفروضة، ولا يأكل الربا، وأمثال هذه الأقاويل (٤١٠).
فكل قول من هذه الأقوال، إنما يذكر نوعاً مما يتناوله نص الآية لتعريف المستمع، وتنبهه على نظائره، ولا يضاد ما ذكره غيره.

الثالث: ما يكون في اللفظ محتملاً للأمرين.

ومثاله: لفظ: "قسورة" فإنه يراد بها: الرامي، ويراد بها: الأسد.

ولفظ: "عسعس" يراد به: إقبال الليل وإدباره.

ولفظ: "القرء" يراد به الحيض والطهر (٤١١).

الرابع: أن يعبروا عن المعاني بألفاظ متقاربة.

ومثاله: أن يفسر أحدهم قوله تعالى: "أن تبسل" تحبس. ويقول الآخر: ترهن، ونحو ذلك (٤١٢).

٤١٠- المرجع السابق (١٣/٣٣٧).

٤١١- المرجع السابق (١٣/٣٤٠).

٤١٢- المرجع السابق (١٣/٣٤٣).

قال الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) - رحمه الله :-

يكثر في معنى الآية أقوالهم، واختلافهم، ويحكيه المصنفون للتفسير بعبارات متباينة الألفاظ، ويظن من لا فهم عنده أن في ذلك اختلاف، فيحكيه أقوالاً، وليس كذلك، بل يكون كل واحد منهم ذكر معنى ظهر من الآية، وإنما اقتصر عليه لأنه أظهر عند ذلك القائل، أو لكونه أليق بحال السائل، وقد يكون بعضهم يخبر عن الشيء بلازمه، ونظيره والآخر: بمقصوده وثمرته، والكل يؤول إلى معنى واحد غالباً، والمراد الجميع، ولتفتن لذلك، ولا يفهم من اختلاف العبارات اختلاف المرادات (٤١٣).

المطلب السابع: مميزات تفسير الصحابة - رضي الله عنهم :-

يلاحظ أن من أبين مميزات تفسيرهم:

أولاً: أنه موجز، وأكثره يعتمد على اللغة.

ثانياً: أنهم لا يتكلفون التفسير، ولا يتعمقون فيه تعمقاً مذموماً، فقد كانوا يكتبون في بعض الآيات بالمعنى العام، ولا يلتزمون بالتفصيل فيما لا فائدة فيه، فيكتبون مثلاً بمعرفة أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ (عبس: ٣١) أنه: تعداد لنعم الله -تعالى - على عباده ثالثاً: قلة الأخذ بالإسرائيليات، وتناولها في التفسير، لحرصه - صلى الله عليه وسلم - على اقتصار أصحابه على نبع الإسلام الصافي الذي لم تكدره الأهواء، ولم تشبه الاختلافات، والافتراءات يدل على هذا المقصد: "غضبه -صلى الله عليه وسلم- حين رأى عمر -رضي الله عنه-، وفي يده صحيفة من التوراة". (٤١٥).

رابعاً: لم يكن تفسيرهم يشمل القرآن كله، إذ أن بعض الآيات من الوضوح لديهم، بحيث لا يحتاج إلى خوض في تفسيرها، لتضلعهم في اللغة، ومعرفتهم بأحوال المجتمع آنذاك وغير ذلك.

خامساً: قلة تدوينهم للتفسير، وأن أغلب ما روي عنهم كان بالرواية، والتلقين، وليس بالتدوين، وإن كان بعض الصحابة يعتني بالتدوين، مثل: عبد الله بن عمرو بن العاص فقد دوّن صحيفته التي تسمى "الصادقة" ولكن هذا التدوين كان نادراً (٤١٦).

٤١٣- البرهان للزركشي: (١٦٠-٢/١٥٩).

٤١٤- بحوث في أصول التفسير للرومي: (٢١).

٤١٥- المرجع السابق: (٢١)، والحديث أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٨٧).

٤١٦- المرجع السابق (٢١-٢٢).

سادساً: التوفيق للصواب، لما خصهم الله تعالى -بعده خصائص من توقد الأذهان، وفصاحة اللسان، وسعة العلم، وسهولة الأخذ، وحسن الإدراك وسرعته، وقلة المعارض أو عدمه، وحسن القصد، وتقوى الرب، وكثرة المعاون وقلة الصارف، وقرب العهد بنور النبوة والتلقي من تلك المشكاة النبوية (٤١٧).

سابعاً: قلة الإجماع، بمعنى: أن كل صحابي إذا سئل يجيب بما يفهمه، ولولا الفهم لما تميز من الصحابة مفسرون.

ثامناً: خلو تفسير الصحابة من الشوائب العقديّة، وهذا ما حصل فيه الإجماع، وكذلك كان عند التابعين.

المطلب الثامن: حجية أقوال الصحابة - رضي الله عنهم - في التفسير

أولاً: تحرير محل النزاع:

قال الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) - رحمه الله -:

"أما بيان الصحابة، فإن أجمعوا على ما بينوه فلا إشكال في صحته، كما أجمعوا على الغسل من التقاء الختانين، المبين لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ (المائدة: ٦) (٤١٨). وكذا إن كان ما يفسره الصحابي مما لا مجال فيه للاجتهاد ولا منقولاً عن لسان العرب فحكمه الرفع، كالإخبار عن الأمور الماضية، من بدء الخلق، وقصص الأنبياء، وعن الأمور الآتية: كالملاحم، والفتن، والبعث، وصفة الجنة والنار، والإخبار عن عمل يحصل به ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص فهذه الأشياء لا مجال للاجتهاد فيها فيحكم لها بالرفع (٤١٩). وكذا إن كان ما فسره الصحابي في تفسير يتعلق بسبب نزول آية محكمة الرفع أيضاً (٤٢٠).

ثانياً: الخلاف في المسألة

المذهب الأول: ذهب بعض أهل العلم إلى: أن تفسيرهم في حكم المرفوع.

قال أبو عبد الله الحاكم في مستدركه (ت: ٤٠٥هـ) - رحمه الله -:

٤١٧- إعلام الموقعين لابن القيم: (٤١٤٩/٤-١٥٠).

٤١٨- الموافقات: (٣/٢٥١).

٤١٩- النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/٥٣١) ط دار الراجعية.

٤٢٠- تدريب الراوي للسيوطي (١/٢١٥) ط مكتبة الكوثر.

وتفسير الصحابي عندنا في حكم المرفوع. ومراده: أنه في حكمه في الاستدلال به والاحتجاج (٤٢١).

- قال الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) - رحمه الله -:

أطلق الحاكم النقل عن البخاري ومسلم أن تفسير الصحابي -رضي الله عنه- الذي شهد الوحي، والتزيل، حديث مسند (٤٢٢).

- وقال ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) - رحمه الله -:

نص الإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ) على أنه يرجع إلى الواحد من الصحابة في تفسير القرآن، إذا لم يخالفه غيره منهم.

ثم من أصحابه من يقول هذا قول واحد، وإن كان في الرجوع في الفتيا، والأحكام، إليه، روايتان، ومنهم من يقول الخلاف في الموضعين واحد (٤٢٣).

- وقال الإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ)، في معرض رسالته إلى أبي عبد الرحيم الجوزجاني (ت: ٢٤٥هـ)، في مسألة الإيمان:

"وأن تأويل من تأول القرآن بلا سنة، تدل على معناها، أو معنى ما أراد الله -عز وجل-، أو أثر عن أصحاب الرسول - صلى الله عليه وسلم-، ويعرف ذلك: بما جاء عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أو عن أصحابه -رضي الله عنهم-، فهم شاهدوا النبي - صلى الله عليه وسلم-، وشهدوا تزيله، وما قصه لهم القرآن، وما عني به، وما أراد به، وخاص هو أو عام، فأما من تأوله على ظاهره بلا دلالة من رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ولا أحد من أصحابه، فهذا تأويل أهل البدع... " (٤٢٤).

- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -:

"إذا لم نجد التفسير في القرآن، ولا في السنة، رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك، لما شاهدوه من القرآن، والأحوال، التي اختصوا بها... لاسيما علماءؤهم، وكبرائؤهم

٤٢١ - إعلام الموقعين: (٤/١٥٣).

٤٢٢ - النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٥٣١).

٤٢٣ - إعلام الموقعين: (٤/١٥٣).

٤٢٤ - السنة للخلال (٤/٢٣) ت: عطية الزهراني، ط دار الراجعية.

كالأئمة الأربعة، والأئمة المهديين، مثل: عبد الله بن مسعود -رضي الله عنهم أجمعين- ... (٤٢٥).

- وقال كذلك في موطن آخر:

"وقد تبين بذلك أن من فسر القرآن والحديث، وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة، والتابعين، فهو مفتر على الله، ملحد في آيات الله، محرف للكلم عن مواضعه" (٤٢٦).

- وقال أيضاً في موضع آخر:

"ولهذا جعل (أي الإمام أحمد) الاحتجاج بالظواهر مع الإعراض عن تفسير النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأصحابه طريق أهل البدع" (٤٢٧).

وقد رجح هذا المذهب الدكتور: محمد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ) في كتابه التفسير والمفسرون (٤٢٨).

- قال ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ): "المذهب الثاني: قال أبو عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ): إذا

فسر (الصحابي) آية تتعلق بحكم شرعي، فيحتمل أن يكون ذلك مستفاداً عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وعن القواعد، فلا يجزم برفعه، وكذا إذا فسر مفرداً، فهذا نقل عن اللسان خاصة، فلا يجزم برفعه، وهذا التحرير الذي حررناه هو معتمد خلق كثير من كبار الأئمة، كصاحبي الصحيح، والإمام الشافعي، وأبي جعفر الطحاوي، وأبي بكر بن مردويه في تفسيره المسند والبيهقي، وابن عبد البر في آخرين" (٤٢٩). (٤٣٠).

٤٢٥ - مجموع الفتاوى (١٣/٣٦٤).

٤٢٦ - رسالة في علم الباطن والظاهر لابن تيمية، (مجموعة الرسائل المنيرية) (١/٢٣٦).

٤٢٧ - الإيمان لابن تيمية (٣٧٥) ت الألباني. ط المكتب الإسلامي.

٤٢٨ - التفسير والمفسرون (١/٩٦).

٤٢٩ - النكت لابن حجر (٢/٥٣٢).

٤٣٠ - وللاستزادة يُنظر: موقعي: ملتقى أهل الحديث، ومداد-عن مقال: لـ "سعد بن عبد الله السعدان" بتصرف من الباحث.

المبحث الثاني: المصدر الرابع من مصادر التفسير الأصلية - تفصيلاً - التفسير بأقوال

التابعين - رحمهم الله تعالى -

ويشتمل على تسعة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم التابعي

فمن الأهمية بمكان تعريف مفهوم التابعين في اللغة والاصطلاح:

أ - التابعي لغة: التابع ونجمع تابعي، أو تابع، والتابع: اسم فاعل من "تبعه". بمعنى مشى خلفه. (٤٣١)

ب - التابعي اصطلاحاً: هو من لقي صحابياً مسلماً، ومات على الإسلام (٤٣٢).

قال الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) - رحمه الله - في "إسبال المطر":

"قال الحافظ: إن هذا التعريف للتابعي هو المختار خلافاً لمن اشترط في التابعي طول الملازمة أو صحة السماع أو التمييز". (٤٣٣)، ويقال للواحد: تابعي، وتابع كما أسلفنا.

وقيل: "هو من صحب الصحابي". (٤٣٤).

وقيل: "هُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ". (٤٣٥).

وقيل: "هو من صحب صحابياً" (٤٣٦)، وإن لم تطل صحبته على الأرجح، مع بقاء التفاضل بينهم، وذلك لأن بعضهم أفضل من بعض.

٤٣١ - يُنظر: "تيسير مصطلح الحديث" للطحان: (٢٤٧/١).

٤٣٢ - "النخبة مع شرحها"، ص ٥٨.

٤٣٣ - "إسبال المطر على قصب السكر نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر": (٢٠١). إسبال المطر على قصب السكر (نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر) المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ) تحقيق وتعليق: عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أعوج سير الناشر: دار ابن حزم - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م - عدد الأجزاء: ١.

٤٣٤ - "الكفاية"، ص ٢٢.

٤٣٥ - "نخبة الفكر" لا بن حجر (٤/٧٢٤).

٤٣٦ - قاله الخطيب في "الكفاية" (ص ٥٩). إلا أن العراقي ذكر كلاماً للخطيب في جزء جمّع فيه رواية الستة من التابعين بعضهم عن بعض، وذكر منصور المعتمر في التابعين، مع تصريحه بأنه لم يسمع من ابن أبي أوفى؛ إنما له رؤية

وفي نحو هذا التعريف يقول الحافظ العراقي (ت: ٨٠٦هـ) - رحمه الله - في ألفيته:
"والتَّابِعِي اللَّاقِي لِمَنْ قَدْ صَحِبَا". (٤٣٧)

وقيل: "هو مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ وَإِنْ لَمْ يَصْحَبْهُ" وهو الذي عليه أكثر أئمة الحديث. (٤٣٨)
والتابعون جمع تابعي، وهم الجيل الذي جاء بعد جيل الصحابة ولم يشهدوا عصر النبوة، ولم
يحظوا بلقبي النبي الكريم - صلى الله عليه وسلم -، وإنما لقوا وصحبوا أصحابه الكرام رضي الله
تعالى عنهم.

كما أن أتباع التابعين هم الذين رأوا من رأى الصحابة - رضي الله عنهم - وصحبوهم، وهم
التابعين.

مكانة التابعين

إن خير أتباع النبيين والمرسلين بعد جيل الصحابة الكرام - رضي الله عنهم - أجمعين، من
جاءوا من بعدهم، وهم جيل التابعين وأتباعهم بإحسان إلى يوم الدين، وذلك لتصديقهم
وإيمانهم بالله وتصديقهم برسوله - صلى الله عليه وسلم - مع أنهم لم يروه، فتلقوا تعاليم
الإسلام صافية من جيل الصحابة - رضي الله عنهم -، وعرفوا لهم مكانتهم وفضلهم وسبقهم
للإسلام فأحسنوا صحبتهم والتلقي عنهم، فأحبوهم وأثنوا عليهم الثناء الحسن الجميل وأحسنوا
اتباعهم والتأسي بهم، وتمسكوا بما بعثه الله به من الهدى ودين الحق وتعلموا دين الله الذي أرسل
به وقرنوا العلم بالعمل الصالح وحرصوا على إبلاغ الحق للخلق، فبلغوا عن الله ورسوله ما
تلقوه من الصحب الكرام رضي الله عنهم أجمعين، وعرفوا منزلة أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وشأنهم ومنهجهم، فأحسنوا صحبتهم وذكرهم، وأحبوهم وأحسنوا الاقتداء

فقط، وقال العراقي: "ويحمل قوله في "الكفاية" "من صحب الصحابي" على أن المراد اللقي؛ جمعاً بين كلاميه،
والله أعلم اهـ. من "التقييد" (ص ٣١٩).

٤٣٧ - ألفية العراقي: (ص/٦٦). شرح ألفية العراقي في علوم الحديث المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد،
زين الدين المعروف بابن العيني الحنفي (المتوفى: ٨٩٣هـ) دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان
الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ -
٢٠١١م - عدد الأجزاء: ١.

٤٣٨ - يُنظر: كلام الحافظ العراقي في "التقييد" (٣١٧ - ٣١٨)، و "شرح الألفية" (٣ / ٤٥).

والتأسي بهم، فترضوا عنهم واستغفروا لهم، ونقلوا للأمة علمهم وهديتهم وسمتهم ودلهم وما كانوا عليه من الحق، وأقروا لهم بالفضل والسبق للإسلام، كما أنهم وضعوا معالم وأرسوا قواعد لمن بعدهم ليسلكوا سبيلهم ويتبعوا طريقهم فجزاهم الله عن أمة نبيهم - صلى الله عليه وسلم - الجزء الأوفى يوم يقوم الناس لرب العالمين.

ونسأله تعالى أن يلحقنا بهم وبجيل المهاجرين والأنصار وأن يحشرنا معهم جميعاً مع نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم -.

و" إذا كان الصحابة قد تربوا على يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وساروا على منهجه الذي اختطه لهم، فإن التابعين أيضاً تربوا على أيدي صحابة الرسول - صلى الله عليه وسلم - الذين نقلوا للتابعين هذا الدين، وعرفوهم بمنهج الإسلام في العلم والفقه والفتيا. وإذا كان الصحابة خير العصور بعد عصر الرسول - صلى الله عليه وسلم - لأن الصحابة هم القائمون على أمر الدين وهم سادات المؤمنين، فإن عهد التابعين خير العهود بعد عهدي الرسول والأصحاب لأن الصحابة لا يزال لهم وجود في هذا العصر، والذين خلفوهم فيه ساروا على نهجه من بعدهم. ويبدأ هذا العصر من تنازل الحسن بن علي بن أبي طالب عن الخلافة لمعاوية بن أبي سفيان في سنة ٤١هـ، وينتهي بانتهاء الدولة الأموية أو قريباً من ذلك، وهذا الدور وإن ضم في أوائله جمعاً من الصحابة إلا أنهم كانوا قلة فيه.

التعريف بالتابعين ومثلتهم

- والتابعون - هم الجيل الذي أخذ عن الصحابة، وتلمذ عليهم، وحمل علمهم، والتابع هو التالي، وتسميتهم بالتابعين تسمية صرح بها القران حيث قال سبحانه:

﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ (التوبة: ١٠٠).

وقد سمي التابعون بهذا الاسم، لأنهم اتبعوا الصحابة وسلكوا منهجهم في كل شيء عن نظر واجتهاد وفهم لا عن تقليد، فإنهم اقتفوا أثرهم في تعرف علل الأحكام والمصالح التي تهدف إليها. كما يتضح لك المترلة التي ينالونها عند الله بإتباعهم هدي الصحابة، والأخذ عنهم إذا كان هذا الإتيان إتياناً بإحسان أي بإدراك وفهم، وعلم ومعرفة وتبصر بحقيقة ما يقولون وما يفعلون في ظل أحكام الشريعة الإسلامية". (٤٣٩)

المطلب الثاني: بيان بعض ما ورد في فضل التابعين في القرآن الكريم

لقد أثنى الله تعالى على السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ثُمَّ أَثْنَى رَبَّنَا كَذَلِكَ عَلَى الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ مِنَ التَّابِعِينَ كَمَا قَالَ رَبَّنَا: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ (التوبة: ١٠٠).

اشتملت الآية الكريمة على أبلغ الثناء من الله رب العالمين على السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، حيث أخبر تعالى أنه رضي عنهم ورضوا عنه بما أكرمهم به من جنات النعيم (٤٤٠).

ويقول الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ) - رحمه الله -:

أن الذين اتبعوا السابقين بإحسان يشاركونهم في الخير كقوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ (الجمعة: ٣). وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا﴾ (الحشر: ١٠). وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ﴾ (الأنفال: ٧٥) (٤٤١).

وفي ذلك يقول حافظ حكيمي (ت: ١٣٣٧هـ) رحمه الله - في "معارج القبول":

"وقد رتب الله تعالى فيها الصحابة على منازلهم وتفاضلهم، ثم أوردتهم بذكر التابعين في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ)". (٤٤٢)

ويقول عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ) رحمه الله - في "مقدمة الجرح والتعديل":

"فخلف من بعد الصحابة التابعون، الذين اختارهم الله عز وجل لإقامة دينه، وخصهم بحفظ فرائضه وحدوده وأمره ونهييه... فأتقنوه، وعلموه، وفقهوا فيه، فكانوا من الإسلام والدين ومراعاة أمر الله عز وجل ونهييه بحيث وضعهم الله عز وجل ونصيبهم له، إذ يقول الله تعالى: ﴿

٤٤٠- يُنظر: تفسير القرآن العظيم ٣٣١/٢

٤٤١- أضواء البيان: ٤٧٤/٢

٤٤٢- معارج القبول: ٤٨٦/٢. معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول المؤلف: حافظ بن أحمد بن علي الحكيمي (المتوفى: ١٣٧٧هـ) المحقق: عمر بن محمود أبو عمر - الناشر: دار ابن القيم - الدمام الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م - عدد الأجزاء: ٣.

وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴿١٠٠﴾ (التوبة: ١٠٠)، فصاروا برضوان الله - عز وجل - لهم، وجميل ما أثنى عليهم، بالمتزلة التي نزههم بها عن أن يلحقهم مغمز، أو تدركهم وصمة؛ لتيقظهم وتحرزهم وتثبتهم، ولأنهم البررة الأتقياء الذين ندبهم الله عز وجل لإثبات دينه، وإقامة سننه وسبله، فلم يكن لاشتغالنا بالتمييز بينهم معنى، إذ كنا لا نجد منهم إلا إماماً مبرزاً مقدماً في الفضل والعلم ووعي السنن وإثباتها، ولزوم الطريقة واحتدائها، ورحمة الله ومغفرته عليهم أجمعين، إلا ما كان ممن ألقى نفسه بهم، ودلسها بينهم ممن ليس يلحقهم، ولا هو في مثل حالهم، لا في فقه ولا علم ولا حفظ ولا إتقان". (٤٤٣)...

المطلب الثالث: بيان بعض ما ورد في فضائل التابعين في السنة المطهرة

ثبت في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ) (٤٤٤)

قال النووي (ت: ٦٧٦هـ) - رحمه الله:-

"الصَّحِيحُ أَنَّ قَرْنَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصَّحَابَةُ، وَالثَّانِي: التَّابِعُونَ، وَالثَّلَاثُ: تَابِعُوهُمْ". (٤٤٥)

قال الطيبي: "يعني الصحابة ثم التابعين". (٤٤٦)

وقال الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) - رحمه الله:-

قَوْلُهُ: (ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ) أَيِ الْقَرْنِ الَّذِي بَعْدَهُمْ، وَهُمْ التَّابِعُونَ، (ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ) وَهُمْ أَتْبَاعُ التَّابِعِينَ. (٤٤٧)

قال العلامة الفقيه شيخنا ابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ) - رحمه الله:-

٤٤٣ - الجرح والتعديل: ٨/١.

٤٤٤ - روى البخاري (٣٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٣).

٤٤٥ - شرح النووي على مسلم: (٨٥/١٦)

٤٤٦ - الكاشف - شرح المشكاة: (٢١٤/١١)

٤٤٧ - فتح الباري: (٦/٧)

قوله: (خير الناس) دليل على أن قرنه خير الناس، فصحابته - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أفضل من الحواريين الذين هم أنصار عيسى، وأفضل من النقباء السبعين الذين اختارهم موسى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

وهذه الأفضلية أفضلية من حيث العموم والجنس، لا من حيث الأفراد، فلا يعني أنه لا يوجد في تابعي التابعين من هو أفضل من التابعين، أو لا يوجد في التابعين من هو أعلم من بعض الصحابة، أما فضل الصحبة، فلا يناله أحد غير الصحابة ولا أحد يسبقهم فيه، وأما العلم والعبادة، فقد يكون فيمن بعد الصحابة من هو أكثر من بعضهم علما وعبادة. (٤٤٨)

وقال ملا علي القاري (ت: ١٠١٤هـ) - رحمه الله:-

"قَالَ السُّيُوطِيُّ: وَالْأَصْحَحُّ أَنَّهُ - يَعْنِي الْقَرْنَ - لَا يَنْضَبُطُ بِمُدَّةٍ، فَقَرْنُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هُمُ الصَّحَابَةُ، وَكَانَتْ مُدَّتُهُمْ مِنَ الْمُبْعَثِ إِلَى آخِرِ مَنْ مَاتَ مِنَ الصَّحَابَةِ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَقَرْنُ التَّابِعِينَ مِنْ مِائَةِ سَنَةٍ إِلَى نَحْوِ سَبْعِينَ، وَقَرْنُ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ مِنْ ثُمَّ إِلَى نَحْوِ الْعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَفِي هَذَا الْوَقْتِ ظَهَرَتِ الْبِدْعُ ظُهُورًا فَاشِيًا، وَأُطْلِقَتِ الْمُعْتَزَلَةُ أَلْسِنَتَهَا، وَرَفَعَتِ الْفَلَّاسِفَةُ رُءُوسَهَا، وَامْتَحَنَ أَهْلُ الْعِلْمِ لِيَقُولُوا بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَتَغَيَّرَتِ الْأَحْوَالُ تَغْيِيرًا شَدِيدًا، وَلَمْ يَزَلِ الْأَمْرُ فِي نَقْصٍ إِلَى الْآنَ، وَظَهَرَ مُصَدِّقُ قَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ)". (٤٤٩) (٤٥٠)

٤٤٨ - مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: (١٠/ ١٠٥٧-١٠٥٨)

٤٤٩ - صحيح الجامع: (٢٠٦). صحيح الجامع الصغير وزياداته المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) الناشر: المكتب الإسلامي عدد الأجزاء: ٢ .
٤٥٠ - مرقاة المفاتيح: (٣٨٧٨/٩) . مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م - عدد الأجزاء: ٩ .

المطلب الرابع: بيان طبقات التابعين وأفضلهم

اختلف في عدد طبقاتهم، فقسمهم العلماء كل حسب وجهته

أ- فجعلهم الإمام مسلم ثلاث طبقات

ب- وجعلهم ابن سعد أربع طبقات

ج- وجعلهم الحاكم خمس عشرة طبقة، الأولى منها من أدرك العشرة من الصحابة.

المخضرمون من التابعين

واحدهم "مخضرم" والمخضرم: هو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي - صلى الله عليه وأسلم -

ولم يره. والمخضرمون من التابعين على الصحيح.

وعدد المخضرمين نحو عشرين شخصاً، كما عددهم الإمام مسلم، والصحيح أنهم أكثر من

ذلك، ومنهم أبو عثمان النهدي، والأسود بن يزيد النخعي.

المطلب الخامس: بيان أفضل التابعين والتابعيات

وأهل العلم يُعدُّون الفقهاء السبعة من أكابر التابعين وفضلائهم:

والفقهاء السبعة: "عبارة يطلقها الفقهاء على سبعة من التابعين، كانوا متعاصرين بالمدينة".

(٤٥١).

والفقهاء السبعة، هم سبعة من فقهاء مدينة النبي - صلى الله عليه وسلم -، اجتمعوا في زمان

واحد، هو زمان التابعين، وهم من كبار علماء التابعين، وكلهم من أهل المدينة وهم:

١- سعيد بن المسيب (ت: ٩٠هـ).

٢- عروة بن الزبير (ت: ٩٤هـ).

٣- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (ت: ١٠٦هـ).

٤- وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود (ت: ٩٤هـ).

٥- وخارجة بن زيد بن ثابت (ت: ١٠٠هـ).

٤٥١- الموسوعة الفقهية: (١ / ٣٦٤). الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية -

الكويت عدد الأجزاء: ٤٥ جزءاً الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ) .. الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دار

السلاسل - الكويت .. الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر .. الأجزاء ٣٩ - ٤٥:

الطبعة الثانية، طبع الوزارة .

٦- سليمان بن يسار (ت: بعد المائة).

واختلف في السابع: فقيل هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (ت ٩٤هـ)، وهو قول الأكثر، وقيل هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب (ت ١٠٦هـ)، وقيل هو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي (ت ٩٤هـ).

وقال أبو عمرو ابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) - رحمه الله:-

"هم: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَخَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَسَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ. رُوِيَ عَنِ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحِجَازِ. وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: كَانَ فُقَهَاءُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الَّذِينَ يَصُدُّرُونَ عَنْ رَأْيِهِمْ سَبْعَةً. فَذَكَرَ هَؤُلَاءِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَبَا سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَذَكَرَ بَدَلَهُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. وَرُوِيَ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ تَسْمِيَتَهُمْ فِي كِتَابِهِ عَنْهُمْ، فَذَكَرَ هَؤُلَاءِ، إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَدَلِ أَبِي سَلْمَةَ وَسَالِمٍ". (٤٥٢)

وقال الحافظ العراقي (ت: ٨٠٦هـ) - رحمه الله- في "ألفيته":

وَفِي كِبَارِ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ.....خَارِجَةُ الْقَاسِمِ ثُمَّ عُرْوَةَ.
ثُمَّ سُلَيْمَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ.....سَعِيدُ وَالسَّابِعُ ذُو اشْتِبَاهِ
أَبُو سَلْمَةَ أَوْ سَالِمٍ.....أَوْ فَأَبُو بَكْرٍ، خِلَافٌ قَائِمٌ. (٤٥٣)

وقال أبو الزناد (ت: ١٣٠هـ) - رحمه الله:-

ألا من لم يفتدي بأئمة فقسّمته.....ضيزي عن الحق خارجه
فخذهم: عبید الله، عُرْوَةَ، قَاسِمٌ،.....سَعِيدٌ، سَلِيمَانُ، أَبُو بَكْرٍ، خَارِجَةُ.
(٤٥٤)

ولقد تنازع الأئمة في أفضل التابعين

فقيل أفضلهم: سعيد بن المسيب وعلقمة ومسروق.

وقيل: قيس بن أبي حازم وأبو عثمان النهدي ومسروق.

٤٥٢- يُنظر: "مقدمة ابن الصلاح" (ص ٣٠٥)، وينظر: "تدريب الراوي" للسيوطي (٢/ ٦٩٩).

٤٥٣- ألفية العراقي: (ص: ١٦٧).

٤٥٤- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - أقسام الحديث - معرفة التابعين - ذكر الفقهاء السبعة: (٤/ ١٥٧).

وقيل: أويس القرني. وقيل غير ذلك. (٤٥٥)

ويوضح ذلك أبو عبد الله محمد بن خفيف الشيرازي (ت: ٣١٧هـ) - رحمه الله - بشيء من البيان فيقول:

أ- أهل المدينة يقولون: أفضل التابعين سعيد بن المسيب.

ب- وأهل الكوفة يقولون: أويس القرني.

وحجتهم ما ثبت في صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب (ت: ٢٣هـ) - رضي الله عنه - قال: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (إن خير التابعين رجل يُقال له أويس. وله والدة، وكان به بياض، فمروه فليستغفر لكم) (٤٥٦).

ج- وأهل البصرة يقولون: الحسن البصري. (٤٥٧).

لا شك أن أفضل التابعين هو أويس القرني (٤٥٨) - رحمه الله - وهو قول أهل الكوفة.

سبب اختلاف العلماء في التفاضل بين التابعين

مع ثبوت حديث تفضيل أويس عند مسلم، وهو صريح في تفضيل أويس، إلا أنه فقد ورد قد ورد خلاف بين بعض أهل العلم في أفضل التابعين

ومما ورد في ذلك: قول الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) - رحمه الله -:

"أفضل التابعين سعيد بن المسيب. فقيل له: فعلقمة والأسود؟ فقال: سعيد وعلقمة والأسود". (٤٥٩).

وقول علي بن المديني (ت: ٢٣٤هـ) - رحمه الله -: "سعيد بن المسيب هو عندي أجل التابعين". (٤٦٠).

٤٥٥ - ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (٣٠٨)، والتبصرة والتذكرة للعراقي (٤٨/٣).

٤٥٦ - رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أويس القرني، (٤/١٩٦٨) رقم: (٢٥٤٢).

٤٥٧ - تدريب الراوي: (٤٤٧).

٤٥٨ - أويس بن عامر القرني، اليماني. سيد التابعين في زمانه، عابد تقي من أهل اليمن. قال الذهبي: استوعب ابن عساكر أخباره في "تاريخه": (٩٧/٣) ينظر: (السير ١٩/٤).

٤٥٩ - تهذيب الكمال ٧٣/١١، والمقنع في علوم الحديث ٥١٣/٢.

٤٦٠ - شرح التبصرة ٤٨/٣

وقول أبي حاتم الرازي(ت: ٣٢٧هـ) - رحمه الله -: "ليس في التابعين أنبل من ابن المسيب".
(٤٦١).

وقول الحافظ العراقي معترداً للإمام أحمد في تفضيله لسعيد بن المسيب:
"وأما تفضيل أحمد لابن المسيب وغيره فلعله لم يبلغه الحديث، أو لم يصح عنده". (٤٦٢).
وتعقب السنخاوي الحافظ العراقي في فتح المغيث بقوله:

"فلا يحسن، فإنه قد أخرجه في مسنده (٢٧) من الطريق الذي أخرجه مسلم منها بلفظ: "إن خير التابعين رجل يُقال له: أويس". (٤٦٣) (٤٦٤).
قلت: فلا معنى إذاً لقوله: لم يبلغه الحديث، ولم يصح عنده، فإنه رواه من طريق مسلم في صحيحه.

فبقي أن يُحمل قول الإمام أحمد بأنه لعله أراد الأفضلية في العلم لا الخيرية الواردة في الحديث.
(٤٦٥).

وينقل أبو عمر ابن الصلاح علوم الحديث عن الإمام أحمد أنه فيقول:
"لا أعلم في التابعين مثل أبي عثمان النهدي (٤٦٦) (٤٦٧)، وقيس بن أبي حازم". (٤٦٨).
وعنه أنه قال: "أفضل التابعين قيس وأبو عثمان وعلقمة (٤٦٩) ومسروق (٤٧٠) هؤلاء كانوا فاضلين، ومن عليّة التابعين".

٤٦١- نفس المرجع السابق

٤٦٢- نفس المرجع السابق

٤٦٣- أخرجه احمد في المسند: (٣٨/١)

٤٦٤- فتح المغيث ١٥٧/٣

٤٦٥- التقييد والإيضاح ص٣٢٦، وشرح التبصرة ٤٩/٣

٤٦٦- علوم الحديث لابن الصلاح: ص١٥١

٤٦٧- أبو عثمان النهدي، هو عبد الرحمن بن ملّ - بلام ثقيلة والميم مثلثة- مخضرم ثقة ثبت عابد، من الثانية، توفي سنة خمس وتسعين. التهذيب ٢٧٧/٦، والتقريب (٤٠١٧).

٤٦٨- قيس بن أبي حازم، واسمه حصين بن عوف البجلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة مخضرم، رحل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم- فقبض وهو في الطريق، توفي بعد التسعين، وقيل: قبلها، وقد جاوز المائة. تذكرة الطالب المعلم ص٨٨، والتهذيب ٥٦١/٤، والتقريب ٥٥٦٦.

٤٦٩- علقمة بن قيس النخعي، روى عن ابن مسعود كثيراً، وهو تابعي ثقة ثبت فقيه عابد، من الثانية، مات بعد الستين أو السبعين، الجرح والتعديل ٤٠٤/٦، والتقريب ٤٦٨١.

ثم يتابع ابن الصلاح - رحمه الله - ويقول:

"وأعجبني ما وجدته عن الشيخ أبي عبد الله بن خفيف الزاهد الشيرازي (٤٧١) قال:
"اختلف الناس في أفضل التابعين، فأهل المدينة يقولون: سعيد بن المسيب، وأهل الكوفة
يقولون: أويس القرني، وأهل البصرة يقولون: الحسن البصري". (٤٧٢)
والحافظ العراقي ينقل استحسان أبي عمرو ابن الصلاح لقول الشيرازي فيقول:
"واستحسنه ابن الصلاح،" ثم يعقب ويقول: "والصحيح بل الصواب ما ذهب إليه أهل الكوفة،
ثم ذكر الحديث من صحيح مسلم". (٤٧٣) الوارد في تفضيل أويس
وفي محاولة الجمع بين ما سلف من أقوال يقول البلقيني:
"والأحسن في تفضيل التابعين أن يُقال: من حيث الورع والزهد: أويس، ومن حيث حفظ
الخبر والأثر: سعيد". (٤٧٤).

وقد مر معنا أنفاً قول شيخنا العلامة الفقيه ابن عثيمين - رحمه الله - في تعليق وشرحه لحديث
"خير الناس قرني" حيث يقول:

وهذه الأفضلية أفضلية من حيث العموم والجنس، لا من حيث الأفراد، فلا يعني أنه لا يوجد في
تابعي التابعين من هو أفضل من التابعين، أو لا يوجد في التابعين من هو أعلم من بعض
الصحابة، أما فضل الصحبة، فلا يناله أحد غير الصحابة ولا أحد يسبقهم فيه، وأما العلم
والعبادة، فقد يكون فيمن بعد الصحابة من هو أكثر من بعضهم علماً وعبادة. (٤٧٥).

٤٧٠- مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني، أبو عائشة الكوفي. من أئمة التابعين وفقهائهم، قال عنه ابن حجر:
ثقة فقيه عابد. سير أعلام النبلاء ٦٣/٤، والتقريب (٦٦٠١).

٤٧١- هو شيخ الصوفية الشيخ العارف أبو عبد الله محمد بن خفيف الضبي الفارسي الشيرازي، ولد قبل السبعين
وماتنين. وصفه السلمى بأنه شيخ المشايخ ومتمسك بالكتاب والسنة، وهو فقيه شافعي صنف كتباً كثيرة. توفي سنة
إحدى وسبعين وثلاثمائة. طبقات الصوفية ٤٦٢، وحلية الأولياء ٣٨٥/١٠، وطبقات الشافعية ١٤٩/٣، والسير
٣٤٢/١٦.

٤٧٢- علوم الحديث ص ١٥١.

٤٧٣- شرح التبصرة ٤٥/٣.

٤٧٤- محاسن الاصطلاح ص ٤٥٦.

٤٧٥- مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: (١٠ / ١٠٥٧-١٠٥٨).

وختاماً: فإن الدليل القائم على تفضيل أويس على عموم التابعين يرجح كفة أهل الكوفة من جهة، وهو اختيار الحافظ العراقي، ويُستأنس بباقي الآراء ولا تقدم على الحديث الثابت الصحيح أبداً، ويبقى تفضيل البعض من جهة لا على العموم.

وبذلك يقترب التفضيل وتجتمع الأقوال، ويبقى تفضيل أويس على عموم التابعين لحديث الإمام مسلم الوارد في تفضيله، ويبقى المشهور عند أكثر العلماء أن أفضلهم سعيد بن المسيب من حيث حفظ الخبر والأثر.. كما اختاره البلقيني.

فعلاقة التفضيل إذاً بينها عموم وخصوص، كما لو فضل النبي بعض الصحابة -رضي الله عنهم- في جانب لا يعني هذا تفضيله على عموم السابقين الأولين، ولكن تفضيله فيما تميز به، كما روي في حديث أنس:

(أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهَا حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَعْلَمُهَا بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَقْرَبُهَا لِكِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - أَبِي، وَأَعْلَمُهَا بِالْفَرَائِضِ زَيْدٌ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ). (٤٧٦)

وأما عن أفضل التابعيات فيقول أبو بكر بن أبي داود السجستاني(ت: ٣١٦هـ) - رحمه الله-:

"سيدتنا التابعيات حفصة بنت سيرين، وعمرة بنت عبد الرحمن، وتليهما أم الدرداء". (٤٧٧)
يعني أم الدرداء الصغرى واسمها: هجيمة بنت حبي الوصائية.

٤٧٦- فقد صححه الألباني - رحمه الله - في الصحيحة (١٢٢٤)، المشكاة (٦١١١)، هداية الرواة (٦٠٦٥) صحيح موارد الظمان (١٨٦٣ / ٢٢١٨)، الترمذي (٣٧٩٠ و٣٧٩١)، ابن ماجه (١٥٤) ولكن قال مشهور حسن آل سلمان في التعليق على الحديث في الطبعة التي اعتنى بها من طبع دار المعارف: "الصواب أنه مرسل، عدا ذكر أبي عبيدة، قاله الحاكم في "المعرفة"، والخطيب في "الفصل للوصل" وجمع، وذكرت كلامهم، وقرأته على شيخنا الألباني - رحمه الله- في مكتبته وقرأني على ما توصلت إليه - وكان ذلك بعد هذا التصحيح وعلق تضعيفه بخطه على هامش الثالث من الصحيحة. اهـ.

ومن الأحاديث والآثار التي تكلم عليها شيخ الإسلام ابن تيمية:

حديث: "أفرضكم زيد"

قال: ضعيف لا أصل له. ولم يكن زيد على عهد النبي معروفاً بالفرائض؟.

وحديث: - "أفضاكم علي"

قال: هذا الحديث لم يثبت، وليس له إسناد تقوم به الحججة، وقوله "أعلمكم بالحلل والحرام معاذ بن جبل" أقوى

إسناداً منه [منهاج السنة (٧/ ٥١٢ - ٥١٥) الفتاوى (١/ ٤٧١)]

المطلب السادس: ذكر أول وآخر من مات من التابعين

قال السيوطي:

"قال البلقيني: أول التابعين موتًا: أبو زيد معمر بن زيد، قتل بخراسان، وقيل: بأذربيجان سنة ثلاثين.

وآخرهم موتًا: خلف بن خليفة، سنة ثمانين ومائة". (٤٧٨)

المطلب السابع: المفسرون من التابعين

وقد سبق ذكر المفسرين من التابعين بشيء من التفصيل (٤٧٩).

وفي بيان ذلك إيجازاً يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-:

"وأما التفسير، فأعلم الناس به أهل مكة، لأنهم أصحاب ابن عباس، كمجاهد، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهم من أصحاب ابن عباس، كطاؤوس، وأبي الشعثاء، وسعيد بن جبير وأمثالهم، وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود، ومن ذلك ما تميزوا به عن غيرهم، وعلماء أهل المدينة في التفسير، مثل: زيد بن أسلم الذي أخذ عنه مالك التفسير، وأخذ عنه أيضاً ابنه عبد الرحمن، وعبد الله بن وهب". (٤٨٠).

المطلب الثامن: مكانة التفسير في عصر التابعين

بانتهاى عصر الصحابة - رضي الله عنهم - فيما تعلق بالتفسير، تبدأ المرحلة الثانية من عصر التابعين الذين تتلمذوا على يد الصحابة، فتلقوا غالب معلوماً عنهم. وكما اشتهر بعض أعلام الصحابة بالتفسير والرجوع إليهم في استجلاء بعض ما خفي من كتاب الله، اشتهر أيضاً بالتفسير أعلام من التابعين، تكلموا في التفسير، ووضّحوا لمعاصريهم خفي معانيه.

وقد اعتمد هؤلاء المفسرون في فهمهم لكتاب الله تعالى على مناهج متعددة، منها تفسير القرآن بالقرآن، ومنها على ما رووه عن الصحابة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ومنها ما

٤٧٧- طبقات الحنفية: (١/٤١٩).

٤٧٨- تدريب الراوي: (٥١٧).

٤٧٩- وذلك في المطلب الثالث من المبحث الثاني: "بيان: (نسبته، فضله، اسمه)" من الفصل الثاني: "مبادئ علم التفسير"، فليراجع ثم، كما سيأتي ذكر ذلك - أيضاً - في المطلب التاسع: نهج التابعين في تفسير القرآن الكريم، في نفس هذا المبحث. والحمد لله.

٤٨٠- مقدمة ابن تيمية في أصول التفسير: ص ١٥.

رووه عن الصحابة من تفسيرهم أنفسهم، وعلى ما أخذوه من أهل الكتاب مما جاء في كتبهم، ومنها اعتمادهم على ما يفتح الله به عليهم من طريق الاجتهاد والنظر في كتاب الله تعالى بمقتضى اللغة التي كانوا محافظين على سمتها وأصولها بالسليقة.

وقد روت لنا كتب التفسير كثيراً من أقوال هؤلاء التابعين في التفسير، قالوها بمقتضى اللغة، ولم يصل إلى علمهم شيء فيها عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو عن أحد من الصحابة. ذلك أن ما نُقِلَ عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - وعن الصحابة من التفسير لم يتناول جميع آيات القرآن، وإنما فسروا ما غمض فهمه على معاصريهم، ثم تزايد هذا الغموض - على تدرج - كلما بُعد الناس عن عصر النبي - صلى الله عليه وسلم - والصحابة، فاحتاج المشتغلون بالتفسير من التابعين إلى أن يكملوا بعض هذا النقص، فزادوا في التفسير بمقدار ما زاد من غموض، ثم جاء من بعدهم فأتموا تفسير القرآن تبعاً، معتمدين على ما عرفوه من لغة العرب ومناحيهم في القول، وعلى ما صح لديهم من الأحداث التي حدثت في عصر نزول القرآن... وغير هذا من أدوات الفهم ووسائل التفسير". (٤٨١).

المطلب التاسع: نهج التابعين في تفسير القرآن الكريم

لقد سلك التابعون منهجاً واضحاً في تفسير القرآن الكريم، فكانوا يفسرون القرآن بما يلي:

- ١- يفسرون القرآن بالقرآن.
 - ٢- ويفسرون القرآن بالسنة.
 - ٣- ويفسرون القرآن بأقوال الصحابة.
 - ٤- ويفسرون باللغة العربية.
 - ٥- ويفسرون بالاجتهاد وقوة الاستنباط.
- أولاً: تفسير القرآن بالقرآن.

لقد تعددت طرق التابعين في تفسير القرآن بالقرآن ومن هذه الطرق:

أ- نظائر القرآن الكريم.

كتفسير الآية بآية أخرى تحمل الموضوع نفسه وإن اختلف اللفظ وقد أكثر التابعون من ذلك ومن ذلك ما ورد عن مجاهد في تفسير الكلمات في قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ

﴿البقرة: ٣٧﴾. وقوله: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا﴾ (الأعراف: ٢٣). حتى فرغ منها. (٤٨٢).

وجاء عن عكرمة، والحسن: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ (الإسراء: ١١٠). قال: وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا صلى يجهر بصلاته، فأذى ذلك المشركين بمكة حتى أخفى صلاته هو وأصحابه، فلذلك قال: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾. وقال في الأعراف: ﴿وَأذْكُرُ رَبِّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ (الأعراف: ٢٠٥).

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (البقرة: ٩٤). قال قتادة: وذلك أهم قالوا: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ (البقرة: ١١١). وقالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ (المائدة: ١٨). فقيل لهم: ﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾. (البقرة: ٩٤) (٤٨٣).

ب - الأشباه.

والمراد بالأشباه تفسير الآية بما يشبهها من الآيات كتفسير الآية بالآيات التي تحمل بعض معناها مع تقارب اللفظ (٤٨٤) فمن ذلك ما ورد عن مجاهد في تفسير النفس بالغير، فإنه قال في تفسير قوله تعالى: ﴿لَوْ لَأِ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ (النور: ١٢). قال لهم خيرًا، ألا ترى أنه يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ (النساء: ٢٩). يقول: بعضكم بعضًا و﴿فَسَلِّمُوا عَلَيَّ أَنفُسِكُمْ﴾ (النور: ٦١). قال يسلم بعضكم على بعض. (٤٨٥).

٤٨٢ - تفسير الطبري: (٦٩/١)، زاد المسير (٥٤٥/١).

٤٨٣ - فتح القدير (١١٦/١) تفسير التابعين (٦١٤/٢).

٤٨٤ - تفسير التابعين (٦١٥/٢).

٤٨٥ - تفسير الطبري (٩٦/١٨) تفسير التابعين (٦١٥/٢).

ففسر مجاهد هنا النفس بالغير واستدل بورود ذلك في آيات متشابهة في القرآن تدل على هذا الجزء من المعنى. (٤٨٦).

ج- الدلالة على التفسير بالسياق.

وفي هذا النوع يلحظ المفسر منهم سياق الآية فيربطها بما قبلها، أو بما بعدها سواء كان ذلك في الآية نفسها، أو في مجموعة من الآيات (٤٨٧).

مثل تفسير قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ (الأنعام: ٨٣). قال مجاهد في تفسيرها: هي ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ (الأنعام: ٨٢). (٤٨٨).

د - بيان المجمل.

وفي هذا الطريق يقوم المفسر بالنظر في آيات القرآن التي فيها إجمال، وينظر في الآيات الأخرى التي يمكن أن تكون بياناً لهذا الإجمال، كحمل المجمل على المبين ومن ذلك ما ورد عن مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ ﴿نوح: ١٤﴾: قال: من تراب، ثم من نطفة، ثم من علقه، ثم ما ذكر حتى يتم خلقه. (٤٨٩)

فأشار بقوله إلى الآيات التي فيها ذكر ذلك مثل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ (المؤمنون: ١٢-١٤).

هـ - تفسير العام بالخاص

وفي هذا يعتمد المفسر منهم إلى آية ظاهرها العموم فيحملها على معنى آخر ذكرت فرداً من أفراد العموم (٤٩٠) كقوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ (النساء: ١٢٣). قال الحسن البصري: الكافر ثم قرأ: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ﴾ قال: من الكفار. (٤٩١). وفي رواية عنه قال: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ﴾ يعني الكفار، لا يعني بذلك أهل

٤٨٦- تفسير التابعين (٢/٦١٦).

٤٨٧- المرجع السابق نفسه (٢/٦١٧).

٤٨٨- تفسير الطبري (١١/٥٠٥).

٤٨٩- تفسير الطبري (٢٩/٢٦) الدر المنثور (٨/٢٩١).

٤٩٠- تفسير التابعين (٢/٦٢١).

٤٩١- تفسير الطبري (٩/٢٣٧) زاد المسير (٢/٢١٠).

الصلاة. (٤٩٢).

فالآية الأولى جاء فيها العموم في لفظة ﴿مَنْ﴾ ليعم المؤمن والكافر، فجاء الحسن فبين أنهما خاصة بالكافر مستدلاً بأسلوب الحصر في الآية الثانية. (٤٩٣) وأصرح من ذلك ما جاء عنه في تفسير الآية نفسها أنه قال: ﴿مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ (النساء: ١٢٣) إنما ذلك لمن أراد الله هوانه، فأما من أراد كرامته، فإنه من أهل الجنة

﴿وَعَدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ (الأحقاف: ١٦). (٤٩٤).

و- التفسير باللازم.

المراد بالتفسير باللازم أن المفسر لا يذكر صراحة تفسيراً للآية التي هو بصددها، بل يذكر شيئاً من لوازم ذلك، ويربطه بآية أخرى، فمن ذلك ما جاء عن سعيد بن جبير في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (البقرة: ١٥٦)، فقد قال: لو أعطيتها أحد لأعطيها يعقوب، ألم تسمع: ﴿يَا أَسْفَىٰ عَلَىٰ يُونُسَ﴾ (يوسف: ٨٤). (٤٩٥) أنه لم يكن يعرف ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾، وإلا لقالها، بدلاً من تأسفه على ذهاب يوسف. (٤٩٦).

ز- توضيح المبهم.

ومن طرق التفسير التي اتبعتها التابعون -أيضاً- إيضاح مبهم آية بآية أخرى لإزالة الإبهام. (٤٩٧)، ومن ذلك ما قام به عكرمة من رفع الإبهام الواقع في لفظه "الحين" استدلالاً بالآية التي تبين أن المراد منه سنة، فعنه أنه قال: أرسل إليّ عمر بن عبد العزيز فقال: يا مولى ابن عباس: إني حلفت ألا أفعل كذا وكذا حيناً، فما الحين الذي تعرف به؟ قلت: إن من الحين حيناً لا يدرك، ومن الحين حين يدرك، وأما الحين الذي لا يدرك فقول الله: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ (الإنسان: ١). والله ما يدري كم أتى له إلى أن خلق، وأما الذي يدرك فقله: ﴿تُوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ يَأْذَنُ رَبُّهَا﴾ (إبراهيم: ٢٥). فهو ما

٤٩٢ - تفسير الطبري (٢٣٨/٩).

٤٩٣ - تفسير التابعين (٦٢٣/٢).

٤٩٤ - المصدر نفسه (٦٢٣/٢).

٤٩٥ - تفسير الطبري (٢٢٤/٣).

٤٩٦ - تفسير التابعين (٦٢٣/٢).

٤٩٧ - تفسير التابعين (٦٢٣/٢).

بين العام إلى العام المقبل، فقال: أصبت يا مولى ابن عباس، ما أحسن ما قلت. (٤٩٨).
ح- بيان معنى (لفظ)، أو إيضاح مشكلة.

وقد كثر هذا النوع في تفسير التابعين فصاروا يتناولون آيات القرآن بالتفسير بآيات أخرى تبين هذا المعنى، وتلكم الألفاظ (٤٩٩)، ومثال ذلك كتفسير الحسن البصري ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ﴾ (النازعات: ٦). قال: النفختان، أما الأولى فتميت الأحياء، وأما الثانية فتحي الموتى ثم تلا الحسن: ﴿وَتُفَخَّ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ (الزمر: ٦٨). (٥٠٠).
والأمثلة كثيرة على تفسير التابعين للقرآن بالقرآن، ومن أراد المزيد فليراجع تفسير التابعين. (٥٠١).

ثانياً: تفسير القرآن بالسنة

لا شك أن السنة مبينة للقرآن موضحة له قال الشاطبي: "وهي راجعة في معناها إلى الكتاب، فهي تفصيل مجمله وبيان مشكله، وبسط مختصره" (٥٠٢)، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم هو أعلم بكلام الله وأكثر قدرة على فهم نصوص الآيات من غيره مع ما أوحاه الله تعالى من المعاني، فهو صلى الله عليه وسلم كما وصفه ربه بقوله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم: ٣)، وقال صلى الله عليه وسلم: (ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه). (٥٠٣)

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -:

فإن قال قائل، فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب أن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن... إلى أن يقول - فإن أعيانك ذلك فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له. قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله - كل ما حكم به

٤٩٨ - المصدر نفسه (٢/٦٢٤).

٤٩٩ - المصدر نفسه (٢/٦٢٤).

٥٠٠ - تفسير الطبري (٣٠/٣١)، تفسير التابعين (٢/٦٢٧).

٥٠١ - تفسير التابعين (٢/٦٠٨ إلى ٦٢٧).

٥٠٢ - تفسير التابعين (٢/٦٢٨) الموافقات (٤/١٢).

٥٠٣ - صحيح رواه أحمد في المسند (٢٨ / ٤١٠) (١٧١٧٣) وأبو داود في سننه (٤ / ٢٠٠) (٤٦٠٤) وغيرهما، وصححه الألباني في صحيح السنة للمروزي: (٢٤٤).

رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فهو مما فهمه من القرآن، قال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ (النساء: ١٠٥). وقال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (النحل: ٤٤). وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (النحل: ٦٤) (٥٠٤).

وقد اتفق العلماء على أن الأخذ بالسنة واجب والعمل بها حتم وتحكيمها فرض بل جاء عن مكحول التابعي أنه قال: القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن. (٥٠٥). وقد كثر عن التابعين النقول التي تدل على شدة متابعتهم للسنة، قال ربيعة للزهري: إذا سُئِلت عن مسألة فكيف تضع؟ قال: أحدث فيها بما جاء عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فإن لم يكن عند النبي -صلى الله عليه وسلم- فعن أصحابه، فإن لم يكن عن أصحابه اجتهدت رأيي (٥٠٦)، ومما يدل على عظيم احتفائهم وعنايتهم بالمروى عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه قل أن نجدهم يخالفون ما صح عنه -صلى الله عليه وسلم- من تفسيره.

وفيما يلي بعض الأمثلة الدالة على ذلك:

أ- فمن هذا ما جاء عنه -صلى الله عليه وسلم- في تفسير قوله: ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ (الفاتحة: ٦). قال -صلى الله عليه وسلم-: (اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون) (٥٠٧).

وبذلك فسرهما: مجاهد (٥٠٨)، وسعيد بن جبير (٥٠٩) وغيرهما. قال ابن أبي حاتم: لا أعلم خلافاً بين المفسرين في تفسير ﴿ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ باليهود، و﴿ الضَّالِّينَ ﴾ بالنصارى. (٥١٠).

٥٠٤- الفتاوى (٣٦٣/١٣).

٥٠٥- تفسير التابعين (٦٢٩/٢) تفسير القرطبي (٣٠/١).

٥٠٦- جامع بيان العلم وفضله (٧٥/٢) تفسير التابعين (٦٣٧/٢).

٥٠٧- صحيح: رواه الترمذي (٢٩٥٤)، وصححه العلامة الألباني في سنن الترمذي: (٥/٢٠٤)، وقد سبق ذكره وتخرجه بطوله في ثنايا وصف الطائفة الثانية المغضوب عليهم، وفي موضع عدة من الرسالة.

٥٠٨- تفسير الطبري (١٨٨/١).

٥٠٩- الدر المنثور (٤١/١).

ب- ومنه أيضًا ما صح عنه - صلى الله عليه وسلم- في بيان قوله: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ (البقرة: ١٨٧). قال - صلى الله عليه وسلم-: هو سواد الليل وبياض النهار (٥١١)، ولم يخالف في ذلك أحد من التابعين وبه قال الحسن (٥١٢)، وقتادة (٥١٣).

ج- من ذلك ما جاء عنه -عليه الصلاة والسلام- في تفسير معنى الظلم الذي ورد في قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ (الأنعام: ٨٢). قال -صلى الله عليه وسلم- حين شق ذلك على أصحابه فقالوا: أئنا لم يلبس إيمانه بظلم؟ فقال: ليس بذلك ألم تسمعوا قول لقمان: ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ (لقمان: ١٩) (٥١٤). وهذا هو المنقول عن التابعين قال به: إبراهيم النخعي، وقتادة، ومجاهد، وسعيد بن جبير. (٥١٥).

د- ومنه ما جاء عنه -صلى الله عليه وسلم- في تفسيره للسبع المثاني في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ (الحجر: ٨٧). قال -صلى الله عليه وسلم- لأبي سعيد بن المعلّى -رضي الله عنه-: (ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج من المسجد؟ فذهب النبي - صلى الله عليه وسلم- ليخرج، فذكرته، فقال: الحمد لله رب العالمين، هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيته. (٥١٦).

وهذا التفسير هو المروي عن سعيد بن جبير والحسن، ومجاهد، وقتادة. (٥١٧).

هـ- ومن ذلك بيانه -صلى الله عليه وسلم- لمعنى: الأمة الوسط، التي وردت في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ (البقرة: ١٤٣). ففي الحديث

٥١٠- تفسير ابن أبي حاتم رقم ٢٢، تفسير التابعين (٢/٦٣٨).

٥١١- البخاري، كتاب التفسير- الفتح (٨/١٨٢).

٥١٢- تفسير الطبري (٣/٥١٠).

٥١٣- المصدر السابق: ونفس الجزء الصفحة.

٥١٤- البخاري، كتاب التفسير- الفتح (٨/٢٩٤).

٥١٥- تفسير التابعين (٢/٦٣٩).

٥١٦- البخاري، كتاب التفسير- الفتح (٨/٣٨١).

٥١٧- تفسير التابعين (٢/٦٤١).

عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في قوله: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ قال ﴿ عَدُولًا ﴾ (٥١٨).

قال ابن جرير الطبري في تفسير الآية:

"فمعنى ذلك: وكذلك جعلناكم أمة وسطاً عدولاً شهداء لأنبيائي ورسلي على أممها بالبلاغ أئها قد بلغت ما أمرت ببلاغه من رسالاتي إلى أممها، ويكون رسولي محمد -صلى الله عليه وسلم- شهيداً عليكم بإيمانكم به، وبما جاءكم به من عندي". (٥١٩).

وبهذا التفسير قال: مجاهد، وعطاء وقتادة.

هذه بعض الأمثلة التي اعتمدها التابعون في تفسير القرآن الكريم بالسنة النبوية. ثالثاً: تفسير القرآن بأقوال الصحابة - رضي الله عنهم -.

إن التابعين ما علموا كيفية التلقي من الكتاب والسنة وكذلك الاجتهاد، ونحو ذلك إلا بسبب تربيتهم على أيدي الصحابة وخبرتهم بمنهجهم الاستدلالية، وتعلمهم لطرق الاستنباط وتلقيهم الرواية النبوية، ورؤيتهم التطبيق العملي لذلك كله، ولقد استوعب التابعون رسالة الصحابة وعرفوا فضلهم.

فها هو مجاهد يقول: العلماء أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - (٥٢٠).

وكان التابعون يقدمون قول الصحابي على قولهم، يقول الشعبي: "إذا اختلف الناس في شيء فانظر كيف صنع عمر؟ فإن عمر لم يكن يصنع شيئاً حتى يشاور"، فقال أشعث -راوي الأثر-: فذكرت ذلك لابن سيرين فقال: "إذا رأيت الرجل يخبرك أنه أعلم من عمر فأحذره" (٥٢١).

٥١٨ - رواه البخاري (٤٤٨٧) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يُدْعَى نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ؛ فَيُدْعَى قَوْمُهُ فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ أَوْ مَا أَتَانَا مِنْ أَحَدٍ، قَالَ: فَيُقَالُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) قَالَ: الْوَسَطُ الْعَدْلُ) وزاد أحمد (١٠٨٩١): (قَالَ: فَيُدْعَوْنَ فَيَشْهَدُونَ لَهُ بِالْبَلَاغِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ).

٥١٩ - تفسير الطبري: (٨/٢).

٥٢٠ - إعلام الموقعين (١٥/١)، تفسير التابعين (٦٥١/٢).

٥٢١ - الحلية (٣٢٠/٤)، تفسير التابعين (٦٥٣/٢).

وكان منهج التابعين في الأخذ عن الصحابة يدور حول:

أ- إذا كان تفسير الصحابي يرفعه للنبي -صلى الله عليه وسلم-، فهذا هو المطلب الرئيس، والغاية القصوى، وليس بعده قول، وكذلك ما كان من تفسير الصحابي، وهو وارد في سبب التزول بالصيغة الصريحة (٥٢٢)، وكذلك فيما لا مجال للرأي فيه، فهذا يقفون عنده ولا يجاوزونه، لأن الصحابي شاهد التزيل، ومثال ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَآ يُفَرِّطُونَ﴾ (الأنعام: ٦١). فقد قال فيها ابن عباس - رضي الله عنهما -: إن لملك الموت أعواناً من الملائكة رواه عنه إبراهيم النخعي. (٥٢٣). ولذ جاءت الرواية من تفسير إبراهيم نفسه بالاقتصار على قول ابن عباس ولم يزد عليه شيئاً فقال: "أعوان ملك الموت (٥٢٤)، وكذا جاء عن قتادة، ومجاهد والربيع". (٥٢٥).

ب- وإذا كان التفسير الوارد عن الصحابي من باب الاجتهاد، وجار على مقتضى اللغة، فإنهم في الغالب لا يخالفونه، فإن الصحابة -رضي الله عنهم- أهل اللسان والبيان والفهم، ولأجل ذلك اعتمد مجاهد تفسير ابن عباس -رضي الله عنهما- دون غيره عندما تعرض لتفسير قوله تعالى: ﴿فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ (الأنعام: ٩٨). فقد قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: "المستقر بالأرض والمستودع عند الرحمن". (٥٢٦)، وقال مجاهد: "المستقر الأرض والمستودع عند ربك". (٥٢٧).

وجاءت رواية عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: أن المستقر في الرحم، والمستودع في الصلب" (٥٢٨)، وتأتي الرواية عن مجاهد أيضاً: أن المستقر في الرحم، والمستودع في الصلب" موافقة للرواية الثانية لشيخه، وهكذا كان حال ابن جبير في تفسير الآية. (٥٢٩).

٥٢٢- أي سبب نزول كذا هو كذا وكذا أو حدث كذا ونزل كذا.

٥٢٣- تفسير الطبري (٤١٠/١١)، زاد المسير (٥٥/٣).

٥٢٤- تفسير الطبري (٤١٠/١١).

٥٢٥- تفسير التابعين (٦٥٨/٢).

٥٢٦- تفسير التابعين (٦٥٨/٢).

٥٢٧- تفسير الطبري (٥٧٠/١١)، زاد المسير (٩٢/٣).

٥٢٨- تفسير الطبري (٥٧٠/١١)، زاد المسير (٩٢/٣).

٥٢٩- تفسير الطبري (٥٧٠/١١).

ج- إذا تعارضت الأقوال المنقولة عن الصحابة، فإن التابعين يسلكون مسلك الترجيح بينها، والترجيح قد يكون باللغة، أو بالحديث أو بقول صحابي آخر يجمع بين الأقوال، فمن الأول ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ ﴾ (الإسراء: ٧٨). جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما- في تفسيرها أن دلوكها غروبها (٥٣٠)، وجاء عنه أن دلوكها: زيغها بعد نصف النهار (٥٣١)، وجاء عن ابن مسعود أن دلوكها غروبها (٥٣٢)، وجاء عنه أيضاً أن دلوكها ميلها يعني: الزوال (٥٣٣).

فاختار قتادة أن دلوكها زوالها، ففسرها به (٥٣٤) مع أنه نقل القول بغروبها عن ابن مسعود (٥٣٥)، ولعل سبب هذا الاختيار هو أن اللغة تدل على أن الدلوك هو الميل، فيكون المراد صلاة الظهر، ورجحه ابن جرير، وناقش الأول (٥٣٦)، وقد يكون الترجيح لأثر مرفوع، ومنه ما جاء عن قتادة وهو يحدث عن سعيد بن المسيب، قال: كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم- مختلفين في الصلاة الوسطى، وشبك بين أصابعه (٥٣٧)، فرجح الحسن أنها صلاة العصر (٥٣٨)، متابِعاً في ذلك عدداً من الصحابة - رضي الله عنهم-، والمرجح هنا هو الأثر المرفوع الذي رواه الحسن عن سمرة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (الصلاة الوسطى صلاة العصر". (٥٣٩). (٥٤٠).

٥٣٠- المصدر نفسه (١٣٤/١٥).

٥٣١- فتح القدير (٢٥٤/٣).

٥٣٢- زاد المسير: (٧٢ /٥). تفسير ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: عبد الرزاق المهدي الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ .

٥٣٣- فتح القدير (٢٥٤/٣).

٥٣٤- زاد المسير: (٧٢ /٥).

٥٣٥- المصدر نفسه (٧٢/٥).

٥٣٦- تفسير الطبري (١٣٦/١٥، ١٣٧).

٥٣٧- زاد المسير (٢٨٢/١).

٥٣٨- تفسير التابعين (٦٦١/٢).

٥٣٩- تفسير الطبري (١٩٤/٥) رقم ٥٤٣٨.

٥٤٠- رواه البخاري: كتاب الدعوات-باب الدعاء على المشركين: حديث رقم: (٦٣٩٦)، ومسلم: كتاب المساجد-باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر. حديث رقم: (٢٠٥-٢٠٦).

وقد يكون الترجيح بقول صحابي آخر يقدم به عموم الآية على ما ورد في خصوصها، ويجمع به بين الأقوال، فمن ذلك تفسيرهم لقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (الكوثر: ١). فقد جاء تفسير الكوثر عن جمع من الصحابة أنه نهر في الجنة (٥٤١)، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه (٥٤٢)، وتابعه على ذلك سعيد بن جبير، فقال أبو بشر لسعيد: إنا كنا نسمع أنه نهر في الجنة من الخير الذي أعطاه الله إياه (٥٤٣) فهنا رجح ابن جبير العموم في الآية مستنداً لقول ابن عباس - رضي الله عنهما -، ولم يذهب إلى خصوص الأثر الوارد في ذلك، أما إذا لم يكن ثمة مروية عن الصحابة في ذلك، فعندئذ يدخل منهم من يدخل في باب الاجتهاد (٥٤٤).

وقد أدت الرواية عن الصحابة والاعتماد عليها في التفسير إلى ظهور نتائج وآثار ترتبت على ذلك منها، حفظ أخبار الصحابة ومعرفة دقيق أحوالهم والتمييز بينهم، والالتزام بمناهجهم والإفادة منها، وتبني أقوالهم. (٥٤٥).

رابعاً: تفسير القرآن بلغة العرب.

لقد كان تنزيل القرآن الكريم باللسان العربي المبين؛ بسبب اختيار الله أمة العرب لحمل الرسالة الخاتمة، إذ من شأن الرسالة أن تكون معقولة بلسان القوم الذين أرسل فيهم حاملها ومبلغها، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ (إبراهيم: ٤)، فهنا جاء تعليل إرسال الرسول - وهنا يراد به الجنس لا العين - في قومه لإفادة البيان، ولن تقوم

٥٤١ - زاد المسير (٢٤٨/٩).

٥٤٢ - الدر المنثور (٦٤٩/٨).

٥٤٣ - زاد المسير (٢٤٨/٩).

٥٤٤ - تفسير التابعين (٦٦١/٢).

٥٤٥ - المصدر نفسه (٦٧٢/٢ إلى ٦٧٧)، ويُنظر: منهج التابعين في تفسير القرآن الكريم - أسامة. منتديات المطاير.

يقول الباحث: بعد البحث والتحري تبين أن كاتبه قد اقتبسه كاملاً من كتاب تفسير التابعين (عرض ودراسة مقارنة) لمؤلفه د. محمد بن عبد الله الخضير، دون أن يعزوه لمؤلفه، ومن بركة العلم بل ومن أمانته أن يُنسب القول لقاتله، ووجدت فيه سقط وأخطاء، فجزى الله مؤلفه خيراً وضاعف مثوبته، وكنا نأمل من المؤلف غفر الله له وزاده علماً ألا يحصر مصادر بحثه القيم في مراجع ومصادر محدودة قد لا تتجاوز خمسة مصادر، ولا شك أن هذا أمر من الأهمية بمكان، وكذلك هناك بعض الملاحظات على الصناعة الحديثة تم بعون الله تصويبها، ومن أهمها: الحكم على كل حديث لم يرد في الصحيحين.

الحجة بلسان غير اللسان الذي يتحدث به القوم، ولكن العجب في الحقيقة من جهة جعل رسالة القرآن الرسالة الخاتمة، وجعل رسولها -عليه الصلاة والسلام- الرسول الخاتم، وجعل إطارها الحاضر لها اللسان العربي المبين، وليس هذا فحسب، بل وجعل الجهة المستهدفة به العالمين كافة، وفي هذا خصوصية انفردت به أمة العرب عن غيرها من الأمم السالفة، وفي الحديث: (كان الرسول يبعث في قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة). (٥٤٦).

وإن الناظر في التفاسير المنقولة عن التابعين يقف على مصادر متعددة لتفاسيرهم، وأهم مصادرهم فيه: الكتاب، والسنة، وأقوال الصحابة، واللغة، ثم الاجتهاد بعد تحصيل العلوم والمعارف اللازمة للاجتهاد، مع رجاحة العقل، وإخلاص النية، والموهبة الربانية، وبهذا الاعتبار نجد أن اللغة تعد أحد المصادر الرئيسة في تفسير التابعين، ولو وقفنا على بعض النماذج التي تظهر اعتماد علماء التفسير من التابعين على اللغة؛ لبيان القيمة المنهجية التي يتبناها التفسير اللغوي:

أولاً: مجاهد بن جبر المخزومي (ت: ١٠٤هـ)

وهو أعلم التابعين بالتفسير: فقد كان -رحمه الله- من اللغة واللسان العربي بمكان، فوظف ذلك لخدمة كتاب الله تعالى، ولم ير لغير أهل اللسان العربي الخوض في معاني القرآن، بل يقول: "لا يحل لأحد يؤمن بالله وباليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب".

فعند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُنُّنَ تَسْتَكْثِرُ﴾ ﴿المذثر: ٦﴾، قال: لا تضعف أن تستكثر من الخير، قال: تمنن في كلام العرب: تضعف. (٥٤٧).

ثانياً: عكرمة بن عبد الله البربري المدني مولى ابن عباس (ت: ١٠٥هـ)

وهو من أعلم علماء التفسير عند التابعين، قال الشعبي: "ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة"، وكان عكرمة إذا قدم البصرة أمسك الحسن البصري عن التفسير والفتيا ما دام عكرمة فيها.

٥٤٦- صحيح البخاري، رقم: ٣٣٥.

٥٤٧- تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، د. محمد بن عبد الله الخضير، دار الوطن، الرياض، سنة النشر: الطبعة

الأولى، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م). ج ١ ص ١٢٢.

وقد جاء من تفسيره في قوله تعالى: ﴿وَتِيَابِكَ فَطَهَّرَ﴾ ﴿المدثر: ٤﴾، قال: "لا تلبس ثيابك على غدر". وتمثل بقول غيلان الثقفي (ت: ٢٣هـ) - رضي الله عنه: فإني بحمد الله لا ثوب غادر..... لبست ولا من سواة أتقنع وهذا تأويل لغوي، واستعانة بالشعر على تقرير التفسير، وهو منهج أصيل عند المفسرين. (٥٤٨).

ثالثاً: والحسن بن يسار البصري(ت: ١١٠هـ)

كان - رحمه الله- من بحور العلم، رأساً في أنواع الخير، لازم الجهاد، والعلم، والعمل، قال الشافعي: "لو أشاء أقول: إن القرآن نزل بلغة الحسن لقلت: لفصاحته، وقد اشتمل تفسيره على تفسير القرآن بالقرآن، وبالسنة، وبأقوال الصحابة، وبالاجتهاد والاستنباط، وكان متقدماً في علوم اللغة العربية (٥٤٩)، وما ورد من تفسيره بمقتضى اللغة، ما قاله عند قوله تعالى: ﴿وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (الأنعام: ١٠٠)، قال: خرقوا بالتخفيف كلمة عربية، كان الرجل إذا كذب في النادي قيل: خرقها ورب الكعبة. (٥٥٠).

رابعاً: قتادة بن دعامة السدوسي (ت: ١١٨هـ)

أحد الأئمة في حروف القرآن، وله اختيار من القراءات المروية، كان رأساً في العربية، واللغة، وأيام العرب، ومن أعلم الناس بالأنساب، وقال الإمام أحمد بن حنبل: "قتادة عالم بالتفسير، وباختلاف العلماء"، ووصفه بالفقه، والحفظ وأطنب في ذكره، (٥٥١). ومن لطائفه التفسيرية، ما قاله معمر: سألت أبا عمرو بن العلاء قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ (الزخرف: ١٣)، فلم يجبني، فقلت: إني سمعت قتادة يقول: مطيقين. فسكت، فقلت له: ما تقول يا أبا عمرو؟ فقال: حسبك قتادة، فلولا كلامه في القدر، لما عدلت به أحداً من أهل دهره. (٥٥٢) (٥٥٣).

٥٤٨-التفسير والمفسرون في ثوبه الجديد، د.عبد الغفور محمود جعفر، دار السلام، القاهرة، ط ١.

٥٤٩- المرجع سابق، ص ٤٩٥.

٥٥٠- تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، مرجع سابق، ج ١ ص ٢٠٤.

٥٥١- التفسير والمفسرون في ثوبه الجديد، مرجع سابق، ص ٤٩٦.

٥٥٢- تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، مرجع سابق، ج ١ ص ٢٨٤.

٥٥٣- والقول بالقدر مشهور في أهل البصرة، وقتادة بصري، ذكر الحافظ ابن حجر في التهذيب (٣/٤٢٨ رسالة) وقال علي بن المديني قلت ليجي بن سعيد إن عبد الرحمن يقول أترك كل من كان رأساً في بدعة يدعو

خامساً: عامر بن شراحيل الهمداني الشعبي(ت: ١٠٩هـ—)

وهو إمام حافظ، وحجة متقن، وقد عرض القرآن على أبي عبد الرحمن السلمي وعلقمة، وقد كان متقدماً في اللغة العربية، ولذلك كانت أحد مصادره في تفسير القرآن الكريم بالإضافة إلى بقية المناهج التفسيرية كالتفسير بالقرآن والسنة وأقوال الصحابة وأقوال معاصريه من التابعين، ومما نقل عنه في تفسير القرآن بالمقتضى اللغوي ما قاله في تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾ (النازعات: ١٤)، قال: إذا هم بالأرض، ثم تمثل بيت أمية بن أبي الصلت(ت: ٥٥هـ):

وفيها لحم ساهرة.....وما فاهوا به أبداً مقيم
فهنا - رحمه الله- يستعمل اللغة وكلام العرب وأشعارهم قبل الإسلام في تفسير كلام الله تعالى. (٥٥٤).

ومما يستنبط ويُفاد مما ذُكِرَ آنفاً ما يلي.

أولاً: التفسير اللغوي يعد أحد مصادر التفسير عند السلف، وقد ظهر لنا كيف أن التابعين أسسوا علمهم عليه كأحد المناهج المعتمدة في تعاملهم مع النص القرآني. ثانياً: أن الذي دفع التابعين إلى التفسير اللغوي فيما يظهر عدم وجود نصوص منقولة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- والصحابة -رضي الله عنهم-، وهذا يعني أن التفسير اللغوي يعد أحد وجوه الاجتهاد في التفسير الذي تمكن منه التابعون، وهذا يستلزم كما قلنا أدوات الاجتهاد والبحث.

إليها قال كيف تصنع بقتادة وابن أبي رواد وعمر بن ذر وذكر قوما ثم قال يجي إن تركت هذا الضرب تركت ناسا كثيرا) انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- كما في مجموع الفتاوى ج: ٢٨ ص: ٢١٢ "وكذلك لما كثر القدر في أهل البصرة فلو ترك رواية الحديث عنهم لاندرس العلم والسنن والآثار المحفوظة فيهم" انتهى. لكنه رحمه الله وإن كان يقول بشيء من ذلك إلا أنه لم يكن يُظهِر هذا ويُشهره بل كان يكتمه، قال الإمام أحمد: "كان قتادة وسعيد يقولان بالقدر ويكتمان"، وقال العجلي: "... وكان يقول بشيء من القدر، وكان لا يدعو إليه، ولا يتكلم فيه"، فعمل عدم إظهاره لذلك هو ما جعل أبا داود يخفي عليه ذلك حيث قال: "لم يثبت عندنا عن قتادة القول بالقدر"، ولعله تاب من ذلك ورجع عنه كما قال الذهبي في "السير" (٤١٤/٦).

٥٥٤- تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، مرجع سابق، ج١ ص٣٣٠.

ثالثاً: القيمة العليا التي تمتع بها جيل التابعين؛ لكونهم تتلمذوا على خير الأمة بعد رسولها - صلى الله عليه وسلم-، وهذا يعطيهم منزلة يقصر عنها غيرهم من اللاحقين، وقد تبين لنا الإحكام العلمي والمنهجي واللغوي الذي تمتعوا به -رحمهم الله-.

رابعاً: أن القرآن الكريم بحاجة دائماً إلى التعرض بحثاً واستنباطاً وفقاً للمناهج التي وضعها العلماء استقراءً وتبعاً من نصوص المتقدمين من السلف: الصحابة والتابعين وتابعيهم، والمحققين من العلماء اللاحقين.

خامساً: الأمة مطالبة وخاصة طلبة العلم بضرورة تقدير تلك المرحلة الزمنية؛ لكونها حاملة لواء نقل العلم إلى البشرية جمعاء من أفواه الصحابة -رضي الله عنهم- وأرضاهم، فكل خير في اتباع من سلف كما أن كل شر في ابتداع من خلف، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح أولها كما قال الإمام مالك -رحمه الله- (٥٥٥).

وختاماً: فإن من تأمل وتبع التفسير عند التابعين يتضح له عياناً أن اللغة مصدراً أساسياً وأصيلاً قد اعتمده، ولا شك أن من أهم الأسباب الداعية لذلك:

- ١- أنهم أهل اللسان العربي الأصيل الذي لم تخالطه عجمة.
- ٢- سليقتهم العربية الجبلية ومعرفتهم بلغة العرب وفنونها وأسرارها وأساليبها وبلاغتهم وفصاحتهم بالسليقة التي عايشوا بها لغتهم ومارسوها وألفوها وأتقنوها بل وأحبوها.
- ٣- اتقائهم للشعر العربي الفصيح ومعرفة فنونه ودروبه وأشكاله .

خامساً: تفسير القرآن بالاجتهاد وقوة الاستنباط .

" قد ظهرت اجتهادات التابعين في التفسير، حتى إبان عهد الصحابة، وشملت اجتهاداتهم مواطن كثيرة، غالبها مما سكت عنه الصحابة ومن أهمها:

١- بيان المراد من النص، وذلك، إذا كان النص خفي الدلالة بسبب إجمال في اللفظ أو التركيب.

٢- استنباط بعض الأحكام من النصوص القرآنية.

٣- بيان الفروق بين ما تشابه من الكلمات، والمعاني، والتفسير بين النظائر.

٤- الفائقة بدقائق من علم الكتاب العزيز، كمباحث عد الآيات، والكلمات في القرآن الكريم

٥٥٥- تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، مرجع سابق، ج١ ص٣٣٠- وللإستزادة: يُنظر: "التابعون ومنهجية التفسير اللغوي" د. فارس العزاوي - موقع الألوكة.

وغيرها.

وقد كان لاجتهاد التابعين في تفسير الآيات مميزات منها:

١- تنوع عبارات الاجتهاد وتعددتها.

٢- الإيجاز غير المخل.

٣- عمق التأمل ودقة التفسير.

٤- قوة الاستنباط". (٥٥٦).

وبهذا ينتهي الفصل الخامس. والحمد لله رب العالمين.

٥٥٦- تفسير التابعين (٢/٧١١).

الفصل السادس

التفسير اللغوي للقرآن الكريم

المصدر الخامس من مصادر التفسير الأصلية - تفصيلاً - تفسير القرآن باللغة
وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: اللغة ومكانتها

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: بيان مكانة اللغة من الدين وعلومه ولا سيما علم التفسير

في هذا المبحث محاولة - بإيجاز - بيان أهمية اللغة وبيان مكانتها في هذا الجانب العظيم. إنه لما كان القرآن الكريم الذي هو كلام الله تعالى، قرآناً عربياً، كانت لغته العربية طريقاً لفهم معانيه وإيضاح آياته وبيان مقاصده ومراميه، وبدون فهمه بلغته التي أنزله الله بها يقع الخلل والاضطراب في فهم آياته.

فاللغة العربية تُعد مفتاحاً لفهم معاني كتاب الله تعالى وإدراك مقاصده ومراميه، لأن الله أنزله بلسان عربي مبين، والقرآن جار في ألفاظه وإعرابه واشتقاقه وتصريفه وفي أساليب استعماله على لسان العرب، قال سبحانه: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ . بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ (الشعراء: ١٩٢-١٩٥).

وفي نحو ذلك يقول الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) - رحمه الله -:

"كل معنى مستنبط من القرآن غير جار على اللسان العربي، فليس من علوم القرآن في شيء، لا مما يستفاد منه، ولا مما يستفاد به، ومن ادعى فيه ذلك، فهو في دعواه مبطل". (٥٥٧)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله - في "مجموع الفتاوى":

"إنَّ اللهَ لما أنزل كتابَه باللسانِ العربي، وجعل رسوله مبلِّغاً عنه الكتابَ والحكمةَ بلسانه العربي، وجعل السَّابِقينَ إلى هذا الدين متكلِّمينَ به، ولم يكن سبيلَ إلى ضبط الدِّينِ ومعرفةِ إلا بضبط هذا اللسان، صارت معرفة من الدِّينِ، وأقرب إلى إقامة شعائر الدين..." (٥٥٨).

وقال - رحمه الله - في "اقتضاء الصراط المستقيم":

"فإنَّ نفسَ اللغة العربية من الدِّينِ، ومعرفةُها فرضٌ واجبٌ؛ فإن فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتمُّ الواجب إلا به فهو واجب، ثم منها ما هو واجبٌ على الأعيان، ومنها ما هو واجبٌ على الكفاية" (٥٥٩).

ومن الأمثلة التي تدلُّ على الترابط بين لغة القرآن التي أنزلها الله بها وبين فهم آياته قوله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ (المائدة: ٦)، فإن الذي يجهل اللغة التي أنزل بها القرآن قد يهمل ويجرُّ لفظة ﴿ أَرْجُلَكُمْ ﴾ - المرفوعة - فيعطفها على لفظة ﴿ رُءُوسِكُمْ ﴾ - المحرورة - فيظن أنها مجرورة مثلها، والصحيح أنها منصوبة لأنه معطوفة على منصوبين في قوله ﴿ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ ﴾ وأما كما تبعتهما إعراباً بالعطف، فإنها تتبعهما كذلك في الحكم فتأخذ حكمهما في الغسل كذلك - .

وهذا حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس (ت: ٦٨هـ) - رضي الله عنهما - يقول في نحو ذلك:

"ما كنتُ أدري ما معنى: ﴿ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (الأنعام: ١٤) حتى سمعتُ امرأةً من العرب تقول: أنا فطرته؛ أي: ابتدأته" (٥٦٠)، وقال: "إذا خفيَ عليكم شيءٌ من القرآن، فابتغوه في الشُّعر؛ فإنَّه ديوانُ العرب" (٥٦١).

٥٥٨ - مجموع فتاوى ابن تيمية، ج ٨ (ص ٣٤٣).

٥٥٩ - اقتضاء الصراط المستقيم (ص: ٢٠٧).

٥٦٠ - الإحكام في أصول القرآن؛ لابن حزم، ج ١ (ص ١٧)، والأحكام؛ للآمدي ج ١ (ص ٥١).

٥٦١ - يُنظر: تفسير الألويسي، ج ٢١ (ص ١٩٢).

ومن هذه الأمثلة - أيضاً -:

زَعَمَ من زَعَمَ جهلاً بلغة القرآن جواز نكاح الرجل تسع حرائر والجمع بينهما في عصمته في آن واحد مستدلاً على هذا الجواز بقوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ (النساء: ٣)، فجعل مجموعهن تسع نسوة، وما فعل ذلك إلا بجهله بلغة العرب التي نزل بها القرآن.

قال الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) - رحمه الله -:

"و لم يشعر بمعنى فُعال ومفعول، وأن معنى الآية: فانكحوا إن شئتم اثنتين اثنتين، أو ثلاثاً ثلاثاً، أو أربعاً أربعاً" (٥٦٢).

قال أبو حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ) - رحمه الله -:

"(مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ) فظاهر هذا التخصيص: تقسيم المنكوحات إلى: أن لنا أن نتزوج اثنتين اثنتين، وثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة، ولا يجوز لنا أن نتزوج خمسة خمسة، ولا ما بعد ذلك من الأعداد. وذلك كما تقول: اقسّم الدراهم بين الزيدين، درهمين درهمين، وثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة، فمعنى ذلك: أن تقع القسمة على هذا التفصيل دون غيره، فلا يجوز لنا أن نعطي أحداً من المقسوم عليهم خمسة خمسة". (٥٦٣)

وقال ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) - رحمه الله -:

"المقام مقام امتنان وإباحة، فلو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره". (٥٦٤)
ووجه الدلالة: خير الله عز وجل الرجل بين الزواج من اثنتين، وثلاث، وأربع (٥٦٥)، ولا يحل له أن يتزوج فوق أربع حرائر (٥٦٦).

وقد أجمعت الأمة على أنه لا يحل للرجل أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة حرائر.

٥٦٢ - الاعتصام؛ للشاطبي، ج ٢ (ص ٥٦).

٥٦٣ - البحر المحيط: (٣ / ١٧١).

٥٦٤ - تفسير ابن كثير: (٢ / ٢٠٩).

٥٦٥ - يُنظر: الماوردي، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، (٩ / ١٦٧)، وابن قدامة، المغني، (٩ / ٩٤٧)، وابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، (٩ / ١٣٩).

٥٦٦ - يُنظر: ابن العربي، الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، (٢ / ١٣٧، ١٣٩-١٤٠).

قال ابن حزم الأندلسي (ت: ٤٥٦هـ) - رحمه الله :-

"واتفقوا على أن نكاح أكثر من أربع زوجات، لا يحل لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم." (٥٦٧)

وقال البغوي (ت: ٥١٦هـ) - رحمه الله :-

"وهذا إجماع: أن أحدا من الأمة لا يجوز له أن يزيد على أربع نسوة، وكانت الزيادة من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم، لا مشاركة معه لأحد من الأمة فيها." (٥٦٨)

وقال الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله :-

فدلت سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على أن انتهاء الله عز وجل في العدد بالنكاح إلى أربع، تحريم أن يجمع رجل بنكاح بين أكثر من أربع." (٥٦٩)

أما من استدل بزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - بأكثر من أربع نسوة، فهو استدلال باطل لأن هذا من خصائصه - صلى الله عليه وسلم - كما دل على ذلك نصوص السنة وإجماع الأمة. كذلك مما يجب فهمه بالنسبة للمفسر لكتاب الله معرفة أوجه اللغة؛ وهو أمرٌ ضروري في اختيار ما يناسب النص، وقصر المعنى على الوجه المراد، ومن ذلك على سبيل المثال قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ ﴿الضحى: ٧﴾، فإن لفظة: (الضلال) تقع على معانٍ كثيرة، فتوهم البعض أنه أراد بالضلال الذي هو ضد الهدى، وزعموا أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - كان على مذهب قوم أربعين سنة، وهذا خطأ فاحش؛ فقد طهره الله تعالى لنبوته، وارتضاه لرسالته، ومن سيرته - صلى الله عليه وسلم - ما يرد على مزاعمهم؛ إذ سُمِّي في الجاهلية الأمين، وكانوا يرتضونه حكماً لهم وعليهم، والله - سبحانه وتعالى - إنما أراد بالضلال الذي هو الغفلة، كما قال في مواضع أخرى: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ ﴿طه: ٥٢﴾؛ أي: لا يغفل (٥٧٠) - سبحانه وتعالى.

٥٦٧ - مراتب الإجماع: (ص ١١٥).

٥٦٨ - تفسير البغوي: (٢ / ١٦١).

٥٦٩ - الأم: (٦ / ١٣١).

٥٧٠ - الإنصاف، لأبي محمد عبد الله بن السيد البطليوسي: (ص: ٧٢)

وقال ابن عباس (ت: ٦٨هـ) - رضي الله عنهما -:

"هو ضلاله وهو في صغره في شعاب مكة، ثم رده الله إلى جدّه عبد المطلب، وقيل: ضلاله من حليلة السعدية مرضعته، وقيل: ضلّ في طريق الشام حين خرج به عمه أبو طالب" (٥٧١).

قال الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) - رحمه الله - بعد ذكره جملة من هذه الأمثلة:

"فقد ظهر بهذه الأمثلة كيف يقع الخطأ في العربية في كلام الله - سبحانه - وسنة نبيه - صلّى الله عليه وسلّم - وأن ذلك يؤدّي إلى تحريف الكلم عن مواضعه، والصحابة - رضوان الله عليهم - براء من ذلك؛ لأنهم عرب لم يحتاجوا في فهم كلام الله - تعالى - إلى أدوات ولا تعلم، ثم من جاء بعدهم ممن هو ليس بعربي اللسان تكلف ذلك حتى علمه" (٥٧٢).

وقال الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) - رحمه الله -:

"واعلم أنّه ليس لغير العالم بحقائق اللغة وموضوعاتها تفسير شيء من كلام الله، ولا يكفي في حقّه تعلم اليسير منها؛ فقد يكون اللفظ مشتركاً وهو يعلم أحد المعنيين والمراد المعنى الآخر" (٥٧٣).

وقال السيوطي (ت: ٩١٠هـ) - رحمه الله - في شرح ألفيته:

"وقد اتفق العلماء على أن النحو يحتاج إليه في كل فن من فنون العلم، ولا سيما التفسير والحديث" (٥٧٤)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -:

"ومن لم يعرف لغة الصحابة التي كانوا يتخاطبون بها ويخاطبهم بها النبي - صلّى الله عليه وسلّم - وعادتهم في الكلام، وإلا حرف الكلم عن مواضعه؛ فإن كثيراً من الناس ينشأ على اصطلاح قومه وعادتهم في الألفاظ، ثم يجد تلك الألفاظ في كلام الله أو رسوله أو الصحابة، فيظن أن مراد الله أو رسوله أو الصحابة بتلك الألفاظ ما يريد به ذلك أهل عادته واصطلاحه، ويكون مراد الله ورسوله والصحابة خلاف ذلك". (٥٧٥)

ولا شك أن اعتياد لغة القرآن يؤثّر في عقل الإنسان وخلقته ودينه:

٥٧١ - البحر المحيط في التفسير (١٠ / ٤٩٧)

٥٧٢ - الاعتصام؛ للشاطبي، ج ٢ (ص ٥٨).

٥٧٣ - البرهان في علوم القرآن: (١ / ٢٩٥).

٥٧٤ - المطالع السعيدة في شرح الفريدة: (١ / ٧٤).

٥٧٥ - مجموع الفتاوى: ج ١ (ص ٢٤٣).

وفي نحو ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -:

"اعلم أن اعتياد اللغة يؤثر في العقل والخلق والدين تأثيراً قوياً بيناً، ويؤثر أيضاً في مشاهمة صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، ومشاهمتهم تزيد العقل والدين والخلق." (٥٧٦)

من هنا يتبين أنه لا يحل لمن لم يعلم اللغة التي أنزل الله بها كتابه أن يتعرض لتفسير القرآن الكريم، ولا أن يستنبط منها الأحكام الشرعية وفق هواه.

المطلب الثاني: بيان المعنى المقصود باللغة العربية - هنا -

والمعنى باللغة العربية - هنا - إنما هو بمجموعها، أي بمجموع اللسان العربي المبين، والذي يُقصد به متن اللغة نفسها وأس وأم علومها من نحو وتصريف للأفعال، واشتقاق، وعلم غريب القرآن وإعرابه، وعلم البلاغة "بيان، وبديع، ومعاني".

وقد بين الله في غير موضع من كتابه الكريم مكانة القرآن ومكانة كونه بلسان عربي مبين: فقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ . بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ (الشعراء: ١٩٢ - ١٩٥)، وقال عز من قائل: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا ﴾ (الرعد: ٣٧)، وقال سبحانه: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا ﴾ (الشورى: ٧)، وقال: ﴿حَمِّ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ . إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (الزخرف: ١ - ٣)، وقال تبارك وتعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ (الزمر: ٢٨).

ومع تلك المكانة العالية والمتزلة الرفيعة السامية للغة القرآن، فإنه لا يجوز لمن يتصدى لتفسير القرآن الكريم أن يكون اعتماده فيه على مجرد اللغة العربية فحسب، لأن ذلك يؤدي إلى تعطيل أصول التفسير ومصادره الأصلية التي بينها أئمة التفسير واعتمدها في تفسير كلام الله جل في علاه، ألا وهي:

تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة، ثم تفسيره بأقوال الصحابة، ثم تفسيره بأقوال التابعين، ثم يأتي في المرتبة الخامسة ما نحن بصدد من تفسير القرآن بلغته التي أنزله الله بها، وإن لم يكن ذلك كذلك لذهب الكثير من الأصول والمعاني والمفاهيم الشرعية الثابتة بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة.

وفي نحو ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله:-
"العربية إنما احتاج المسلمون إليها لأجل خطاب الرسول بها، فإذا أعرض عن الأصل كان أهل
العربية بمتزلة شعراء الجاهلية أصحاب المعلقات السبع ونحوهم من حطب النار". (٥٧٧).

ويقول الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله:-
"ومن تكلف ما جهل وما لم تثبته معرفته كانت موافقته للصواب- إن وافقه من حيث لا
يعرفه- غير محمودة والله أعلم، وكان بخطئه غير معذور إذا نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين
الخطأ والصواب فيه". (٥٧٨).

المطلب الثالث: أهمية اللغة في فهم مراد كلام الله - تعالى -

ومما يجب تأكيده لدى المسلمين عموماً، ولدى الباحثين والدارسين للتفسير وعلومه خصوصاً،
أهمية اللغة في فهم مراد كلام الله - تعالى - إعراباً وتصريفاً وبلاغةً -بيانياً وبديعاً ومعاني- وأنها
تعد مفتاح فهم الأصولين العظيمين؛ الكتاب والسنة، فهي من أهم وأجل الوسائل الموصلة إلى
أسرارهما، وفهم دقائقهما.

فإن الله وحده هو الذي خلق الألسن وعلم اللغات، وبين ألفاظ المعاني وجعلها واضحات
بحسب ما اقتضته حكمه البالغات، وقد علم آدم الأسماء كلها، وأظهر بذلك شرف النطق
باللغات، وقد تميزت العربية بتزول القرآن بها على جميع اللغات، وختم الله رسله بنبي عربي
يفصح بفصيح الكلمات البينات -عليه من ربه أطيب الصلوات والسلام وأزكى التحيات -.

وقد اختار الله تعالى العربية فجعلها بياناً وتبياناً لدينه: كتاباً وسنةً، عبادةً وشريعةً ومنهاجاً،
سلوكاً وتربيةً وأخلاقاً، وامتن بها على عموم عباده عامةً وعلى العرب منهم خاصةً، وما ذلك
إلا لحكم بالغة، علمنا منها ما علمنا وجهلنا منها ما جهلنا، ومن أبرز تلك الحكم الظاهرة أنها
أغنى اللغات ألفاظاً وأوضحها بياناً وأغناها وأكثرها اتساعاً، وأقومها وأقواها حجة وبرهاناً.

ويقول الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله:-
"ولسان العرب أوسع الألسنة مذهباً، وأكثرها ألفاظاً، ولا نعلمه يُحيط بجميع علمه إنسان غير
نبي، ولكنّه لا يذهب منه شيء على عامتها حتى لا يكون موجوداً فيها من يعرفه، والعلم به
عند العرب كالعلم بالسنة عند أهل الفقه". (٥٧٩).

٥٧٧- فتاوى ابن تيمية، الجزء الثالث عشر، ص ٢١٧.

٥٧٨- الرسالة للإمام الشافعي ص ٥٤.

وإنما تزداد أهمية اللغة العربية ومكانتها حين بُعد أغلب أهلها عنها وعن ملكاتها وسليقتها اللغوية السليمة؛ واستبدال اللسان العربي الفصيح بلهجات محلية ولكنات أعجمية، وكان ذلك من أعظم أسباب ضعف الملكات في إدراك معاني آي التنزيل؛ ولا شك أن اللغة خير معين على فهم معاني آي القرآن الكريم وقد نبه ابن خلدون على مثل ذلك بقوله: "فلما جاء الإسلام، وشاركوا الحجاز... وخالطوا العجم تغيرت تلك الملكة بما ألقى إليها السمع من المخالفات التي للمستعربين من العجم؛ والسمع أبو الملكات اللسانية؛ ففسدت بما ألقى إليها مما يغيرها لجنوحها إليه باعتبار السمع، وخشي أهل الحلوم منهم أن تفسد تلك الملكة رأساً بطول العهد؛ فينغلق القرآن والحديث على الفهوم، فاستنبطوا من مجاري كلامهم قوانين لتلك الملكة مطردة شبه الكليات والقواعد، يقيسون عليها سائر أنواع الكلام، ويلحقون الأشباه منها بالأشباه". (٥٨٠).

ويقول الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) - رحمه الله -:

"وعلى الناظر في الشريعة والمتكلم فيها أصولاً وفروعاً أمران؛ أحدهما: ألا يتكلم في شيء من ذلك حتى يكون عربياً أو كالعربي؛ في كونه عارفاً باللسان العربي، بالغاً فيه مبلغ العرب". (٥٨١).

ويقول الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - رحمه الله - أيضاً:

"فمن جهل هذا من لسانها - وبلسانها نزل الكتاب، وجاءت السنة - فتكلف القول في علمها، تكلف ما يجهل بعضه، ومن تكلف ما جهل وما لم تثبت معرفته، كانت موافقته للصواب - إن وافقه - غير محمودة، والله أعلم، وكان بخطئه غير معذور؛ إذ نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيها" (٥٨٢).

٥٧٩ - ومعنى إعراب القرآن - في كلام العلماء - يدور على قراءته كما تقرؤه العرب الفصحاء بدون لحن، وعلى فهم معناه ومعرفة تفسيره على مقتضى اللسان العربي، ولا مانع من إرادة المعنيين معاً إلا أن المعنى الثاني أولى لقلّة وقوع اللحن زمن الصحابة، ولأنّ الفقه في القرآن هو المطلوب للعمل به الذي هو الغاية الأسمى من تلاوته. ٥٨٠ - المقدمة لابن خلون: (ص: ٤٢٦).

٥٨١ - الاعتصام للشاطبي: (٢/١٦٨-١٧٠-١٨٠). الاعتصام المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) تحقيق: سليم بن عيد الهلالي الناشر: دار ابن عفان، السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م - عدد الأجزاء: ٢. ٥٨٢ - الاعتصام، (ج ١ ص ٥٠٣).

ويقول - رحمه الله - أيضاً:

"إن الله تعالى قد أقام حجته بأن كتابه عربيٌّ في كل آية ذكرناها، ثم أكد ذلك بأن نفى عنه - جل ثناؤه - كل لسان غير لسان العرب في آيتين من كتابه فقال -تبارك وتعالى-: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ (النحل: ١٠٣)، وقال ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾ (فصلت: ٤٤)". (٥٨٣).

ولقد أبان عن هذه الأهمية أهل اللغة أنفسهم:

يقول الزمخشريُّ المعتزلي (ت: ٥٣٨هـ):

"وذلك أنهم لا يجدون علماً من العلوم الإسلامية فقهها وكلامها، وعلمي تفسيرها وأخبارها، إلا وافتقاره إلى العربية بين لا يدفع، ومكشوف لا يتقنع، ويرون الكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبنياً على علم الإعراب". (٥٨٤).

وما ذكره الزمخشريُّ المعتزلي صحيح؛ "وذلك لتوقف معرفة دلالات الأدلة اللفظية من الكتاب والسنة، وأقوال أهل العقد والحل من الأمة على معرفة موضوعاتها لغة: من جهة: الحقيقة والمجاز، والعموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، والحذف والإضمار، والمنطوق والمفهوم، والاقضاء والإشارة، والتنبيه والإيماء، وغير ذلك مما لا يعرف في غير علم العربية" (٥٨٥).

وقال الحسن البصري (ت: ١١٠هـ) - رحمه الله -:

"أهلكتهم العجمة؛ يتأولونه على غير تأويله". (٥٨٦).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -:

"لا بُدَّ في تفسير القرآن والحديث من أن يُعرف ما يدلُّ على مراد الله ورسوله من الألفاظ، وكيف يُفهم كلامه؟ فمعرفة العربية التي خوطبنا بها مما يُعين على أن نفقه مراد الله ورسوله بكلامه، وكذلك معرفة دلالة الألفاظ على المعاني؛ فإنَّ عامَّة ضلال أهل البدع كان بهذا

٥٨٣- "الرسالة" للشافعي (٤٦).

٥٨٤- المفصل؛ للزمخشري (ص ٣).

٥٨٥- الإحكام في أصول الأحكام (١ ٨٢٧).

٥٨٦- خلق أفعال العباد للبخاري، (ج ١، ص ١٣٠-١٢٥)، وربع الأبرار، (ج ١ ص ٣٢١).

السبب، فإنهم صاروا يحملون كلام الله ورسوله على ما يدعون أنه دالٌّ عليه، ولا يكون الأمر كذلك". (٥٨٧).

وقال أبو حيان (ت: ٧٤٥هـ) في معرض ثنائه على سيبويه (ت: ١٨٠هـ) - رحمهما الله -
"فجدير لمن تاقت نفسه إلى علم التفسير، وترقت إلى التحرير والتجوير، أن يعتكف على كتاب سيبويه؛ فهو في هذا الفن المعوّل عليه، والمستند في حلّ المشكلات إليه". (٥٨٨).
وقال الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) - رحمه الله -:

"واعلم أنه ليس لغير العالم بحقائق اللغة وموضوعاتها تفسير شيء من كلام الله، ولا يكفي في حقه تعلم اليسير منها؛ فقد يكون اللفظ مشتركاً وهو يعلم أحد المعنيين والمراد المعنى الآخر". (٥٨٩).

ولهذا السبب يقول الإمام مالك (ت: ١٧٩هـ) - رحمه الله -:

"لا أوتى برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالا". (٥٩٠).
ولهذا أيضاً نجد التفاسير مشحونة بالروايات عن سيبويه والأخفش والكسائي والفراء وغيرهم، فالاستظهار لبعض معاني القرآن الكريم وأسراره نابع من الاستعانة بأقوالهم، والتشبه بأهداب فسرهم وتأويلهم؛ كما قال الزمخشري المعتزلي في المفصل". (٥٩١).

وروى أبو عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ) - رحمه الله - في "فضائل القرآن" عن أبي بكر الصديق (ت: ١٣هـ) - رضي الله عنه - قال: "لأن أعرب آية أحب إليّ من أن أحفظ آية". (٥٩٢).

وذلك لأن فهم الإعراب يعين على فهم المعنى، والقرآن نزل للتدبر والعمل. فمن هذا يتبين أهمية الحاجة لبيان أهم الجوانب اللغوية والبلاغية المتعلقة بآيات القرآن الكريم. (٥٩٣).

٥٨٧- الإيمان (ص ١١١).

٥٨٨- البحر المحيط: (١٣).

٥٨٩- البرهان في علوم القرآن: (٢٩٥/١).

٥٩٠- الإتقان في علوم القرآن (٢٠٩/٤).

٥٩١- المفصل (ص: ٣).

٥٩٢- الإشراف في منازل الأشراف، (ج ١ ص ٤٧٠-٤٦٩).

٥٩٣- ينظر: عرفة بن طنطاوي، "عناية الإسلام بتربية الأبناء في ضوء وصايا لقمان"، "دراسة تحليلية موضوعية" (رسالة ماجستير): (ص: ٣٦٤). الكتاب: عناية الإسلام بتربية الأبناء كما بينتها سورة لقمان، (المؤلف: أبو عبد

وقال مجاهد بن جبر (ت: ١٠٤هـ) - رحمه الله -:
"لا يجِلُّ لأحدٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب".
(٥٩٤).

المبحث الثاني: بيان مفهوم اللغة.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان المفهوم اللغوي لكلمة "اللغة"

ومن الأهمية بمكان بين يدي هذا المبحث الهام التعرف على المفهوم اللغوي في اللغة والاصطلاح.

أ- اللُّغَةُ: فُعْلَةٌ من لَعَوْتُ؛ أي: تَكَلَّمْتُ. وأصلها: لُعَوَةٌ، وقيل: لُعِيٌّ أو لُعَوٌ - على وزنِ فُعْلٍ - والهاءُ عوضٌ. وجمعُها: لُعِيٌّ، ولغاتٌ، ولُعُونٌ (٥٩٥).

واللُّغَةُ: اللُّسْنُ والنُّطْقُ، يقال: هذه لغتُهم التي يَلْعُونُ بها؛ أي: ينطقون (٥٩٦).
ولُعَوَى الطَّيْرِ: أصواتُها (٥٩٧).

وهي معجمياً: من (لغا يلغو بكذا، أي: تكلم به) و(لغا يلغو لغواً: بطل، وألغاه: أبطله).
ولدينا هنا معنيان:

المعنى الأول: لغا بالأمر، أي: تكلم به.

والمعنى الثاني: لغا يلغو لغواً: بطل، أي: أبطله وألغاه.

الرَّحْمَنُ عَرَفَةُ بُنُ طَنْطَاوِيٍّ، عدد الصفحات: ٦٤٦ - كتاب إلكتروني بترقيم الشاملة): صفحة المؤلف: (عَرَفَةُ بُنُ طَنْطَاوِيٍّ).

٥٩٤ - الإِتقان: (٣٩٦/١).

٥٩٥ - لسان العرب، مادة (لغو)، وينظر في جمع لفظ اللغة: العين (٤: ٤٤٩).

٥٩٦ - المرجع السابق: مادة (لغو).

٥٩٧ - المرجع السابق: مادة (لغو).

واختلفَ في أصل اشتقاقِ المادَّةِ، فقيل:

١- أُخِذَتْ مِنَ الْمَيْلِ، فِي قَوْلِهِمْ: لَعَا فُلَانٌ عَنِ الصَّوَابِ، إِذَا مَالَ عَنْهُ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (ت: ٢٣١): "وَاللُّغَةُ أُخِذَتْ مِنْ هَذَا؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ تَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ مَالُوا فِيهِ عَنْ لُغَةٍ هَؤُلَاءِ الْآخَرِينَ" (٥٩٨).

٢- أُخِذَتْ مِنَ اللَّهْجِ بِالشَّيْءِ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ (ت: ٣٩٥) (٥٩٩): "... لَعَى بِالْأَمْرِ: إِذَا لَهَجَ بِهِ، وَيُقَالُ: إِنَّ اشْتِقَاقَ اللُّغَةِ مِنْهُ؛ أَي: يَلْهَجُ صَاحِبُهَا بِهَا" (٦٠٠).

٣- وَقِيلَ: مَصْدَرُهَا: اللُّغُو، وَهُوَ الطَّرْحُ، فَالْكَلَامُ لِكثْرَةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ يُرْمَى بِهِ (٦٠١).

المطلب الثاني: مفهوم اللغة في الاصطلاح

وردَ في تعريفِ اللغةِ اصطلاحًا عِدَّةُ تعريفاتٍ عن العلماءِ، ومن ذلك:

١- عَرَّفَهَا ابْنُ جِنِّي (ت: ٣٩٢هـ) فَقَالَ: «أَصْوَاتٌ يُعْبَرُ بِهَا كُلُّ قَوْمٍ عَنْ أَغْرَاضِهِمْ» (٦٠٢).

٢- وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ (ت: ٤٥٦هـ): (٦٠٣) "الْفَاظُ يُعْبَرُ بِهَا عَنِ الْمُسَمَّيَاتِ وَعَنِ الْمَعَانِي الْمُرَادِ إِفْهَامُهَا، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ لُغَتُهُمْ" (٦٠٤).

٣- وَفِي تَاجِ الْعُرُوسِ: "هِيَ الْكَلَامُ الْمِصْطَلَحُ عَلَيْهِ بَيْنَ كُلِّ قَبِيلٍ" (٦٠٥).

٥٩٨- لسان العرب، مادة (لغو). وقد نسبها إلى الأزهري في تهذيب اللغة، ولم أجد لها في مظنتها.

٥٩٩- أحمد بن فارس بن زكريا، أبو الحسين، من أكابر أئمة اللغة، له كتب بديعة، كالصاحبي في فقه اللغة، ومقاييس اللغة وغيرها، وكان من رؤساء أهل السنة الجوّدين على مذهب الحديثين، توفي بالرّيّ سنة (٣٩٥). ينظر: نزهة الألباء (ص: ٢٣٥- ٢٣٦)، وإنباه الرواة (١: ١٢٧- ١٣٠).

٦٠٠- مقاييس اللغة (٥/ ٢٥٦).

٦٠١- تاج العروس، مادة (لغو).

٦٠٢- الخصائص، لابن جني (١/ ٣٤). ولم أجد من عرّف اللغة قبل ابن جني، وقد نقله عنه من جاء بعده، ينظر: مادة (لغو) في المحكم لابن سيده، ولسان العرب، والقاموس المحيط.

٦٠٣- علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، أبو محمد، مؤرّخ، فقيه، أصولي، متكلم، مشارك في عدة علوم، كان وزيراً، ثم تركها وتفرغ للعلم، وأخذ بمذهب الظاهرية، ونشره، ودافع عنه، وجلب عليه ذلك الحساد، حتى طعنوا عليه في دينه، وأخرج وطُورِدَ حتى نزل بادية "بله" من بلاد الأندلس وبها توفي، وله من الكتب: المحلى في الفقه، والناسخ والمنسوخ، وغيرها، وكانت وفاته سنة (٤٥٦)، ينظر: بغية الملتبس (ص: ٤٠٣)، ومعجم المفسرين (١/ ٣٥٢-٣٥١).

٦٠٤- الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم، تحقيق: أحمد شاكر (١/ ٥٢).

وهذه التعريفات مُتقاربة في الدلالة على اللغة اصطلاحاً، وإن اختلفت تعبيرات المعبرين عنها. ويلاحظ أنهم جعلوا اللغة الطريق الذي يحصل به التفاهم بين اثنين عن طريق النطق بالألفاظ؛ أي: أن عمدة اللغة الألفاظ التي يتداولها القوم الذين اصطلحوا عليها، بحيث لو حدثوا بغيرها لم يحصل بينهم تفاهم.

وقد ورد استخدام السلف لمصطلح اللغة على ما ذكره العلماء في التعريف الاصطلاحي، وذلك أنهم ذكروا في تفسير بعض الألفاظ أنها "بلغة كذا"، مثل ما ورد عن الضحّاك (ت: ١٠٥) (٦٠٦) في قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَأَ وَزَّرَ﴾ (القيامة: ١١)، حيث قال: "يعني: الجبل، بلغة حمير" (٦٠٧). وغالباً ما يرد تعبيرهم بهذا إذا كان اللفظ المفسر نازلاً بغير لغة قريش أو لغة العرب، وقد اصطُح على ما كان بغير لغة العرب بمصطلح: "المعرب" (٦٠٨).

كما ورد عنهم التعبير عن اللغة بأها الكلام، ومن ذلك ما ورد عن ابن عباس (ت: ٦٨) في قوله تعالى: ﴿وَيَأْبِك فَطَهَّرَ﴾ (المدثر: ٤)، قال: «من الإثم، وهي في كلام العرب: نقي الثياب» أي: في لغتهم. (٦٠٩).

قال قتادة (ت: ١١٧هـ) (٦١٠): «بلغة قومه» (٦١١).

وقوله تعالى: ﴿وَإِخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ﴾ (الروم: ٢٢) قال الطبري (ت: ٣١٠): "واختلاف منطِق ألسنتكم ولغاتكم" (٦١٢).

٦٠٥- تاج العروس، مادة (لغو).

٦٠٦- الضحّاك بن مزاحم الهلالي البلخي، مفسر، وثقه الإمام أحمد، وقال الثوري: "خذوا التفسير عن أربعة، وذكر الضحّاك منهم"، وهو يروي تفسير ابن عباس مرسلًا؛ لأنه لم يلقه، مات بخراسان سنة (١٠٥). ينظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٤/٤٥٨-٤٥٩). والثقات، لابن حبان (٦/٤٨٠-٤٨١).

٦٠٧- تفسير الطبري، ط: الحلبي (٢٩/١٣٨)، وينظر: الدر المنثور (٥/٥٠٢)، (٧/١١٩)، (٨/٤٩٢، ٥٢٦).

٦٠٨- المعرب: ما قيل بأن أصله غير عربي.

٦٠٩- الدر المنثور (٨/٣٢٦)، وينظر: تفسير الطبري، ط: الحلبي (٢٧/٢٠٢).

٦١٠- قتادة بن دعامة السدوسي، البصري، مفسر، حافظ يضرب به المثل في حفظه، روى عن أنس بن مالك وجمع من التابعين، واختص بالحسن البصري، ومن أشهر طرق تفسيره طريق معمر بن راشد وسعيد بن أبي عروبة، توفي بواسط في الطاعون، سنة (١١٧). ينظر: الجرح والتعديل (٧/١٣٣-١٣٥)، ومعجم المفسرين (١/٤٣٥-٤٣٦).

٦١١- تفسير الطبري، ط: الحلبي (١٣/١٨).

٦١٢- تفسير الطبري، ط: الحلبي (٢١/٣١-٣٢).

ومن ذلك: قول ابن عباس (ت: ٦٨ هـ): — في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ ﴾ (العاديات: ٦) — قال: "الكنودُ بلساننا أهل البلد (٦١٣): الكفور" (٦١٤).
وقول سعيد بن المسيب (٦١٥) (ت: ٩٤ هـ): «الماعون بلسان قريش: المال» (٦١٦).

المبحث الثالث: التفسير اللغوي

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التفسير اللغوي

التفسير اللغوي: بيان معاني القرآن بما ورد في لغة العرب.
أمَّا الشقُّ الأولُ من التعريف، وهو بيان معاني القرآن: فإنه عامٌ يشملُ كلَّ مصادر البيان في التفسير؛ كالقرآن، والسنة، وأسباب النزول، وغيرها.
وبهذا النوع من البيان يخرج ما عداه من أنواع البيان؛ كالبيان الكائن بأسباب النزول وقصص الآي، أو غيرها مما ليس طريق معرفته اللغة. كما يخرج بهذا القيد ما كان طريق بيانه بغير لغة العرب، كمن يُفسر بمدلولات لا تُعرف عند العرب؛ كالمصطلحات الحادثة.
والمراد بما ورد في لغة العرب: ألفاظها وأساليبها التي نزل بها القرآن.
وقد أشار إلى هذا الشاطبي (ت: ٧٩٠ هـ) — رحمه الله — (٦١٧)، فقال: "فإن قلنا إن القرآن نزل بلسان العرب، وإنه عربي، وإنه لا عجمة فيه، فيعني أنه أنزل على لسان معهود العرب في ألفاظها الخاصة وأساليب معانيها، وأنها فيما فطرت عليه من لسانها تُخاطب بالعام يُراد به

٦١٣- يعني: مكة.

٦١٤ - الدر المنثور (٦٠٣: ٨).

٦١٥ - سعيد بن حزن (المسيب) القرشي، روى عن جمع من الصحابة؛ كعمر وعثمان وعلي، وكان من أئمة التابعين، توفي سنة (٩٤)، وقيل غيرها. ينظر: الجرح والتعديل (٤/ ٥٩-٦٠)، والثقات (٤/ ٣٧٣-٣٧٥).

٦١٦ - تفسير الطبري، ط: الحلبي (٣٠/ ٣١٩). وينظر في الصفحة نفسها قول الزهري.

٦١٧ - إبراهيم بن موسى الغرناطي المعروف بالشاطبي، الفقيه، الأصولي المحقق، صاحب كتاب الموافقات والاعتصام، توفي سنة (٧٩٠). ينظر: نيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص: ٤٦- ٥٠)، وشجرة النور الزكية (١/ ٢٣١).

ظاهره، وبالعام يراد به العام في وجهه والخاص في وجهه، وبالعام يراد به الخاص، وظاهر ويراد به غير الظاهر، وكل ذلك يُعرف من أوّل الكلام أو وسطه أو آخره... (٦١٨).

ومن أمثلة تفسير الألفاظ، تفسير لفظ "استوى" في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ (يونس: ٣)، قال أبو عبيدة معمر بن مثنى البصري: (ت: ٢١٠هـ) (٦١٩) "مَجَازُهُ: ظَهَرَ عَلَى الْعَرْشِ وَعَلَا عَلَيْهِ".

ويقال: "اسْتَوَيْتُ عَلَى ظَهْرِ الْفَرَسِ، وَعَلَى ظَهْرِ الْبَيْتِ" (٦٢٠).

ومن أمثلة تفسير الأساليب، تفسير أبي عبيدة (ت: ٢١٠) لقوله تعالى: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (آل عمران:

٦١٨- الموافقات تحقيق: محيي الدين عبد الحميد (٤٥:٢-٤٦)، وينظر: الاعتصام، للشاطبي (٢/٢٩٣-٢٩٤)، ثم ينظر أصل هذا الكلام في كتاب الرسالة، للإمام الشافعي (ص: ٥١-٥٣)، فقد نقل الشاطبي منه هذا الكلام، وزاد عليه.

٦١٩- معمر بن مثنى البصري، مولى بني تميم، عالمٌ بالعربية، ومن أكثر الناس رواية لها، وله فيها كتب كثيرة، ومما كتبه في القرآن كتابه المشهور: مجاز القرآن، توفي سنة (٢١٠). ينظر: مراتب النحويين (ص: ٧٧-٧٩)، وطبقات النحويين واللغويين (ص: ١٧٥-١٧٨).

٦٢٠- مجاز القرآن (١/٢٧٣).

يوضح الباحث ويقول:

أن تعريف الاستواء هنا إنما عُنِيَ به التعريف اللغوي الذي هو: "العلو والارتفاع، فيكون المعنى اللغوي: ارتفع فوق العرش وعلا فوقه سبحانه وتعالى بدون كيف، فهو علو خاص على العرش يليق بجلال الله تعالى وعظمته. والله تبارك وتعالى عال على عرشه ومستو عليه، وذلك لأن الاستواء أخص من مطلق العلو، ولذا يجب أن يُعلم أن استواء الله تعالى على عرشه من صفاته تعالى الفعلية التي تتعلق بمشيئته تبارك وتعالى، وذلك بخلاف علوه تعالى فإنه من صفاته الذاتية سبحانه وتعالى والتي لا ينفك عنها سبحانه.

وقد صرح بنحو ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمة الله تعالى- في شرح حديث التزول حيث يقول: "فإن قيل: فإذا كان إنما استوى على العرش بعد أن خلق السماوات والأرض في ستة أيام فقبل ذلك لم يكن على العرش؟ قيل: الاستواء علو خاص فكل مستو على شيء عال عليه، وليس كل عال على شيء مستوياً عليه، ولهذا لا يقال: لكل ما كان عالياً على غيره: إنه مستو عليه واستوى عليه، ولكن كل ما قيل فيه: استوى على غيره فإنه عال عليه". أ.هـ. المقصود منه وتماه في. "مجموع الفتاوى": حديث التزول: (٥/٥٢٢).

وأهل السنة والجماعة يقولون: إنه تعالى مستو على عرشه استواء يليق بعظمته سبحانه، وأنه بائن من خلقه، ومعنى "بائن من خلقه": أي أنه تعالى ليس حالاً في مخلوقاته سبحانه، وليس هو تعالى داخل شيء من مخلوقاته، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته، ويراد بها نفي الحلول عن الله سبحانه، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

(١٩١)، قال: "والعربُ تختصرُ الكلامَ ليخففوه، لِعِلْمِ المستمعِ بتمامه، فكأنه في تمامِ القولِ: ويقولون: ربنا ما خلقتَ هذا باطلاً" (٦٢١).

المطلب الثاني: مكانة التفسير اللغوي

اختارَ اللهُ سبحانه نبيَّه الخاتم محمد بن عبد الله - صَلَّى اللهُ عليه وسلّم - عربياً، وكان من السنن أن يكون كتابه بلسانِ قومِه، جرّياً على سنّة الله في إرسالِ الرُّسلِ -عليهم السلام-؛ كما قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلَّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (إبراهيم: ٤).

وقد جاء النَّصُّ على عربيّة القرآنِ في غيرِ ما آيةٍ، منها:

- ١- قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (يوسف: ٢).
- ٢- وقوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحَدِّثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴾ (طه: ١١٣).
- ٣- وقوله تعالى: ﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ (الزمر: ٢٨).
- ٤- وقوله تعالى: ﴿ وَرَحْمَةً وَهَذَا كِتَابٌ مُصَدِّقٌ لِسَانًا عَرَبِيًّا لِيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَبُشْرَى لِلْمُحْسِنِينَ ﴾ (الأحقاف: ١٢).
- ٥- وقوله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (الزخرف: ٣)، وغيرُ هذه الآياتِ التي نصّت على عربيّة القرآنِ.

ولما كان الأمرُ كذلك، فإنه لا يمكنُ العدولُ عن هذه اللُغةِ التي نزلَ بها القرآنُ إلى غيرها إذا أُريدَ تفسيرُ الكتابِ الذي نزلَ بها؛ لأنَّ معرفةَ معاني ألفاظه لا تؤخذُ إلا منها.

قال ابن فارس (ت: ٣٩٥هـ): "إنَّ العلمَ بلُغةِ العربِ واجبٌ على كُلِّ متعلِّقٍ من العلمِ بالقرآنِ والسُنّةِ والفتيا بسببٍ، حتى لا غناءَ بأحدٍ منهم عنه، وذلك أنَّ القرآنَ نازلٌ بلُغةِ العربِ، ورسولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عليه وسلّم - عربيٌّ.

فَمَنْ أَرَادَ مَعْرِفَةَ مَا فِي كِتَابِ اللهِ جَلَّ وَعَزَّ، وَمَا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عليه وسلّم - مِنْ كُلِّ كَلِمَةٍ غَرِيبَةٍ أَوْ نَظْمٍ عَجِيبٍ، لَمْ يَجِدْ مِنَ الْعِلْمِ بِاللُّغَةِ بُدًّا" (٦٢٢).

٦٢١- مجاز القرآن: (١/ ١١١).

٦٢٢- الصاحي في فقه اللُغة، تحقيق: السيد أحمد صقر (ص: ٥٠).

وقال الشَّاطِئِيُّ (ت: ٧٩٠هـ): "لا بُدَّ في فَهْمِ الشَّرِيعَةِ من اتِّبَاعِ مَعْهُودِ الْأُمِّيِّينَ، وهم العربُ الذين نزلَ القرآنُ بلسانهم، فإنَّ كانَ للعربِ في لسانهم عُرْفٌ مُسْتَمِرٌّ فلا يَصِحُّ العَدُولُ عنه في فَهْمِ الشَّرِيعَةِ، وإنَّ لم يكنْ ثَمَّ عُرْفٌ، فلا يَصِحُّ أَنْ يُجْرَى في فَهْمِهَا على ما لا تعرفه، وهذا جَارٌ في المعاني والألفاظِ والأساليبِ" (٦٢٣).

ويُفهمُ من ذلك أنَّ معرفةَ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ شرطٌ في فَهْمِ القرآنِ؛ لأنَّ من أرادَ تفسيره، وهو لا يَعْرِفُ اللُّغَةَ التي نزلَ بها القرآنُ، فإنه لا شكَّ سيقعُ في الزَّلَلِ، بل سيحرِّفُ الكَلِمَ عن مَوَاضِعِهِ، كما حصلَ من بعضِ المبتدعةِ الذين حملوا القرآنَ على مصطلحاتٍ أو مدلولاتٍ غيرِ عَرَبِيَّةٍ. وإليك هذه الأمثلة التي تدلُّ على أثرِ الغفلةِ عن دلالةِ اللَّفْظِ، أو جهلِ معناه في لغة العرب:

* أسند أبو سليمان الخطَّابي (ت: ٣٨٨هـ): (٦٢٤) عن مالكِ بنِ دينارٍ (ت: ١٢٧ هـ): (٦٢٥)، قال: "جمَعْنَا الحَسَنُ (٦٢٦) لِعَرَضِ المصاحفِ: أنا، وأبا العالِيَةِ (٦٢٧)، ونَصْرَ بنَ عاصمِ الليثي (٦٢٨)، وعاصمًا الجحدري (٦٢٩).

٦٢٣- الموافقات، للشَّاطِئِيُّ، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد (٢/ ٥٦).

٦٢٤- حمَّد بن محمد الخطَّابي (نسبة إلى زيد بن الخطاب)، أبو سليمان، الحافظ، من شيوخه الفَقَّالُ الشافعي، وكان ذا رحلة في طلب العلم، وله تصانيف مشهورة، منها: إعجاز القرآن، وغريب الحديث، وشأن الدعاء، وغيرها، توفي سنة (٣٨٨). ينظر: معجم الأدياء (١٠/ ٢٦٨-٢٧٢)، وشذرات الذهب (٣/ ١٢٨).

٦٢٥- مالك بن دينار البصري، أبو يحيى، روى عن أنس وسعيد بن جبير والحسن البصري، وكان يكتب المصاحف بالأحرة، توفي سنة (١٢٧). ينظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٨/ ٢٠٨)، وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري (٢/ ٣٦).

٦٢٦- الحسن بن أبي الحسن (يسار) البصري، أبو سعيد، العابد الزاهد، الفقيه، المفسر، روى عن أنس بن مالك وابن عمر وأبي بزة، توفي سنة (١١٠). ينظر: الجرح والتعديل (٣/ ٤٠-٤٢)، وغاية النهاية في طبقات القراء (١/ ٢٣٥).

٦٢٧- رُفِيعُ بن مِهْرَانَ الرياحي، البصري، أبو العالِيَةِ، محدث، مقرئ، مفسر، من كبار التابعين، أسلم بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم- بسنتين، له تفسير رواه عنه الربيع بن أنس البكري، وتوفي أبو العالِيَةِ سنة (٩٣)، وقيل غيرها. ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري (١/ ٢٤٨)، وطبقات المفسرين، للداودي (١/ ١٧٨-١٧٩).

٦٢٨- رُفِيعُ بن مِهْرَانَ الرياحي، البصري، أبو العالِيَةِ، محدث، مقرئ، مفسر، من كبار التابعين، أسلم بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم- بسنتين، له تفسير رواه عنه الربيع بن أنس البكري، وتوفي أبو العالِيَةِ سنة (٩٣)، وقيل غيرها. ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري (١/ ٢٨٤)، وطبقات المفسرين، للداودي (١/ ١٧٨-١٧٩).

فقال رجلٌ: يا أبا العالية، قوله تعالى في كتابه: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ ﴿الماعون: ٤-٥﴾ ما هذا السهو؟.

قال: الذي لا يدري عن كم ينصرف، عن شفع أو عن وترٍ؟.

قال الحسن: مة يا أبا العالية، ليس هكذا، بل الذين سهوا عن ميقاتها حتى تفوتهم، قال الحسن: ألا ترى قوله عز وجل: ﴿عَنْ صَلَاتِهِمْ﴾. (٦٣٠).

وإنما وقع أبو العالية (ت: ٩٣هـ) في ذلك، لأنه جعل دلالة الحرف "عن" بمعنى "في"، ولم يُفرِّق بينهما، قال أبو سليمان الخطابي (ت: ٣٨٨هـ): "وإنما أتى أبو العالية في هذا حيث لم يُفرِّق بين حرف "عن" و "في"، فتنبّه له الحسن فقال: ألا ترى قوله: ﴿عَنْ صَلَاتِهِمْ﴾ يؤيد أن السهو الذي هو الغلط في العدد إنما يعرض في الصلاة بعد ملابتها، فلو كان هذا هو المراد لقليل: في صلاتهم ساهون، فلما قال: ﴿عَنْ صَلَاتِهِمْ﴾ دلّ على أن المراد به الذهاب عن الوقت" (٦٣١).

* ومن الأمثلة التي تدلُّ على الوقوع في الزلل والتحريف:

ما وقع لعمرو بن عبيد (ت: ١٤٤هـ) (٦٣٢). قال ابن خالويه (ت: ٣٧٠) (٦٣٣): "كان عمرو بن عبيد يؤتى من قلة المعرفة بكلام العرب ... وقد كان كَلَّمَ أبا عمرو بن العلاء

٦٢٩-عاصم بن أبي الصباح الجحدري، البصري، أخذ القراءة عرضاً على سليمان بن قتة عن ابن عباس، وثقه ابن معين. ينظر: الجرح والتعديل (٦/ ٣٤٩)، وغاية النهاية (١/ ٣٤٩).

٦٣٠- إعجاز القرآن، للخطابي (ص: ٣٩). بيان إعجاز القرآن مطبوع ضمن: ثلاث رسائل في إعجاز القرآن [سلسلة: ذخائر العرب (١٦)] المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) المحقق: محمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام الناشر: دار المعارف بمصر الطبعة: الثالثة، ١٩٧٦ عدد الأجزاء: ١.

٦٣١- إعجاز القرآن، للخطابي (ص: ٣٩).

٦٣٢- عمر بن عبيد بن باب، أبو عثمان البصري، المعتزلي، الزاهد، روى عن الحسن البصري وأبي قلابة، وهو متروك الحديث، وكان معظماً عند أبي جعفر المنصور، وحكي عنه أقوالٌ شنيعة. توفي سنة (١٤٣). ينظر: المنية والأمل (ص: ٣٨-٤١)، وميزان الاعتدال (٣/ ٢٧٣-٢٨٠).

٦٣٣- الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله، من كبار أهل اللغة، لقي ابن الأنباري وابن مجاهد وأبا عمر الزاهد وابن دريد، وصحب سيف الدولة الحمداني، وأدب بعض أولاده، ومن كتبه المطبوعة: كتاب ليس، وهو كتاب نفيس، وإعراب القراءات السبع وعللها، توفي سنة (٣٧٠). ينظر: طبقات الأدباء (ص: ٢٣٠-٢٣١)، وإنباه الرواة عن أبناء النحاة (١/ ٣٥٩-٣٦٢).

(٦٣٤) في الوعدِ والوعيدِ، فلم يُفَرِّقْ بينهما، حتَّى فَهَمَهُ أبو عمرو، وقال: "ويحك، إنَّ الرَّجَلَ العربيَّ إذا وعدَ أن يُسيءَ إلى رجلٍ، ثمَّ لم يفعلْ، يقالُ: عَفَا وتكرَّم، ولا يقالُ: كذب. وأنشد (٦٣٥):

وإني إن أوعدته أو وعدته ... لمخلف إيعادي ومُنجز موعدي" (٦٣٦).

* وقد حكى أبو حاتم السجستاني (ت: ٢٥٥هـ) (٦٣٧)، عن الأخفش النحوي البصري (ت: ٢١٥هـ) (٦٣٨) أنه فسَّرَ قوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ (الأنبياء: ٨٧) من القُدْرَةِ.

٦٣٤- الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله، من كبار أهل اللغة، لقيَ ابن الأثيري وابن مجاهد وأبا عمر الزاهد وابن دريد، وصحب سيف الدولة الحمداني، وأدب بعض أولاده، ومن كتبه المطبوعة: كتاب ليس، وهو كتاب نفيس، وإعراب القراءات السبع وعللها، توفي سنة (٣٧٠). ينظر: طبقات الأدباء (ص: ٢٣٠-٢٣١)، وإنباه الرواة عن أبناء النحاة (١/ ٣٥٩-٣٦٢).

٦٣٥ - ينظر البيت في جمهرة اللغة (٢/ ٦٦٨)، والصحاح واللسان، مادة (وعد).

٦٣٦-إعراب القراءات السبع وعللها، لابن خالويه، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن العثيمين = (١: ٥٤)، وينظر: طبقات النحويين واللغويين، للزبيدي (ص: ٣٩-٤٠). وقد أخرج هذا الأثر الخطيب البغدادي بسنده في تاريخ بغداد (١٢/ ١٧٥-١٧٦)، فقال: "عن الأصمعي قال: جاء عمرو بن عبيد إلى أبي عمرو بن العلاء، فقال: يا أبا عمرو، يُخَلِّفُ اللهُ وَعْدَهُ؟ قال: لا! قال: أفرايت إن وعدَ على عملٍ عقاباً يخلف وعده؟ فقال أبو عمرو بن العلاء: من العجمة أُتيت يا أبا عثمان. إن الوعد غير الوعيد، إن العرب لا تُعَدُّ خُلْفًا ولا عارًا أن تُعَدَّ شَرًّا ثم لا تفعله، وترى إن (كذا) ذلك كرمًا وفضلاً، وإنما الخُلْفُ أن تُعَدَّ خَيْرًا ثم لا تفعله. قال: فأوجدني هذا في كلام العرب. قال: أما سمعت إلى قول الأول:

لا يَرَهْبُ ابنُ العَمِّ ما عِشْتُ صَوْلَتِي ... ولا أَحْتَشِي من خَشْيَةِ الْمُتَهَدِّدِ

وإني وإن أوعدته أو وعدته ... لمخلف إيعادي ومُنجز موعدي" ا. هـ.

٦٣٧- سهل بن محمد، أبو حاتم السجستاني، البصري، اللغوي، روى عن الأصمعي وأبي عبيدة وأبي زيد والأخفش، وكان ابن دريد يعتمد عليه في اللغة، ولم يكن حاذقاً في النحو، توفي سنة (٢٥٥). ينظر: أخبار النحويين البصريين، للسيرافي (ص: ١٠٢-١٠٤)، وطبقات النحويين واللغويين، للزبيدي (ص: ٩٤-٩٦).

٦٣٨- سعيد بن مسعدة، أبو الحسن الأخفش، النحوي، البصري، المعتزلي شرح كتاب سيبويه، وكان مُعَظِّمًا عند البصريين والكوفيين، له مع الكسائي إمام أهل الكوفة قصة في الانتصار لسيبويه، واتخذ الكسائي بعدها مُعَلِّمًا لولده، وله من الكتب: معاني القرآن، وهو مطبوع، توفي سنة (٢١٥). ينظر: مراتب النحويين، لأبي الطيب اللغوي (ص: ١١-١١٢)، طبقات النحويين واللغويين (ص: ٧٢-٧٤).

(٦٣٩) قال الأزهري (ت: ٣٧٠هـ) (٦٤٠): "قال -أي: أبو حاتم-: "ولم يدِرِ الأَخْفَشُ ما معنى تَقْدِرُ، وذهبَ إلى موضعِ القُدْرَةِ، إلى معنى: فَظَنَّ أَنْ يَفُوتَنَا" (٦٤١).
ولم يعلمَ كلامَ العربِ، حتى قال: إِنَّ بعضَ المفسرينَ قال: أرادَ الاستفهامَ: أَفَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عليه (٦٤٢).

ثم قال الأزهري (ت: ٣٧٠هـ): "... والمعنى: ما قَدَرَهُ اللهُ عليه من التَّضْيِيقِ في بطنِ الحوتِ، ويكونُ المعنى: ما قَدَرَهُ اللهُ عليه من التضييقِ؛ كأنه قال: ظنَّ أن لن نُضَيِّقَ عليه، وكل ذلك شائعٌ في لغةِ العربِ، واللهُ أعلمُ بما أرادَ.
فأمَّا أن يكونَ قولُه: ﴿أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ ﴿الأنبياء: ٨٧﴾ في (٦٤٣) القُدْرَةَ فلا يجوزُ؛ لأنَّ مَنْ ظَنَّ هذا كُفْرًا، والظَّنُّ: شَكٌّ، والشَّكُّ في قُدْرَةِ اللهِ كُفْرٌ، وقد عَصَمَ اللهُ أنبياءه عن مثل ما ذهب إليه هذا المتأولُّ. ولا يتأولُّه إلا الجاهلُ بكلامِ العربِ ولغاتها" (٦٤٤).

٦٣٩- تهذيب اللغة (٩/ ٢٠)، وعبارة الأَخْفَشِ في كتابه معاني القرآن، تحقيق: هدى قراعة (٢/ ٤٤٩): "أي: لن نقدر عليه العقوبة".

٦٤٠- محمد بن أحمد، أبو منصور الأزهري، اللغوي، الشافعي، أخذ عن نبطويه، وابن السراج، ولم يلق الزجاج ولا ابن الأنباري، وروى عنهما في كتابه الشهير: تهذيب اللغة، وكان قد لحقه الإِسارُ بسبب اعتداء القرامطة على الحجيج سنة (٣١١)، وكان في سهم أعراب من البادية، وقد استفاد من مخالطتهم في تدوين اللغة، وقد ذكر ذلك في كتابه، ومما ألفه أبو منصور: كتاب علل القراءات، وهو مطبوع، وتوفي سنة (٣٧٠). ينظر: تهذيب اللغة (١/ ٦-٧)، ومعجم الأدباء (١٧/ ١٦٤-١٦٧)، والبُلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (ص: ١٨٦-١٨٧).

٦٤١- حكي الطبري في تفسير، ط: الحلبي (١٧/ ٧٩) هذا القول، فقال: «وقال آخرون: بل معنى ذلك: فظن أنه يُعجزُ ربه فلا يقدر عليه»، ثم أورد روايةً عن سعيد بن أبي الحسن (ت: ١٠٠)، وأخيه الحسن البصري (ت: ١١٠)، والقاضي إياس بن معاوية (ت: ١٢٢).

ولم يظهر لي مناسبة هذه الروايات لهذا القول الذي ترجم به. ثم ذكر ترجيحه، وردَّ على ما سواه، فقال: "وأولى هذه الأقوال في تأويل ذلك عندي بالصواب، قول من قال: عَنَى به: فَظَنَّ يونس أن لن نُحْبِسَهُ ونضيق عليه، عقوبة له على مغاضبته ربه. وإنما قلنا ذلك أولى بتأويل الكلمة، لأنه لا يجوز أن يُنسب إلى الكفر، وقد اختاره لنبوته، ووَصَفُهُ بأنه ظَنَّ أن ربه يعجز عما أَرادَه به ولا يقدر عليه، وَصَفُّهُ له بأنه جَهَلَ قُدْرَةَ اللهِ، وذلك وَصَفُّهُ له بالكفر، وغير جائز لأحد وَصَفُهُ بذلك".

٦٤٢- ورد ذلك عن ابن زيد كما في تفسير الطبري، ط: الحلبي (٧/ ٧٩)، وقد رَدَّهُ الطبري، فقال: "وأما ما قاله ابن زيد، فإنه — لو كان في الكلام دليل على أنه استفهام — حسنٌ، ولكنه لا دلالة فيه على أن ذلك كذلك، والعربُ لا تحذف من الكلام شيئاً لهم إليه حاجة إلا وقد أبقَت دليلاً على أنه مرادٌ في الكلام، فإذا لم يكن في قوله: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ دلالة على أن المراد به الاستفهام كما قال ابن زيد، كان معلوماً أنه ليس به".

* قال الأخفش (ت: ٢١٥هـ) في قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (القيامة: ٢٣): "يعني، والله أعلم، بالنظر إلى الله: إلى ما يأتيهم من نعمه ورزقه، وقد تقول: والله ما أنظر إلا إلى الله وإليك؛ أي: أنتظر ما عند الله وعندك" (٦٤٥). (٦٤٦). ولاشك أن هذا تأويل صريح لنفي رؤية الله في الآخرة كما هو مذهب المعتزلة ومن سلك نهجهم ومسلكتهم من أهل التأويل، مخالفين منهج أهل السنة الذي يثبتون رؤية الله في الآخرة لأهل الإيمان على الحقيقة.

٦٤٣- نقل ابن منظور في كتابه لسان العرب هذا الموضع عن الأزهرى، وجاء فيه: "من القدرة"، بدلاً عن: "في القدرة"، وهذا أصح وأوضح للعبارة، ولعل الذي في التهذيب سبق قلم من ناسخ المخطوطة، أو من الطابع، والله أعلم.

٦٤٤- تهذيب اللغة (٩/ ٢١).

٦٤٥- معاني القرآن، للأخفش، تحقيق: هدى قراعة (٢/ ٥٥٨)، والمعروف أن الأخفش كان معتزلياً، ينظر: مقدمة الدكتور هدى قراعة لكتابه: (١/ ١٦-١٨)، وسيأتي تفصيل ذلك في الكلام عن كتابه في مصادر التفسير. هذا، ولم أجد من نص على هذا التأويل في هذه الآية قبل الأخفش، سوى مجاهد وأبي صالح، ينظر الرواية عنهما في تفسير الطبري: ط: الحلبي: (٣٠/ ١٩٢-١٩٣)، ومن فقه الإمام ابن جرير أنه أورد -بعد الروايات عن مجاهد- أثر مجاهد عن ابن عمر، فيه النص على رؤية الله سبحانه، وكأنه يشير إلى مخالفة مجاهد لشيخه ابن عمر، والله أعلم. ولم أجد سبباً يدعو مجاهداً وأبا صالح لهذا التأويل الغريب.

وقد ورد في "غريب القرآن" (ص: ٣٥٩) المنسوب لزيد بن علي (١٢٠) ما نصه: "ناظرة: منتظرة للثواب، قال الإمام زيد بن علي عليهما السلام: إنما قوله: ﴿نَاظِرَةٌ﴾: إلى أمر ربه، ناظرة من النعيم والثواب". ولا يوثق بهذا النقل عن زيد بن علي -رحمه الله-؛ لأن الواسطي راوي الكتاب كذاب، وستأتي الإشارة إليه في الحديث عن كتب غريب القرآن.

هذا، وقد تتابع المعتزلة على هذا التأويل كما هو ظاهر من كتبهم، مثل:

* القاسم بن إبراهيم الرسي (ت: ٢٤٦) في كتاب التوحيد والعدل (ضمن رسائل في التوحيد والعدل، أخرجها: سيف الدين الكاتب)، ينظر: (ص: ٢٦٠-٢٦١).

* القاضي عبد الجبار (ت: ٤١٥) في كتابه متشابه القرآن، تحقيق: عدنان زرزور (٢/ ٦٧٣-٦٧٤).

* الزمخشري (ت: ٥٣٨) في كتابه الكشاف (٤/ ١٩٢).

ومن المعلوم أن أهل السنة يثبتون رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة، خلافاً للمعتزلة ومن سار على دربهم في هذه المعتقد الفاسد ألا وهو إنكار الرؤية وتأويلها بالثواب والنعمة ونحو ذلك.

٦٤٦- ينظر: التفسير اللغوي للقرآن، د. مساعد الطيار: (١/ ٣٣) وما بعدها فقد استقى الباحث التعريف اللغوي وتلك المقدمة من هذا البحث الماتع، غفر الله لكتابه.

المطلب الثالث: بيان أهم القواعد المقررة في التفسير اللغوي

للتفسير اللغوي قواعد مقررة نبينها فيما يلي:

أولاً: أن تُفسر الآيات بالمعاني التي كانت معروفة عند العرب وقت نزول القرآن، حقائق كانت أو مجازات.

ثانياً: كل تفسير ليس له أصل في لغة العرب فهو مردود.

ثالثاً: كل تفسير لغوي وارد عن السلف يُحكم بعربيته، وهو مقدم على قول اللغويين.

رابعاً: وجوب حمل كلام الله على الأشهر والأفصح من كلام العرب.

خامساً: الالتزام بفهم القرآن من خلال معهود العرب في الخطاب.

سادساً: كل كلام نُطِقَ به، مَفهُومٌ به ما أُريدَ، ففيه الكفاية عن غيره.

سابعاً: وجوب مراعاة أصل الوضع في التركيب، ولا يخرج من ذلك إلا بحجة واضحة.

ثامناً: وجوب مراعاة السياق.

تاسعاً: أن يكون الاعتناء بالمعاني الماثرة في الخطاب هو المقصود الأعظم، بناء على أن العرب

إنما كانت عنايتها بالمعاني وإنما أصلحت الألفاظ من أجلها.

عاشراً: لا يُعبأ بالمعنى الإفرادي إذا كان المعنى التركيبي مفهوماً.

حادي عشر: عدم اعتقاد معنى ما وحمل ألفاظ القرآن الكريم عليه.

ثاني عشر: إذا ورد أكثر من معنى لغوي صحيح تحتمله الآية بلا تضاد، جاز تفسير الآية به.

ثالث عشر: ليس كل ما ورد في اللغة يلزم وجوده في القرآن.

رابع عشر: إذا كان الكلام يحتمل الحقيقة والمجاز، قُدِّمَتِ الحقيقة.

خامس عشر: لا يجوز العدول عن الظاهر إلا بقريضة.

سادس عشر: الوقوف على الأغراض البلاغية، وملاحظة التنوع في النظم والتأمل في سرّ

تراكيب الجملة القرآنية.

سابع عشر: الكشف عن مفاهيم الصيغ الصرفية وقواعد الاشتقاق وعلاقتها بالمعنى.

ثامن عشر: إدراك ارتباط الفاصلة بما قبلها في الآية القرآنية والجزم بكونها مقصودة من حيث لفظها وخاتمها. (٦٤٧).

كل ذلك مع مراعاة عدم اعتماد اللغة دون غيرها من أنواع التفسير المعتمدة. كما ينبغي أن يُعلم كذلك أنه ليس هناك ثم أي تعارض بين التفسير اللغوي وبين أي نوع من أنواع التفسير المعتمدة كذلك.

يُختم الكلامُ بلطيفة مهمة للإمام الشافعي حيث يقول - رحمه الله تعالى -:

"فعلى كل مسلم أن يتعلم من لسان العرب ما بلغه جهده حتى يشهد به أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، ويتلو به كتاب الله وينطق بالذكر فيما افترض عليه من التكبير وأمر به من التسييح والتشهد وغير ذلك". (٦٤٨).

وفي ختام هذا المبحث الهام ألا وهو مبحث مصادر التفسير عند أهل السنة والجماعة والتي هي:

١- تفسير القرآن بالقرآن.

٢- تفسير القرآن بالسنة.

٣- تفسير القرآن بأقوال الصحابة.

٤- تفسير القرآن بأقوال التابعين.

٥- تفسير القرآن باللغة العربية وعلومها.

و"يراد بمصادر التفسير: المراجع الأولية التي يرجع إليها المفسر عند تفسيره لكتاب الله، وهذه المصادر هي: القرآن، والسنة، وأقوال الصحابة، وأقوال التابعين وتابعيهم، واللغة، والرأي والاجتهاد. وإنما قيل: "المراجع الأولية"؛ لثلاث تدخل كتب التفسير؛ لأنها تعتبر مصادر، ولكن الحديث هنا ليس عنها.

٦٤٧- ضوابط التفسير اللغوي- عن موقع أهل التفسير- وقد جمعها محمد عمر الضيرير وذكر أنه أفاد في جمعها من عدة مصادر ومراجع منها: الرسالة للشافعي، وجامع البيان للطبري، والإنتان للسيوطي، والبرهان للزركشي، والموافقات للشاطبي، وكيف نتعامل مع القرآن للغزالي، والاختلاف في التفسير حقيقته وأسبابه لوسيم فتح الله، والتفسير اللغوي للدكتور الطيار، والشاهد الشعري للدكتور الشهري، ومدخل إلى علوم القرآن لفاروق حمادة، وتفسير النصوص لمحمد أديب صالح، ودراسة الطبري للمعنى للمالكي، وبعض محاضرات السنة الثانية في وحدة الدرس القرآني بمكناس، للأستاذين. محمد السيسي، وعبد الرحمن حسي". بتصرف من الباحث.

٦٤٨- الرسالة للإمام الشافعي ص٨٤.

وقد اصطلح شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله - على تسميتها بـ (طرق التفسير)، ذكر منها أربعة، وهي: القرآن، والسنة، وأقوال الصحابة، وأقوال التابعين في التفسير (٦٤٩).

وجعلها بدر الدين الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) مأخذ التفسير، وذكر أمهاتها، وهي أربع: النقل عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ثم الأخذ بقول الصحابة، ثم الأخذ بمطلق اللغة، ثم التفسير بالمقتضى من معنى الكلام والمقتضب من قوة الشرع (٦٥٠).

ومما ينبغي التنبيه إليه: أن هذا المنهج لا بد في اتباعه من مراعاة جانب الأولوية بحيث لا ينتقل المفسر من مصدر تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة إلى المصدر الذي يليه وهو تفسير القرآن بأقوال الصحابة - رضي الله عنهم - إلا إذا لم يجد فيه بُغيته، ولا ينتقل من هذا المصدر إلى المصدر الذي يليه وهو تفسير القرآن بأقوال التابعين إلا بعد التأكد كذلك بأنه لا يوجد له تفسير فيه، وهكذا حتى المصدر الخامس والأخير من مصادر التفسير ألا وهو تفسير القرآن باللغة وعلومها.

فيبدأ أولاً في تفسير القرآن بالقرآن؛ فالقرآن يفسر بعضه بعضاً.

وفي نحو ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -:

"فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان، فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر." (٦٥١).

وتفسير القرآن بالسنة.

ولا يُقال ثم تفسير القرآن بالسنة بل يُقال "بواو المصاحبة" والسبب في ذلك أن للسنة حجية مثل حجية القرآن في الاستدلال والبيان والتفسير، لا من جهة الإعجاز والتحدي والبيان وغيرها مما اختص به كلام الله جل في علاه، ولقد بعث الله نبيه محمداً - صلى الله عليه وسلم -

٦٤٩- يُنظر: البرهان في علوم القرآن، ج ٢، ص ١٥٦-١٦٤.

٦٥٠- شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمته في: (أصول التفسير)، (ت: عدنان زرزور)، (ص ٩٣)، ويُنظر كذلك: مصادر التفسير- مقال للدكتور مساعد الطيار-عن موقعه الرسمي.

٦٥١- مقدمة في أصول التفسير: (ص: ٩٣).

مبلغا ومبيناً لما في القرآن كما قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٤٤).

ولعموم حديث المَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: (أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْشِي شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَجِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، أَلَا وَلَا لُقْطَةً مِنْ مَالٍ مُعَاهَدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَعْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرَؤَهُمْ (١)، فَإِنْ لَمْ يَقْرَؤَهُمْ، فَلَهُمْ أَنْ يُعْتَبِوَهُمْ بِمِثْلِ قَرَاهُمْ). (٦٥٢).

قال الخطابي (ت: ٣٨٨هـ) - رحمه الله :-

"قوله: أوتيت الكتاب ومثله معه يحتمل وجهين من التأويل: أحدهما أن يكون معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطي من الظاهر المتلو، ويحتمل أن يكون معناه أنه أوتي الكتاب وحيًا يتلى، وأوتي من البيان أي أذن له أن يبين ما في الكتاب ويعم ويخص وأن يزيد عليه فيشرع ما ليس له في الكتاب ذكر فيكون ذلك في وجوب الحكم ولزوم العمل به كالظاهر المتلو من القرآن.

وقوله: يوشك شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فإنه يحذر بذلك مخالفة السنن التي سنّها رسول الله - صلى الله عليه وسلم- مما ليس له في القرآن ذكر على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا، والأريكة السرير، ويقال أنه لا يسمى أريكة حتى يكون في حجلة وإنما أراد بهذه الصفة أصحاب الترفه والدعة الذين لزمو البيوت ولم يطلبوا العلم ولم يغدوا ولم يروحوا في طلبه في مظانه واقتباسه من أهله".

وفي الحديث دليل على أنه لا حاجة بالحديث أن يعرض على الكتاب وأنه مهما ثبت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- كان حجه بنفسه، وأما ما رواه بعضهم أنه قال "إذا جاءكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله فإن وافقه فخذوه وإن خالفه فدعوه" فإنه حديث

٦٥٢- صحيح رواه أحمد في المسند (٢٨ / ٤١٠) (١٧١٧٣) وأبو داود في سننه (٤ / ٢٠٠) (٤٦٠٤) وغيرهما، ويُنظر: "عون المعبود شرح سنن أبي داود"، كتاب السنة-باب في لزوم السنة، حديث رقم: (٤٦٠٤): (ص: ٢٧٨)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه: (١٢).

باطل لا أصل له. وقد حكى زكريا بن يحيى الساجي عن يحيى بن معين أنه قال هذا حديث
وضعت الزنادقة). (٦٥٣).

ويُضرب هنا مثالٌ على ما سبق ذكره:

ألا وهو: ما ثبت عند البخاري في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ
الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ (البقرة: ١٨٧).

فَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ (ت: ٦٧هـ) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْخَيْطُ
الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ، أَهُمَا الْخَيْطَانِ؟ قَالَ: (إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ، ثُمَّ
قَالَ: لَا، بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ). (٦٥٤).

ومتى بلغنا التفسير عن النبي - صلى الله عليه وسلم-، لآية أو لفظة من القرآن: وجب علينا
الالتزام به، والوقوف عنده.

وقد يُفهم التفسير من سنته - صلى الله عليه وسلم-؛ من خلال أفعاله وأقواله وتقريراته.
فالسنة جاءت مبينة للقرآن؛ فالله تعالى أمرنا بالصلاة والزكاة والحج والحدود... الخ، والنبي -
صلى الله عليه وسلم- من خلال سنته - من أفعال وأقوال- فصل لنا ما المقصود بهذه الألفاظ.
فإن لم يجد المفسر في القرآن ولا في السنة تفسيراً لآية ما، نظر في أقوال الصحابة.

التفسير المأثور عن الصحابة - رضوان الله عليهم -

وتفسيرهم مقدم على تفسير غيرهم؛ لأن تفسيرهم إما أن يكونوا قد أخذوه عن النبي - صلى
الله عليه وسلم-، كما قال ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: "كان الرجل منا إذا تعلم عشر
آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن، والعمل بهن". (٦٥٥).

وقد يكون تفسيرهم اجتهاداً ورأياً؛ فاجتهادهم مقدم على اجتهاد من بعدهم؛ لأنهم صحبوا
النبي - صلى الله عليه وسلم-، واطلعوا على أحوال نزول آيات القرآن، كسبب النزول
ومكانه، وعاصروا الواقع الذي نزل فيه القرآن، وعرفوا أحوال أهله، ولأنهم أفهم من غيرهم

٦٥٣- معالم السنن للخطابي: (٢٩٩/٤). معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود المؤلف: أبو سليمان حمد بن
محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) الناشر: المطبعة العلمية - حلب الطبعة:
الأولى ١٣٥١هـ - ١٩٣٢ م.

٦٥٤- البخاري: (٤٥١٠).

٦٥٥- وهذا الأثر وإن تُكَلِّم فيه فقد رواه الطبري في تفسيره (٨٠/١) وقد صحح إسناده الشيخ أحمد شاکر -
رحمه الله تعالى-.

للغة التي نزل بها القرآن، وأعمق علمًا، وأقل تكلفًا، وأبعد من غيرهم عن الزيغ والزلل، في علومهم، وأعمالهم.

وفي نحو ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -:

"وحيئذ؛ إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدري بذلك؛ لما شاهدوه من القرآن، والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، لا سيما علماءهم وكبرائهم ..". (٦٥٦).

وقول الصحابة في التفسير مقدم على قول غيرهم، إلا إذا اختلفوا فهنا يجتهد المفسر في الترجيح بين أقوالهم.

التفسير بالمأثور عن التابعين:

فإذا لم يجد المفسر في أقوال الصحابة ما يفسر به الآية، فإنه ينظر في تفسير التابعين؛ الذين تلقوا علومهم عن أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -، فهم في أحوالهم، وأقوالهم، وأعمالهم، وزمانهم -أيضًا، بطبيعة الحال- أقرب إلى أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-، وهديهم، وعلومهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) - رحمه الله -:

" إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجعت كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين ...". (٦٥٧).

وقال - رحمه الله - أيضًا:

"ومن التابعين من تلقى جميع التفسير عن الصحابة، كما قال مجاهد: عرضت المصحف على ابن عباس، أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها، ولهذا قال الثوري: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به، ولهذا يعتمد على تفسيره: الشافعي والبخاري وغيرهما من أهل العلم". (٦٥٨).

فإذا اتفق علماء التفسير من التابعين على قول في معنى آية، فلا إشكال في لزوم الأخذ به، وأما حين يختلفون، فليس قول أحدهم حجة على قول الآخر، كما أن قول الواحد منهم ليس حجة مطلقًا، وإنما ينظر فيه وفي حجته، ويستأنس به، ويرجع إليه.

٦٥٦ - مقدمة في أصول التفسير: (ص: ٩٥).

٦٥٧ - المرجع السابق: (ص: ١٠٢).

٦٥٨ - المرجع السابق: (ص: ٣٧).

قال العلامة الفقيه شيخنا ابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ) - رحمه الله:-

"ولا ريب أن التابعين يختلفون؛ فالذين تلقوا عن الصحابة التفسير: هؤلاء لا يساويهم من لم يكن كذلك. ومع هذا، فإنهم إذا لم يسندوه عن الصحابي، فإن قولهم ليس بحجة على من بعدهم إذا خالفهم، لأنهم ليسوا بمتلة الصحابة، ولكن قولهم أقرب إلى الصواب، وكلما قرب الناس من عهد النبوة، كانوا أقرب إلى الصواب ممن بعدهم. وهذا شيء واضح، لغلبة الأهواء فيما بعد، ولكثرة الواسطات بينهم وبين عهد الرسول -عليه الصلاة والسلام-، فبعدهم هذا لا شك أنه يقلل من قيمة أقوالهم، ومن هنا نعرف أن الرجوع إلى قول من سلف أمر له أهميته". (٦٥٩).

تفسير القرآن باللغة وعلومها:

فإذا لم يجد المفسر في أقوال التابعين ما يفسر به آية ما لجأ إلى لغة العرب التي نزل بها القرآن، ولغة العرب هي لغة الصحابة -رضي الله عنهم-، وهم خير من فهم الخطاب الإلهي؛ لأن الله قد أنزله بلغتهم، وهم مع معاصرتهم نزول القرآن وسعة مداركهم في فهم آياته، فإنهم مع ذلك كله قد يفسروا الآية بلغتهم إن لم يجدوا ذلك التفسير في مظانه ومصادره الأولى ألا وهي القرآن والسنة، ودلائل ذلك كثيرة جداً وقد مر معنا أمثلة على ذلك في طيات بحثنا هذا وهي أكثر من أن تحصى.

وختاماً:

فإذا كان هذا المبحث الهام ألا وهو مبحث: "مصادر التفسير" قد ذكر بشيء من التفصيل في مقدمته، والتي هي فحوى الموضوع، وذكر في خاتمه مقتضباً ومختصراً، فإن المقدمة كانت كالديباجة، والخاتمة كانت كإعادة هذا المبحث الهام مختصراً في نقاط وكلمات وعبارات محدودة جداً كتنبئه أخير ومختصر جداً لما سبق بيانه.

وبهذا ينتهي الفصل السادس والأخير من هذا الكتاب. والحمد لله رب العالمين.

٦٥٩ - شرح مقدمة التفسير: (ص / ١٤٠)، ويُنظر: "التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي"، -مقال عن موقع: الإسلام سؤال وجواب.

خاتمة البحث، وبيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة.

أ- خاتمة البحث:

في ختام هذا البحث يحمّد الباحثُ ربّه الكريم ربَّ العرش العظيم على ما امتن به وتفضل على عبد الضعيف الفقير إليه من كل الوجه من إتمام بحثه على وجه يرجو أن تبرأ به ذمته يوم لقائه، ويسأله - سبحانه - أن يجعله خالصاً لوجه الكريم موافقاً لشرعه القويم، وألا يجعل لأحد من خلقه له فيه نصيب، وأن يتقبله بقبول حسن، وأن يجعله من أسباب حلول رحمته ورضوانه، ومن أسباب الفوز لديه غداً بجنات النعيم بغير حساب ولا سابقة عذاب ﴿إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ (هود: ٦١)

ب- بيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة المختصرة:

لقد توصلت تلك الدراسة المتواضعة لنتائج حمّة ولعل من أبرزها ما يلي:

- ١- لا يتم لطالب العلم عموماً وطالب علم التفسير خصوصاً فهم القرآن فهم صحيحاً إلا بتعلم أصول وقواعد التفسير الأصلية والتي ضمّنها هذا البحث وتناولها بالإيضاح والتبيين
- ٢- من تصدر للتفسير تعليماً وتصنيفاً لزمه اتباع أصول وقواعد التفسير الأصلية التي أجمع عليها أهل السنة والجماعة ولا يسعه الحيد عنها والخروج عن قواعدها وأصولها البتة
- ٣- قدّمت تلك الدراسة مادة علمية سهلة التناول، قريبة المأخذ، جزلة العبارة، وقدمتها بأسلوب ومستوى يتلائم مع واقع مستوى التدريس في وقتنا الحاضر
- ٤- لقد وُضعت تلك المادة بهذا الأسلوب السهل رجاء أن تكون نبراساً وطريقاً واضح المعالم للمعلم والمتعلم على حد سواء
- ٥- إن من أفضل من كتب في أصول وقواعد التفسير هو: شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله- في رسالته الجامعة المانعة الموسومة بـ " مقدمة أصول التفسير " وأن كل من كتب بعده فهو عيال عليه فيها
- ٦- أن تعدد المؤلفات في قواعد وأصول التفسير أمر حميد، حيث إن لكل كاتب وباحث له أسلوب مغاير عن أساليب غيره، وله طريقة مختلفة عن طرائق من سبقوه، ولا سيما إن كان بحثه يخاطب فئة معينة كالمختصين من طلاب الدراسات العليا ومن في نحوهم، كما هو الحال في هذا البحث والمؤلف المتواضع
- ٧- أن هذا البحث وُضِعَ في ضوء مبادئ كل علم والتي نص عليها أهل العلم كما وردت في

أبيات ابن الصبان تسهياً للمعلم والمتعلم على حد سواء، راجياً أن تفتح تلك الطريقة العودة في محافل التعليم مرة أخرى لتدوين العلم عموماً، وفي علوم القرآن خصوصاً في ضوء تلك المبادئ العشرة، والتي تعيد تأسيس طالب العلم وبنائه وفق قواعد وأصول واضحة المعالم في زمن المتغيرات والمهيات وكثرة الصوارف .
والحمد لله رب العالمين.

أملاه

العبد الضعيف الفقير إلى عفو ربه ومغفرته

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَرَفَةُ بْنُ طَنْطَاوِيٍّ

الرياض: في:

غرة المحرم/١٤٤٣هـ

-arafatantawy@hotmail.com

البريد:

واتساب: ٠٠٩٦٦٥٠٣٧٢٢١٥٣

مجموع الفهارس:

أ - فهرس المراجع

- ١- الإتيقان في علوم القرآن المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م - عدد الأجزاء: ٤.
- ٢- أحكام القرآن المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) المحقق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ.
- ٣- الإحكام في أصول الأحكام المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت - عدد الأجزاء: ٨ .
- ٤- أساس البلاغة المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) تحقيق: محمد باسل عيون السود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٢ .
- ٥- أحكام القرآن المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ) راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م - عدد الأجزاء: ٤.
- ٦- أصول السرخسي المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) الناشر: دار المعرفة - بيروت عدد الأجزاء: ٢.
- ٧- أسد الغابة في معرفة الصحابة المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ) المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م - عدد الأجزاء: ٨ (٧ ومجلد فهارس).
- ٨- إسبال المطر على قصب السكر (نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر) المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف

كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ) تحقيق وتعليق: عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أعوج
سير الناشر: دار ابن حزم - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م - عدد الأجزاء:
١ .

٩- الأصول من علم الأصول المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)
الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الرابعة، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م عدد الأجزاء: ١ .

١٠- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد
الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا
قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور الناشر: دار الكتاب العربي الطبعة:
الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م - عدد الأجزاء: ٢ .

١١- إعلام الموقعين عن رب العالمين المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين
ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم الناشر: دار الكتب العلمية
- بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م - عدد الأجزاء: ٤ .

١٢- الإصابة في تمييز الصحابة المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر
العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض الناشر: دار
الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ - عدد الأجزاء: ٨ .

١٣- بيان إعجاز القرآن مطبوع ضمن: ثلاث رسائل في إعجاز القرآن [سلسلة: ذخائر العرب
(١٦)] المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي
(المتوفى: ٣٨٨هـ) المحقق: محمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام الناشر: دار المعارف بمصر
الطبعة: الثالثة، ١٩٧٦م عدد الأجزاء: ١ .

١٤- البداية والنهاية المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي
(المتوفى: ٧٧٤هـ) الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م - عدد الأجزاء:
١٥ .

١٥- البرهان في علوم القرآن المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر
الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ -
١٩٥٧م - الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه - عدد الأجزاء: ٤ .

١٦- تفسير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن

غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م - عدد الأجزاء: ٢٤.

١٧- تفسير البغوي: معالم الترتيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ) المحقق: حقه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م عدد الأجزاء: ٨ .

١٨- تفسير ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي الحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.

١٩- تفسير ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: عبد الرزاق المهدي الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.

٢٠- تفسير الرازي: مفاتيح الغيب - التفسير الكبير - أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

٢١- تفسير ابن جزى: التسهيل لعلوم الترتيل المؤلف: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ) المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ.

٢٢- تفسير أبي حيان: البحر المحيط في التفسير المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ) المحقق: صدقي محمد جميل الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: ١٤٢٠هـ .

٢٣- تفسير ابن كثير: تفسير القرآن العظيم (ابن كثير) المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) المحقق: محمد حسين شمس الدين الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ .

٢٤- تفسير الشوكاني: فتح القدير المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ .

٢٥- تفسير الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ) المحقق: علي عبد الباري عطية الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - عدد الأجزاء: ١٦ (١٥) ومجلد فهارس).

٢٦- تفسير ألقاسمي: محاسن التأويل المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ) المحقق: محمد باسل عيون السود الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ .

٢٧- تفسير ابن سعدي: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ) المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م عدد الأجزاء: ١ .

٢٨- تفسير الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .

٢٩- تفسير الطاهر بن عاشور: التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب الجيد» المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر: ١٩٨٤هـ، عدد الأجزاء: ٣٠ (والجزء رقم ٨ في قسمين).

٣٠- التفسير والمفسرون المؤلف: الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (المتوفى: ١٣٩٨هـ) الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة عدد الأجزاء: ٣ (الجزء ٣ هو نُقول وُجدت في أوراق المؤلف بعد وفاته ونشرها د محمد البلتاجي).

٣١- تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، د. محمد بن عبد الله الخضير، دار الوطن، الرياض، سنة النشر: الطبعة الأولى، (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م).

٣٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب عام النشر: ١٣٨٧هـ - عدد الأجزاء: ٢٤ .

٣٣- دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) المحقق: د. محمد السيد الجليند الناشر: مؤسسة علوم القرآن - دمشق الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ عدد الأجزاء: ٦ .

٣٤- درء تعارض العقل والنقل المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م - عدد الأجزاء: ١٠ .

٣٥- التبيان في أقسام القرآن المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) المحقق: محمد حامد الفقي الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان عدد الأجزاء: ١ .

٣٦- الدر المنثور المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) - الناشر: دار الفكر - بيروت عدد الأجزاء: ٨ .

٣٧- دراسات في علوم القرآن المؤلف: محمد بكر إسماعيل (المتوفى: ١٤٢٦هـ) الناشر: دار المنار الطبعة: الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م عدد الأجزاء: ١ .

٣٨- الرسالة: للإمام محمد بن إدريس الشافعي. تحقيق أحمد محمد شاكر، ط ١، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر، ١٣٥٨ هـ.

٣٩- رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكروا الحرف والصوت المؤلف: عبيد الله بن سعيد بن حاتم السجزي الوائلي البكري، أبو نصر (المتوفى: ٤٤٤هـ) المحقق: محمد باكریم با عبد الله الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م - عدد الأجزاء: ١ .

٤٠- الرسالة التدمرية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي - الناشر: مكتبة السنة المحمدية - عدد المجلدات: ١ - عدد الصفحات: ٨١ .

٤١- شرح العقيدة الطحاوية المؤلف: صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ) تحقيق: جماعة من العلماء، تخريج: ناصر الدين الألباني الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة (عن مطبوعة المكتب الإسلامي) الطبعة: الطبعة المصرية الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م عدد الأجزاء: ١ .

٤٢- شرح ألفية العراقي في علوم الحديث المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، زين الدين المعروف بابن العيني الحنفي (المتوفى: ٨٩٣هـ) دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان - الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م - عدد الأجزاء: ١.

٤٣- العقيدة الواسطية المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) الناشر: مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: بدون طبعة أو عام نشر عدد الأجزاء: ١.

٤٤- الاعتصام المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) تحقيق: سليم بن عيد الهلالي الناشر: دار ابن عفان، السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٩م - عدد الأجزاء: ٢.

٤٥- العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم المؤلف: ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسيني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (المتوفى: ٨٤٠هـ) حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلّق عليه: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م - عدد الأجزاء: ٩.

٤٦- علل الوقوف المؤلف: أبي عبد الله محمد بن طيفور السجاوندي - المحقق: د. محمد بن عبد الله بن محمد العيدي - الناشر: مكتبة الرشد، الرياض - المصدر: الشاملة الذهبية.

٤٧- علم أصول الفقه المؤلف: عبد الوهاب خلاف (المتوفى: ١٣٧٥هـ) الناشر: مكتبة الدعوة - شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم) الطبعة: عن الطبعة الثامنة لدار القلم عدد الأجزاء: ١.

٤٨- عَرَفَةُ بْنُ طَنْطَاوِيٍّ، "عناية الإسلام بتربية الأبناء في ضوء وصايا لقمان"، دراسة تحليلية موضوعية" (رسالة ماجستير): (ص: ٣٦٤). الكتاب: عناية الإسلام بتربية الأبناء كما بينها سورة لقمان، المؤلف: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَرَفَةُ بْنُ طَنْطَاوِيٍّ، عدد الصفحات: ٦٤٦ - كتاب إلكتروني بتقييم الشاملة): صفحة المؤلف: (عَرَفَةُ بْنُ طَنْطَاوِيٍّ).

٤٩- الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعتلة المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) المحقق: علي بن محمد الدخيل الله الناشر:

دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - عدد الأجزاء: ٤.

٥٠- الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) الناشر: المكتب الإسلامي عدد الأجزاء: ٢ .

٥١- فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ) تحقيق: ١. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٥٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ - رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز - عدد الأجزاء: ١٣.

٥٣- فتح البيان في مقاصد القرآن المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ) عني بطبعه وقدم له وراجعته: محمد فؤاد العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا - بيروت عام النشر: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م - عدد الأجزاء: ١٥.

٥٤- القاموس المحيط المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م - عدد الأجزاء: ١ .

٥٥- الكفاية في علم الرواية المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، عدد الأجزاء: ١ .

٥٦- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، متن القصيدة النونية المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ - عدد الأجزاء: ١ .

٥٧- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي المؤلف: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ - عدد الأجزاء: ٤ .

٥٨- لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ - عدد الأجزاء: ١٥ .

٥٩- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) الناشر: المطبعة العلمية - حلب الطبعة: الأولى ١٣٥١هـ - ١٩٣٢ م.

٦٠- معجم مقاييس اللغة المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م - عدد الأجزاء: ٦ .

٦١- مقدمة ابن الصلاح: معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) المحقق: نور الدين عتر الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م - عدد الأجزاء: ١ .

٦٢- مختار الصحاح المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد- الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا- الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م - عدد الأجزاء: ١ .

٦٣- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات) .

٦٤- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت عدد الأجزاء: ٢ (في مجلد واحد وترقيم مسلسل واحد).

٦٥- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت عدد الأجزاء: ٢ .

- ٦٦- الموافقات المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) - المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان- الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م عدد الأجزاء: ٧ .
- ٦٧- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م - عدد الأجزاء: ٩ .
- ٦٨- مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.
- ٦٩- مناهل العرفان في علوم القرآن المؤلف: محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ) الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه الطبعة: الطبعة الثالثة عدد الأجزاء: ٢ .
- ٧٠- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول المؤلف: حافظ بن أحمد بن علي الحكمي (المتوفى: ١٣٧٧هـ) المحقق: عمر بن محمود أبو عمر - الناشر: دار ابن القيم - الدمام الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م - عدد الأجزاء: ٣ .
- ٧١- مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ) أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر - عدد الأجزاء: ٣٠ جزءاً .
- ٧٢- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السلیمان - الناشر: دار الوطن - دار الثريا الطبعة: الأخيرة - ١٤١٣هـ - عدد الأجزاء: ٢٦ .
- ٧٣- الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت عدد الأجزاء: ٤٥ جزءاً - الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧هـ) ..الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت ..الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر ..الأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة .
- ٧٤- مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة، المؤلف: ناصر بن عبد الكريم العلي العقل - الطبعة: الأولى ١٢ / ٩ / ١٤١٢هـ - الناشر: دار الوطن للنشر.

٧٥- موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، المؤلف: أ. د. حكمت بن بشير بن ياسين، الناشر: دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٤.

٧٦- النهاية في غريب الحديث والأثر المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦ هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩م تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي عدد الأجزاء: ٥.

٧٧- الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ) المحقق: د. عبد الغفار سليمان البنداري الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م - عدد الأجزاء: ١.

٧٨- نواسخ القرآن = ناسخ القرآن ومنسوخه المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ) المحقق: أبو عبد الله العاملي السلفي الداني بن منير آل زهوي الناشر: شركة أبناء شريف الأنصاري - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م - عدد الأجزاء: ١.

ب - فهرس الموضوعات

أولاً: أهمية موضوع البحث..... ١٦

ثانياً: أهم الدراسات السابقة وأبرزها..... ١٦

- ثالثاً: أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث ١٦
- رابعاً: أهداف البحث ١٧
- خامساً: منهج البحث ١٧
- المبحث الأول: مفهوم التفسير ١٨
- المطلب الأول: بيان معنى التفسير لغة ١٨
- المطلب الثاني: بيان معنى التفسير اصطلاحاً ١٩
- المبحث الثاني: مفهوم التأويل ٢١
- المطلب الأول: مفهوم التأويل في اللغة والاصطلاح ٢١
- المطلب الثاني: بيان معاني التأويل في القرآن إجمالاً ٢٣
- المطلب الثالث: بيان معنى التأويل عند شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٥
- المطلب الرابع: بيان معنى التأويل عند المفسرين ٢٦
- المطلب الخامس: بيان معنى التأويل عند المتأخرين ٣٠
- المطلب السادس: بيان معنى التأويل عند الأصوليين وأنه لا بد أن يقتصر بالدليل ٣١
- المطلب السابع: بيان شروط التأويل الصحيح عند المتأخرين ٣٢
- المبحث الثالث: بيان الفرق بين التفسير والتأويل ٣٤
- المطلب الأول: بيان اختلاف العلماء في بيان الفرق بين التفسير والتأويل، وفي تحديد النسبة بينهما: ٣٤
- المطلب الثالث: بيان الخلاصة التي توصلت لها الدراسة في مبحث الفرق بين التفسير والتأويل ٣٧
- المبحث الأول: بيان: (حدّه، موضوعه، ثمرته) ٤٠
- المطلب الأول: بيان حدّه وتعريفه ٤٠
- المطلب الثاني: موضوعه. ألا وهو: القرآن الكريم ٤٠
- المطلب الثالث: بيان ثمرته ٤٥
- المبحث الثاني: بيان: (نسبته، فضله، اسمه) ٥٠
- المطلب الأول: نسبته وتباينه ٥٠
- المطلب الثاني: بيان فضله وشرفه ٥٣

- المطلب الثالث: بيان واضعه ٥٦
- المطلب الرابع: بيان اسمه وسبب تسميته ٦٢
- المبحث الأول: مصادر التفسير الأصلية ٦٣
- المبحث الثاني: المصدر الأول من مصادر التفسير الأصلية تفصيلاً - القرآن الكريم، ٦٦
- المطلب الأول: النوع الأول: فتفسيرٌ مستندهُ: النصّ الصريح في القرآن الكريم. ٦٦
- المطلب الثاني: النوع الثاني: التفسير الاجتهادي. ٧٠
- المطلب الثالث: أهم الحالات التي يندرج تحتها التفسير الاجتهادي للقرآن..... ٧١
- المطلب الرابع: أقسام القراءات من حيث المعنى..... ٧٤
- المطلب الأول: تعريف النسخ ٨٥
- المطلب الثاني: أنواع النسخ وأمثله ٨٦
- المطلب الثالث: ثبوت النسخ بالكتاب والسنة والإجماع..... ٨٦
- المطلب الرابع: طرق معرفة الناسخ والمنسوخ..... ٨٨
- المطلب الخامس: أسباب الإسهاب في بحث أمر النسخ ٨٩
- المبحث الرابع: أهمية ومكانة مبحث العام والخاص ٩٠
- المطلب الأول: تعريف العام ٩٠
- المطلب الثاني: أمثلة على تخصيص العام ٩٢
- المطلب الثالث: أنواع العام: ٩٢
- المطلب الرابع: تعريف الخاص ٩٣
- المطلب الخامس: موقف جمهور العلماء عند تعارض العام والخاص ٩٥
- المطلب السادس: بيان لبعض الأمثلة التي يُحمل فيها العام على الخاص ٩٥
- المبحث الخامس: تفسير المطلق من الآيات بالمقيد منها. ٩٦
- المطلب الأول: دلالات النصّ الشرعي ٩٦
- المطلب الثاني: مفهوم المطلق ٩٦
- المطلب الثالث: مفهوم المقيد ٩٧
- المطلب الرابع: حمل المطلق على المقيد ٩٧
- المطلب الخامس: مسألة هامة: لماذا نحمل المطلق على المقيد ولا نحمل المقيد على المطلق؟ ٩٨

- المطلب السادس: أمثلة لحمل المطلق على المقيد ٩٩
- المبحث السادس: الجمل والمبين ١٠٠
- المطلب الأول: تفسير الآية المجملة بآية أخرى مبينة ١٠٠
- المطلب الثاني: مفهوم الجمل: ١٠٠
- المطلب الثالث: العمل بالجمل ١٠١
- المطلب الرابع: مفهوم المبين ١٠٣
- المطلب الخامس: أمثلة حمل الجمل على المبين ١٠٤
- المبحث الأول: التعريف بالسنة ١٠٥
- المطلب الأول: مفهوم السنة وبيان أقسامها ويحتوي على ثلاثة ركائز: ١٠٥
- المطلب الثاني: بيان حجية السنة، ويحتوي على ركيزتين: ١١٠
- المبحث الثاني: مكانة السنة من التفسير والتشريع ١٢١
- المطلب الأول: مكانة السنة المطهرة كمصدر من مصادر التفسير بالمأثور ١٢١
- المبحث الثالث: بلاغ النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ربه وأنواعه: ١٢٦
- المطلب الأول: بيان معنى ومفهوم البلاغ ١٢٦
- المطلب الثاني: مهمة النبي - صلى الله عليه وسلم - البلاغ والبيان عن الله تعالى ١٢٧
- المطلب الثالث: أنواع البلاغ ١٢٩
- المطلب الرابع: أوجه بيان السنة للقرآن ١٣٤
- المطلب الخامس: مسألة: هل بين النبي - صلى الله عليه وسلم - جميع معاني القرآن، أم أنه لم يبين إلا معاني آيات معدودة منه؟ ١٤٠
- المبحث الرابع: التفسير النبوي، والتفسير بالسنة ١٤٥
- المطلب الأول: أهم مصادر التفسير بالسنة: ١٤٥
- المطلب الثاني: الفرق بين التفسير النبوي، والتفسير بالسنة ١٤٥
- المطلب الثالث: أقسام التفسير النبوي ١٤٧
- المطلب الرابع: ضوابط تفسير القرآن بالسنة ١٥٢
- المبحث الأول: المصدر الثالث من مصادر التفسير: التفسير بأقوال الصحابة - رضي الله عنهم - ١٥٣

- المطلب الأول: مفهوم الصحابي..... ١٥٣
- المطلب الثاني: أهمية تفسير الصحابة - رضي الله عنهم -: ١٥٩
- المطلب الثالث: خصائص الصحابة - رضي الله عنهم -: ١٦٠
- المطلب الرابع: موقع تفسير الصحابة - رضي الله عنهم -: ١٦١
- المطلب الخامس: أسباب قلة اختلاف الصحابة في التفسير..... ١٦٢
- المطلب السادس: اختلاف السلف في التفسير يرجع أنواع اختلاف التنوع..... ١٦٢
- المطلب السابع: مميزات تفسير الصحابة - رضي الله عنهم -: ١٦٤
- المطلب الثامن: حجية أقوال الصحابة - رضي الله عنهم- في التفسير..... ١٦٥
- المبحث الثاني: المصدر الرابع من مصادر التفسير الأصلية - تفصيلاً - التفسير بأقوال التابعين - رحمهم الله تعالى - ١٦٨
- المطلب الأول: مفهوم التابعي..... ١٦٨
- المطلب الثاني: بيان بعض ما ورد في فضل التابعين في القرآن الكريم..... ١٧١
- المطلب الثالث: بيان بعض ما ورد في فضائل التابعين في السنة المطهرة..... ١٧٢
- المطلب الرابع: بيان طبقات التابعين وأفضلهم..... ١٧٤
- المطلب الخامس: بيان أفضل التابعين والتابعيات..... ١٧٤
- المطلب السادس: ذكر أول وآخر من مات من التابعين..... ١٨٠
- المطلب السابع: المفسرون من التابعين..... ١٨٠
- المطلب الثامن: مكانة التفسير في عصر التابعين..... ١٨٠
- المطلب التاسع: نهج التابعين في تفسير القرآن الكريم..... ١٨١
- المبحث الأول: اللغة ومكانتها..... ١٩٧
- المطلب الأول: بيان مكانة اللغة من الدين وعلومه ولا سيما علم التفسير..... ١٩٧
- المطلب الثاني: بيان المعنى المقصود باللغة العربية - هنا - ٢٠٢
- المطلب الثالث: أهمية اللغة في فهم مراد كلام الله - تعالى - ٢٠٣
- المطلب الأول: بيان المفهوم اللغوي لكلمة "اللغة"..... ٢٠٧
- المطلب الثاني: مفهوم اللغة في الاصطلاح..... ٢٠٨
- المبحث الثالث: التفسير اللغوي..... ٢١٠

- المطلب الأول: تعريف التفسير اللغوي ٢١٠
- المطلب الثاني: مكانة التفسير اللغوي ٢١٢
- المطلب الثالث: بيان أهم القواعد المقررة في التفسير اللغوي ٢١٨
- مجموع الفهارس: ٢٢٧
- أ - فهرس المراجع ٢٢٧
- ب - فهرس الموضوعات ٢٣٦

المركز في سطور

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله ومن وآله.

وبعد:

فإن شرف العلم من شرف العلوم، وشرف كل علم بشرف متعلقه، وعلوم القرآن متعلقة بأشرف كتاب ألا وهو كتاب الله تعالى، ولذا تعد علوم القرآن من أجل العلوم؛ بل ومن أشرفها وأبركها وأعلاها قدرًا وأزكاها، وأعظمها أثرًا ونفعًا، والبشرية عمومًا والأمة خصوصًا لها أكثر احتياجًا على مر العصور والأزمان؛ وذلك لمسيب الحاجة لفهم معاني أي التنزيل، وإيضاح غريب ومبهم القرآن، وبيان مقاصده وأحكامه، وبيان دلائل هداياته، والجواب عن تساؤلاته، وبيان مجمل معاني آياته.

* وأهل هذا العلم نالوا شرفًا مرمومًا، وعلو قدر وشأن، ورفعة مكانة، وسمو رتبة؛ إذ جعلهم الله مرجعًا للعباد في الدلالة على إيضاح المراد من كلامه سبحانه وتعالى، وأي شرف يعدل هذا الشرف!

* ولا شك أن هذا من أعظم الدوافع وأعظم المطالب الداعية للتنافس في بذل العمر النفيس والوقت الغالي العزيز لنيل أعظم المراتب وأشرف الأمانى، وهذا مما يعين على البذل والتضحية في التنقيب والبحث في علوم القرآن بعلوهمة وإقبال نفس لتحقيق تلك الرتب العالية، والفوز بالمكانة الرفيعة السامية، ونيل تلك المآرب الشريفة الغالية.

* هذا مع ما يمن الله به على من اشتغل بهذا العلم الشريف من التعلق بكتاب ربه وعمارة وقته وحياته به، وينزل الله عليه من السكينة والطمأنينة وشآبيب الرحمة، مع ما يورثه ربه من انشراح صدره وطمأنينة نفسه وتزكية لخواصه وصلاح في معاشه، مع ما أعده له من جزيل عطائه وجزيل ثوابه في معاده، هذا مع ما يعود نفعه لعباده ببيان وإيضاح معاني تأويل كتابه والكشف عن أسرار تنزيله وبيان معاني آياته.

قال سبحانه في شأن كتابه:

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [المائدة: ١٥-١٦].

* ومركز تأصيل علوم التنزيل للبحوث العلمية والدراسات القرآنية يسعى لتقديم أهم مباحث علوم القرآن الكريم في ثوب قشيب وحلل زاهية بتقريب معاني تلك الدراسات وتسهيلها وتقديمها بأسلوب سهل التناول قريب المآخذ سهل المنال يتناسب مع عموم المسلمين، مع ما ينهجه في ذلك من الأسلوب العلمي وطريقة البحث المنهجي التربوي الذي يفيد الباحثين المختصين.

* كما أن من أبرز أهداف المركز وأجلها العناية بمنهج وعقيدة أهل السنة والجماعة في كل ما يقدمه، مع تنفيذ العقائد والمناهج المخالفة لمنهج الفرقة الناجية الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة - أهل السنة والجماعة.

تلك هي أبرز الدوافع الداعية لتأسيس مركز تأصيل علوم التنزيل للبحوث العلمية والدراسات القرآنية، لخوض البحث * والتنقيب عن علوم القرآن وتقديمها للمسلمين عمومًا وللباحثين المختصين خصوصًا؛ وذلك لتعلقها بأشرف وأعظم وأجل كتاب ينبغي أن تبذل من أجل فهمه وتدبره والعمل به والتحاكم إليه والتداوي به، الهمم العوالي والمهج الغوالي والعمر النفيس الغالي.

* كما يسعى المركز فيما يقدمه من بحوث علمية بتخريج الأحاديث النبوية وعزوها لمصادرها الأصلية والحكم عليها، عدا ما كان في الصحيحين لتلقي الأمة لهما بالقبول، وتنقية البحوث من الأحاديث المكذوبة والموضوعة والضعيفة قدر الممكن والطاقة.

* كما يسعى المركز كذلك في تقديم مادة علمية خالية من البدع والمحدثات والخرافات والإسرائيليات وكل ما علق بمصنفات علوم القرآن من كل ما لا يمت بدين الله وشرعه المطهر بصلة، ومن كل ما يخالف منهج أهل السنة والجماعة عقيدة، وشرعية، ومنهاجًا، قدر الممكن والطاقة والإمكانات المتاحة.

من إصدارات المركز

موسوعة

"تأصيل علوم التنزيل"

وهذه ضمن مؤلفات العبد الضعيف الفقير إلى عفوره ورحمته ومغفرته:

عزفتين ططاهري
عفا الله عنه

الرئيس العام لمركز تأصيل علوم التنزيل للبحوث العلمية والدراسات القرآنية

وها هي مرتبة على النحو التالي:

- ١ - معالم التوحيد في فاتحة الكتاب - (دراسة تحليلية موضوعية)، (رسالة دكتوراه) (مطبوع ومنشور عن دار المأثور - بالمدينة النبوية - ١٤٤١هـ)
- ٢ - عناية الإسلام بتربية الأبناء كما بينتها سورة لقمان، (دراسة تحليلية موضوعية) في مجلدين (رسالة ماجستير)
- ٣ - التقرير لأصول وقواعد علم التفسير - مقرر دراسي "دراسات عليا"
- ٤ - تعليم المعلمين طرق ومناهج المفسرين - مقرر دراسي "دراسات عليا"
- ٥ - المدخل الموسوعي لدراسة التفسير الموضوعي - مقرر دراسي "دراسات عليا"
- ٦ - المنهج التأصيلي لدراسة التفسير التحليل - مقرر دراسي "دراسات عليا"
- ٧ - دلائل التوفيق لأصح طريق لجمع الصديق - مقرر دراسي "دراسات عليا"
- ٨ - الشفعة بين الجمع العثماني والأحرف السبعة في (مجلدين) وهذا البحث يعد موسوعة علمية مستقلة.
- ٩ - أحسن المناحي في إثبات أن الرسم العثماني توقيفي لا اصطلاحي
- ١٠ - الفتح الرباني في دلائل الإعجاز البياني - مقرر دراسي "دراسات عليا"
- ١١ - صيانة كلام الرحمن عن مطاعن أهل الزيغ والروغان - مقرر دراسي "دراسات عليا"
- ١٢ - موقف علماء الشيعة الإمامية من المصاحف العثمانية - مقرر دراسي "دراسات عليا"
- ١٣ - الذهب الإبريز في خصائص الكتاب العزيز
- ١٤ - جنى الخرفة في إبطال القول بالصرفة - مقرر دراسي "دراسات عليا"
- ١٥ - آيات بينات في إعجاز القرآن في إخباره عن المغيبات (دراسة تحليلية موضوعية)
- ١٦ - التبيين في بيان وجوه الإعجاز التشريعي في القرآن
- ١٧ - إيجاز القول في الإعجاز
- ١٨ - التحدي في القرآن
- ١٩ - صحيح المنقول الموافق لصريح المعقول في مناقشة ثلاثة تفاسير رتبت على ترتيب النزول.

- ٢٠- البرهان في حقيقة حب النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه للقرآن
- ٢١- إنحاف أهل الإيمان بدراسة الجمع الصوتي للقرآن "الجمع الرابع للقرآن الكريم" - تاريخ - وأحداث - وقائع - وأحكام - "دراسة تاريخية تأصيلية"
- ٢٢- آفات ومعوقات في طريق التسجيل الصوتي للقرآن
- ٢٣- بلوغ المرام في قصة ظهور أول مصحف مرتل في تاريخ الإسلام
- ٢٤- توجيه أهل الإيمان لصواب تسجيل القرآن
- ٢٥- الكواشف الجليلة في حكم قراءة القرآن بالمقامات الموسيقية
- أو: فصل النزاع بين التغني بالقرآن وتلاوته بـ "مقامات الشيطان"
- ٢٦- إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون
- ٢٧- التبصرة لمن أراد بتعليم القرآن وجه الدار الآخرة (مطبوع ومنشور عن دار المأثور - بالمدينة النبوية - ١٤٣٧هـ)
- ٢٨- تبصرة أولي الأبواب بمعاني فاتحة الكتاب - مقرر دراسي "دراسات عليا"
- ٢٩- كشف الوقيعية في بطلان دعوى التفرقة بين السنة والشيعية
- ٣٠- التقيية أساس دين الشيعة الإمامية
- ٣١- قطع العلائق للتفكير في عبودية الخلائق
- ٣٢- الآداب النبوية والأحكام الشرعية في عيادة المريض وعبادته (مطبوع ومنشور عن دار المأثور - بالمدينة النبوية - ١٤٣٧هـ)
- ٣٣- (التوحيد - من الكتاب والسنة) (مفهومه ومعناه - حقائقه وفضائله - دلائله ونواقضه)
- ٣٤- دليل الطالع والنازل في بيان حقيقة أعلى المنازل. (إياك نعبد وإياك نستعين)
- ٣٥- أطف اللطائف في بيان سبل الثلاث طوائف: (المنعم عليهم - المغضوب عليهم - الضالين)
- ٣٦- أوضح البيان في حقيقة نبوة لقمان
وغيرها من البحوث - قيد التنسيق - .

مركز تواصل علوم التنزيل
للبحوث العلمية والدراسات القرآنية

تواصل

مركز تواصل علوم التنزيل
للبحوث العلمية والدراسات القرآنية